



# كتابات

تقديم عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

الأدلة والآليات في تحكيم الكتب  
والدوريات

د. عصام بن فارس الجميلي  
قسم التاريخ - كلية الآداب - جامعة الملك سعود

أكتوبر السادس عشر لعام  
١٤٢٦ - ١٤٢٧ هـ  
الرئيسي الرابع عشر بعد الميلاد  
١٩٩٦ - ١٩٩٧ م

نعن الرسالة

الكويت ٥٠٥ فلس - البحرين دينار واحد - قطر ١٠ ريالات -  
الإمارات ١٠ دراهم - السعودية ١٠ ريالات - عمان ريال واحد - اليمن  
١٠ ريالات - مصر ٣ جنيهات - لبنان ١٥٠ ليرة - الأردن ٥٧ فلسا  
سوريا ٥٠ ليرة - السودان جنيه واحد - ليبيا ديناران - الجزائر ١٠ دنانير  
- تونس دينار واحد - المغرب ١٥ درهما

| المجلد | الاشراك      | الاشراك السنوي لعدد (٨) رسائل | الكويت         |
|--------|--------------|-------------------------------|----------------|
|        | أفراد        | أفراد                         | أفراد          |
|        | مؤسسات       | مؤسسات                        | مؤسسات         |
| -      | - , ٣ د.ك    | - , ١٥ د.ك                    | -              |
| -      | - , ١٨ د.ك   | - , ١٩ د.ك                    | -              |
| -      | - , ٧ د.ك    | - , ٤ د.ك                     | -              |
| -      | - , ٢٠ د.ك   | - , ١٥ د.ك                    | -              |
| -      | - , ٤ دولارا | - , ١٥ دولارا                 | -              |
| -      | - , ٧ دولارا | - , ٦٠ دولارا                 | -              |
|        |              |                               | الدول العربية  |
|        |              |                               | الدول الأجنبية |

لأعضاء هيئة التدريس والطلاب خصم ٥٠٪


جميع المسالات المئات بشرطنشرة أو أية استفسارات أخرى بشأن  
ال詢وليات توجه إلى رئيسة هيئة تحرير الموليات - ص.ب: ١٧٣٧٠  
الخالدية - الكويت: ٧٢٤٥٤ ت: ٣١٩١٨٤٤ فاكس ٣١٠٨١٤

לְמִזְבֵּחַ

نَصْرَةُ دُرَغَّانِ بِجَلْسَةِ النَّشْرِ الْعَلَمِيِّ بِسَبَاقَةِ الْكَوَافِتِ

دورية علمية تنشر من مجموعات  
من الرسائل والدراسات في بنشر الموضوعات التي  
تهدى خل في مجال الآداب اهتماماً بالتراث  
المماثلة للكتابة الأدبية

الحادية عشرة - العدد السادس عشر - سبتمبر ١٩٦٧



## هيئة التحرير

د. عَبْداللَّهِ الْعَمَّار  
رئيس التحرير

- أ. د. مُحَمَّد رَجَح البَنَّاج
- أ. د. مصطفى ستركبي
- أ. م. د. فاطمة العبدالزاق
- د. منيرة المصادر

## قواعد النشر في

# حوليات كلية الآداب

- ١- حوليات كلية الآداب دورية علمية محكمة تنشر مجموعة من الرسائل في الموضوعات التي تدخل في مجالات اختصاص الأقسام العلمية بكلية الآداب.
- ٢- تنشر حوليات البحوث والدراسات الأصلية باللغتين العربية والإنجليزية ويراعى الإيجاوز عدد صفحات أي بحث ١٣٠ صفحة ولا يقل عن ٤٠ صفحة.
- ٣- يقدم البحوث مطبوعة على الآلة الكاتبة على مسافتين من ثلاث نسخ على ورق مقاس ٢٩٧×٤٢ سم (A 4) وعلى وجه واحد فقط وت رقم جميع الصفحات بما في ذلك الجداول والصور التوضيحية، وينبغي مراعاة التصحيح الدقيق للطباعة على الآلة الكاتبة في جميع السنن.
- ٤- يرافق الباحث ملخصاً باللغتين العربية والإنجليزية في حدود ٥٠-٦٠ مائتي كلمة تتصدر البحث.
- ٥- ترسم المنشأط والأشكال والرسم بالطبر الصيني على ورق «شناف» حتى تكون صالحة للطباعة. أما الصور الفوتوغرافية فيراعى أن تكون مطبوعة على ورق لامع، وإذا كانت ملونة فلابد من تقديم الشريحة الأصلية.
- ٦- يراعى وضع خطوط منسوجة تحت العنوانين الجلبيتين، وكذلك الأنفاظ والعبارات التي يراد طبعها بينظير قليل.
- ٧- تكتب في قائمة المصادر كل التفاصيل المتعلقة بكل مصنف من حيث اسم المؤلف كاملاً مبتدأ بالكتيبة أو الاسم الأخير، وعنوان المصنف تحت خط منسوج وذكر الأجزاء أو المجلدات وأسامي المحقق أو المترجم ورقم الطبعة، ومكان النشر ثم اسم المطبعة أو دار النشر، ثم سنة النشر وتبني في قائمة المصادر النظام الآتي: الطوري، أبو جعفر محمد بن جرير.
- تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٣، مصر، دار المعارف، د.ت.
- جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق محمد محمود شاكر، ط٦، دار المدارف بمصر. د.ت.
- الشايب، أحمد، تاريخ الفتن في الشعر العربي، ط٣، القاهرة، مكتبة الهضبة المصرية، ١٩٦٦.

٨- تبنت الهواش على النحو التالي : يذكر لقب المؤلف ثم الجزء ثم رقم الصفحة ، وإذا كان المؤلف أكثر من مصنف في البحث فيذكر لقب المؤلف ثم عنوان المصنف ، ثم يليه الجزء ، ثم رقم الصفحة ، وتبين في المحتوى : النظام الآتي :

الطبرى ، تاريخ الرسل والملوك ، ج ٣ ، ص ٩١ .

الطبرى ، جامع البيان في تأويل القرآن ، ج ٢ ، ص ١٢ .

الشافعى ، ص ٤ .

٩- توضع أرقام التوثيق بين قوسين وترتباً متسلسلاً حتى نهاية البحث ، فإذا انتهت أرقام التوثيق في الصفحة الأولى عند الرقم (٦) بيدًا التوثيق في الصفحة الثانية بالرقم (٧) وهكذا .

١٠- أصول البحث التي تصل للஹوليات لا ترد ولا تسترجع سواء نشرت أو لم تنشر .

١١- لا تقبل الஹوليات البحث التي سبق نشرها ، كما لا يجوز نشر البحث في مجلات علمية أخرى بعد إقرار نشرها في الஹوليات إلا بعد الحصول على إذن كتابي بذلك من رئيس تحرير الஹوليات .

١٢- عند طباعة البحث المقبول للنشر على المؤلف أن يقويم بمراجعة ثمرة الطبيعة الأخيرة بمعطاقتها على الأصل ، مع مراعاة عدم إجراء أي تعديلات فيها تختلف عنها ورد في الأصل ، سواء بالإضافة أو المخالف .

١٣- تمنع إدارة الஹوليات المؤلف كل بحث مششور ثلاثين نسخة مجانية من بحثه .

١٤- توسم البحث وجميع المراسلات الخالصة بالஹوليات إلى :

رئيس تحرير الஹوليات كلية الآداب

كلية الآداب - جامعة الكويت

ص. ب : ٧٣٧١

الشالدية

رمز بويدي : 72454

الكويت



د. محمد بن فارس الجعيل  
قسم الشريعة بجامعة الالام سعيد



الرئيسيات الرابعة عشرة بعدها المدح

**المؤلف :**

- د . محمد بن فارس الجميل  
– دكتوراه في التاريخ الإسلامي – من جامعة ميتشيغان ،  
الولايات المتحدة الأمريكية .  
أستاذ مشارك ، قسم التاريخ ، كلية الآداب ، جامعة الملك  
 سعود ، الرياض ، المملكة العربية السعودية

**المطبوعات :**

- كتب عدة بحوث في مجال الحضارة الإسلامية ، نشر بعضها  
 وبعضاً آخر قيد النشر . أما ما تم نشره فهو :  
 ١- الحلوان الإسلامية في القرنين الأول والثاني الهجريين .  
 ٢- الكتب العربية في العصر العباسى (مترجم عن  
 الإنجليزية) .  
 ٣- الفرش والستور على عهد النبي ﷺ .  
 ٤- الكتب المشرقية في الأندلس خلال الحكم الأموي  
 (١٢٤٠-١٢٣٨هـ) .  
 ٥- اللباس في عصر الرسول ﷺ .

|      |                                                                                 |
|------|---------------------------------------------------------------------------------|
| ١٣   | محتوى البحث                                                                     |
| <br> |                                                                                 |
| ١    | - المقدمة .....                                                                 |
| ٢    | - أ- الأطعمة : .....                                                            |
| ٣    | ١- أطعمة الصنف الأول : وتشكون من العناصر التالية : .....                        |
| ٤    | القمح والشعير والذرة والأرز والشمر وما في حكمها .....                           |
| ٥    | ٢- الصنف الثاني : اللحوم بأنواعها المختلفة .....                                |
| ٦    | ٣- الصنف الثالث : ما يؤتدم به ، مثل الحل والزيت والسمون والمرق ، وغير ذلك ..... |
| ٧    | ٤- الصنف الرابع : الفاكهة والخضروات والبقول .....                               |
| ٨    | ٥- الصنف الخامس : أنواع مختلفة من الأطعمة .....                                 |
| ٩    | ب- الأشربة : وتشكون من :                                                        |
| ١٠   | شراب البتخ والجعة وخليط الأشربة ونبيذ النبيذ والطلاء والعسل                     |
| ١١   | والعصير والغيرة والفضيحة والبن والمدر والتقطيع .....                            |
| ١٢   | ٣- بيان بمفردات الأطعمة والأشربة الواردة في الدراسة .....                       |
| ١٣   | ٤- الخاتمة .....                                                                |
| ١٤   | ٥- المصادر والرجوع .....                                                        |



والغيرة والفضيحة والقمع واللبن والمزر والنفيع .

بـ - الأشربة : وتشكون من :

شراب البيضاء والجلعة وخلط الأشربة ونبيل الزبيب والطلاء والعسل والعصائر

- وقد قسمت الدراسة إلى قسمين رئيسين :
- أ- الأطعمة : وهي خمسة أصناف :
    - ١- أطعمة الصنف الأول وتشكون من العناصر التالية :
      - القمح والشعير والذرة والأرز والتمر وما في حكمها .
    - ٢- الصنف الثاني : اللحوم بأنواعها المختلفة .
    - ٣- الصنف الثالث : ما يؤكل به مثل : الخل والزيت والسمون والمرق ونحوه .
    - ٤- الصنف الرابع : الفاكهة والخضروات والبقول .
    - ٥- الصنف الخامس : أنواع مختلفة من الأطعمة .

وبطبيعة الحال فإن هناك عددة تساؤلات تتعلق بعيش الناس قد لا نجد لها إجابة في مصادر السنة النبوية لذلك فقد عدولنا على مجھموعة أخرى من المصادر والمراجع التاريخية واللغوية والأدبية لتألafi أو جه القصور في مصادرنا الرئيسية أي مصادر السنة النبوية الشريفة .

## ملخص

هذا البحث محاولة لتقديم دراسة مستفيضة عن الأطعمة والأشربة في عصر الرسول ﷺ ، وقد كتب في هذا المجال أكثر من بحث ولکنهما لم تعتمد مصادر السنة النبوية بصورة رئيسة للدراسة ، لذلك جاءت تلك الأعمال غير وافية بالغرض ، لهذا فإن هذا البحث اعتمد مصادر السنة المchor الرئيس الذي تدور عليه الدراسة وذلك من أجل رسم صورة تقريرية لمستوى معيشة المجتمع المسلم في تلك الفترة .



## الأطعمة والأشربة في عصر الرسول ﷺ

### مقدمة :

من الملحوظ أن موضوع الأطعمة والأشربة في عصر الرسول ﷺ، لم يحظ بالاهتمام الكافي من قبل الدارسين ، ولم يقع تحت يدي ما كتب فيه سوى النذر البسير<sup>(١)</sup> . وفي نظري إن أهمية الموضوع تستدعي تضافر الكثير من الجهود لإنجاز صورة بازرة الملامح لطعام القوم وشرابهم في ذلك العصر ، وما كان يتصرف به من الغلظة واللين ومن حيث الندرة واليسر أو من حيث الغلاء والرخص ، ومحاولات معرفة ما إذا كان الناس يجلبون طعامهم وشرابهم من خارج بلادهم أم كانوا يكتفون بما توفره لهم مواردهم المحلية .

أما المصادر التي اعتمد عليها في تقديم هذه الدراسة فنها ذات شقين :

### الشق الأول :

#### مصادر السنة النبوية المشهورة<sup>(٢)</sup> ، حيث ستكون المحور الذي تدور حوله الدراسة

- (١) انظر : بشر إبراهيم بشر «الطعام في الحياة الاقتصادية والدينية والاجتماعية في العصر النبوي وعصر الحلفاء الراشدين (رضي الله عنهما)» وهي دراسة مeticulous وكثيرة جدًا . الجزءة العربية في عصر الرسول والخلفاء الراشدين . الكتاب الثالث ، الجزء الثاني ، ص : ٢٥١ - ٢٧٧ ، (الرياض : مطبوعة جامعة الملك سعود ، ١٤١٦هـ / ١٩٩٨م) ، خليفة إسماعيل الإسماعيلي ، الطما في زمن الرسول ﷺ ، الطبعة الأولى (الرياض ، مطبوع الفرزدق ، ١٤١٤هـ) . لم التكن من الإطلاع على هذا الكتاب إلا بعد الفراق من كتابة هذه الدراسة ، وهو جهد مشكور يذكر أصحابه ، لأن ليس في جديداً يكفيه لكتابته لموضوع دراستنا .
- (٢) مصادر السنة النبوية المشهورة الواردة في المجمع المفهوس لافتتاح الحديث النبوي ، وهي :
- الموطأ ، للإمام مالك (ت : ٢٧٩هـ).
  - المسند ، للإمام أحمد بن حنبل ، (ت : ٤٤٣هـ).
  - سنن الدارمي ، للدارمي (ت : ٢٥٥هـ).
  - صحيح البخاري للإمام البخاري (ت : ٢٥٦هـ).
  - صحيح مسلم ، الإمام مسلم (ت : ٢٦١هـ).
  - سنن أبي داود ، لأبي داود (ت : ٢٧٥هـ).
  - سنن الترمذى ، للترمذى (ت : ٢٧٩٢هـ).
  - سنن النسائي ، للنسائي (ت : ٣٠٣هـ).

في غالبيها . لأن تلك المصادر في ظني لم يسبق استخدامها في بحث هذا الموضوع بالذات ، لذلك فإن توظيفها في دراسته ربما أضاف إليه قدرًا كبيراً من الجددة والأصالة ، حيث إن مصادر الحديث البوري الشريف تعتبر من الوثائق الأولية التي يعتمد بها سيمها أنها المصدر الثاني بعد القرآن الكريم من حيث التشريع ، لذلك فقد حفظت لنا الكثير من أنشطة المجتمع وفعالياته في ذلك الوقت .

#### الشق الثاني :

المصادر التاريخية والأدبية واللغوية ، وقد استفيد منها هنا في تلقي أوجه الفحص في المعلومات التي تقدّمها لنا مصادر السنة النبوية ، حيث وكما هو معروف إن تلك المصادر ذات صلة وثيقة بالتشريع ولا يتمنّى منها أن تعطينا نصائح وافية عن معيشة المجتمع في عصر الرسالة ، لذلك فقد قدّمت لنا المصادر التاريخية والأدبية واللغوية مادة لا يأس بها من المعلومات أمكّن من خلالها تحديد المعايير الرئيسية لصورة الأطعمة والأشربة في عصر الرسول ﷺ .

و قبل الحديث عن الأطعمة والأشربة في عصر الرسالة ، نحسب أنه من الضروري الإشارة بيايوجاز إلى الصالات التجارية القائمة بين أقاليم شبه الجزيرة العربية من جهة و بين تلك الأقاليم والعالم الخارجي من جهة أخرى ، حتى يتسنى للقارئ إدراك التفاصل الاجتماعية والاقتصادية التي كانت ملائمة بين أقاليم شبه الجزيرة العربية في فترة الدراسة وليسهكن أخيراً من الخروج بتصور واضح عن طبيعة العوامل المؤثرة في حياة المجتمع المعاشرة .

وبالنسبة للصلات التجارية بين المحاجز وأقاليم شبه الجزيرة العربية فقد حددنا القرآن الكريم عن جانب منها حين أشار إلى رحلتي الشتاء والصيف **الإلايف** قريرش

لإلا فهم رحلة الشتاء والصيف» [١-٢/ قریش] ، والمعروف عن هذه الرحلات التجارية أنها تتجه في الصيف إلى الشام وفي الشتاء إلى اليمن<sup>(٣)</sup> .

وكانت مكة واسطة عقد التجارة بين اليمن والشام<sup>(٤)</sup> كما كانت القوافل التجارية تربط القبائل العربية من الفرات إلى اليمن بعضها بعض<sup>(٥)</sup> .

وكانت الصالات التجارية بين اليمامة ومكة قوية بل كانت اليمامة تند مكة وربما غيرها من مناطق المجاز بالمنطقة – وربما بالتمور أيضاً<sup>(٦)</sup> . كما كانت مكة تتلقى بعض ما تحتاج إليه من المنظمة والجلوب والسمون والعسل من السراة والطائف<sup>(٧)</sup> .

وحيث أن يربب (المدينة) ذات مصادر محدودة وجل اعتمادها في الناحية المعاشرة على غلتها من تمور نخلها<sup>(٨)</sup> فقد اضطررت إلى استيراد المنظمة والزبرت من الشام ، حيث كان الباط يقumen بدور التاجر الوسيط في هذه المادة<sup>(٩)</sup> .

- (٣) محمد بن عمر الأرقبي ، المغناطي ، تحقيق مارسلن جونس ، الطبعة الثالثة (بيروت : دار ٤٠٤١هـ / ١٩٨٤م) ، جواود علي ، التفصيل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، الطبعة الثالثة (بيروت : دار العلم للملائين ، ١٩٨١م) ، ٧ / ٢٨٥ .
- (٤) جرجي زيدان ، تاريخ التمدن الإسلامي (بيروت : مكتبة الحياة ، د : ت) ١ / ٢٩٢ ، جواود علي / ٧ / ٢٨٥ .
- (٥) ف، هايد، تاريخ التجارة في الشرق الأدنى في الفصور الوسطى ، ترجمة عن الفرنسية أحمد محمد رضا (القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٨٥م) ، ١١ / ٤١ .
- (٦) محمد بن سعد ، الطبقات الكبرى (بيروت : دار صادر ، ١٣٢٨هـ / ١٩٧٦م) ٥ / ٥٥ . وقارن : أحمد بن محمد الهمذاني المعروف بابن التقى ، مختصر كتاب المدائن (لondon : مطبعة بول ٢٠١٠م) ص ٣٠-٣١ .
- (٧) محمد بن عبد الله الأرقبي ، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار ، تحقيق رشدي الصالح ملحس (دار الأندرس ، د : ت) ١ / ٢٩٢ ، وقارن محمد بن سعيد الفاكهي ، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه ، تحقيق عبداللله بن دهيش ، الطبعة الثانية (بيروت : دار خضر ، ٤١٤١هـ) ٣ / ٢٨٨ .
- (٨) أحمد بن أبي يعقوب بن واضح اليقوبي ، كتاب البلدان بتأليل كتاب الأخلاق الفنية ، الأنبي على أحمد بن عاصم بن دسته ، نسخة دار صادر ببيروت مصورة عن نسخة ليدن (ليدن : بريبل ، ١٩٦٢م) ص ٣٢ .
- (٩) انظر : الواقدي ، مغازي ، أبو القاسم ابن حوقل التصيحي ، صورة الأرض (بيروت : مكتبة الحياة ، ١٩٧٩م) ص ١٣٣ .

أما خبير ، فقد جاء وصفها عند الواقدي بأنها . ريف الحجاز طعاماً وودكاً وأموالاً . (١٠) وهي واحدة غنية بالتمور والحبوب من الحنطة والشعير (١١) . والطائف التي لا تبعد كثيراً عن مكة ذات شهرة عرضية بفواكهها وثمارها ، وقد مكة بما تحتاج إليه من الفواكه والبقول . وشهرتها بالریس و العنبر والأدم (١٢) .

أما من حيث صلة أقاليم شبه الجزيرة العربية بالأقطار المجاورة ، فمن المعروف أن مكة تعتمد في تجاراتها واتصالاتها البحرية على جهة فهي حسب وصف بعض المؤرخين ، «الخزانة مكة» وعن طريق جدة كان اتصال مكة بمصر واليمن والجشنة (١٣) .

ويُشرب أو المدينة كما عرفت عند المسلمين بعيدة نسبياً عن البحر ، ولكنها ظلت تعتمد في اتصالاتها وتجاراتها البحرية على الجمار ، وهي فرضة المدينة وهي على ثلاث مراحل منها على شط البحر (١٤) .

عن طريق الجمار ثاني السفن من الحبسة ومصعر وعدن والصين وسائر بلاد الهند (١٥) . أما بالنسبة لليمن فلاشك أنها تعتمد في اتصالها بالعالم على الكثير من (١٦) .

(١٧) لمؤلفة مدنى الأهمية الفاذية التي كانت تغشاها خبرير بالنسبة للمدينة ، انظر : عبد الله بن هشام ، السيرة النبوية ، تحقيق مصطفى السنطا وآخرين (بيروت : دار إحياء التراث العربي ، د.ت) ٣/٣٦٣ - ٣٦٨ .

الواقدي ، ٢/٩٥ - ٩٧ .

(١٨) ابن حوقل ، ص ٣٩ .

(١٩) محمد بن أحمد المقدسي المعروف بال بشاري ، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، تحقيق محمد مخزون ، (بيروت : دار إحياء التراث العربي ، ٨٤/٩٨٧م) ، ص ٨١ ، الواقدي ، ١/١٩٧ ،

ابن حوقل ، ص ٣٩ ، وقارن زكريا بن محمد القرذوني ، آثار البلاد واجاز العياد (بيروت : دار بيروت ، ٤٠٤م) .

(٢٠) ابن حوقل ، ص ٣٩ ، البيهقي ، ص ٣١٣ ، بالسبة لمعرفة الجمار انظر : ياقوت الحموي

عيسى (بيروت : مكتبة لبنان ، ١٩٧٥م) ص ١٥٣ .

(٢١) ياقوت الحموي ، ٢/٩٢ - ٩٣ ، العقونبي ، ص ٣١٣ .

## الثوابات كليات الدراسات

منافذها البحرية ، ولعل عدن أهمها على الإطلاق ، فهو كما يصفه أحد المغравين :

«دھلیز الصین و فرضة الیمن و خزانة المغرب و معدن التیجارات . . . .» (١٦) .

وعدن مرفأ مراكب الهند وبلدة التیجار ، ويحمل إليها متع السند والهند والصین والحبشة وفارس والعراق (١٧) .

أما الیمامۃ فلابد أنها تتصل بالتجارة العالمية عن طريق بعض الموانئ الواقعة على الساحل الشرقي للجزیرة العربية ، ولعل أقرب تلك الموانئ الیمامۃ ، دارین الواقعة في إقليم البحرين وهي مرفأ سفن الهند . . . . (١٨) .

ويبدو أن الیمن والجزء الشرقي للجزیرة العربية والذي تقع من ضمنه الیمامۃ كان يستفيد كثيراً من صحار ، قصبة عمان ، فهي كما يصفها المقدسي : «دھلیز الصین وخرانة الشرق والعراق ومحفنة الیمن . . . .» (١٩) .

وإضافة إلى ما سبق فإن لقریش قبل الإسلام روابط ومعاهدات تربطها بجيرانها ، كالحبشة والیمن وبالعراق وفارس وبالشام (٢٠) . وهذه الروابط سهلت لقریش انتصاراتها بالعالم من حولها وساعدت على إزدهار تجاراتها ، فكانوا كثيراً ما يسافرون إلى بلاد فارس أو إلى الشام فيتلون من الشام بالأسنجة والأطعمة ويحملون من فارس السكر والشمع وغثائهم (٢١) .

(١٦) المقدسی ، ص ٤٨٠ ، انظر ماتسنتوره الیمن عن طريق مياه عدن لدى الحمیری في : الروض المظار . . . ص ٤٠ ، هايد ، ف . تاريخ التیجارة . . . ١١٠ / ٤١ .

(١٧) الفزیني ، ص ١٥١ .

(١٨) الحمیری ، ص ٣٢٤ ، ياقوت ، ٢ / ٣٢٤ ، انظر : هايد ، ١ / ٤٤ .

(١٩) المقدسی ، ص ٤٨٧ ، الحمیری ، ص ٣٤٥ - ٣٥٥ .

(٢٠) محمد بن جریر الطبری ، تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم ، الطبعة الرابعة (القاهرة : دار المعارف ، د : ت) ٢٥٢ . ٢٥٢ / ٢ .

(٢١) جرجحی زیدان ، التمدن الإسلامي ، ١ / ٢٩٢ ، الواقدي ، ١ / ١٩٧ ، ١٩٨ ، ١٩٠ ، ٢٠٠ .

الروايات التي أمكن العثور عليها .

قبل الحديث عن الأطعمة والشربة نحسب أنه من الضرورة عبakan أن يلسم القارئ

قالت عائشة رضي الله عنها : «ما شبع آل محمد من ذلك منذ ثالم المدينة من طعام البر» ثلاث ليالٍ تباعاً حتى قُبض (٢٢) . وقال أبو هريرة رضي الله عنه : «ما شبع آل محمد بأيْمٍ حتى قُبض» (٢٣) . وفي مناسبة أخرى قالت عائشة رضي الله عنها : «ما شبع آل محمد من ذلك منذ ثالم المدينة من طعام البر»

وَمَا يَجِدُ مِنَ الدُّقَلِ - رَدِيَ التَّمَرُ - مَا يَمْلأُ بِهِ بَطْنَهُ (١٢) . وَفِي رَوْلَةٍ مَقَارِبَةٍ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « لَقِدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ يَعَزِّلُ يَظَلَّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي ، مَا يَجِدُ دُقَلًا

یکلا به بخطه» (از آن).

يُوْمًا (٢٧) رُويَ كَانَ ذَلِكَ فِي إِحْدَى الْغَزَوَاتِ .

(٢٢) محمد بن إسماعيل البخاري ، صحيح البخاري ، تحقيق دينب الشها ، الفطحة الرابعة ( دمشق و بيروت )

۱۳۰۳/۳/۳۷۸۸ که در آن موردی مذکور شد.

(٢٧) ابن حبّيل / ٣٨٤ / ، وقارن : حماد بن إسحاق بن إسماعيل ، ترك النبي ﷺ والسبيل التي وجهها شهادةً : أَكْرَمُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، الطَّاغِيَةُ الْأَمَمَةُ ، مَهْدِيُّهُ دَنْتَ . ص ٥٨

وفي بعض الأحوال النادرة يحضر النبي ﷺ وأصحابه إلى أكل ورق الشجر من قلة الطعام ، قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه «(رأيتني) سأطع سبعة ، مع النبي ﷺ ما لنا طعام إلا ورق الجبلة أو الجبلة ، حتى يضع أحدنا ما تضع الشاة»<sup>(٢٨)</sup> .

وفي رواية أخرى لسعد قال فيها : « . . . لقد رأينا نغزو مع رسول الله ﷺ وما لنا طعام إلا الجبلة وهذا السمر»<sup>(٢٩)</sup> . وفي رواية لمtribe بن غثوان رضي الله عنه مشابهة للرواية السابقة قال فيها : «لقد رأيتني سأطع سبعة من رسول الله ﷺ ما لنا طعام إلا ورق الشجر حتى فرحت أشداقنا»<sup>(٣٠)</sup> .

ينظر من الروايات الثلاث الأخيرة أنها ربما كانت تتحدث عن مناسبة واحدة ، وكما يتضح من إحداها أن الإضرار إلى أكل ورق الشجر حدث في إحدى الغزوارات ، وهذا أمر لا غرابة فيه بالنسبة لظروف الغزو والقتال حيث إن ذلك يعتبر وضحاً استثنائياً .

ومن إحدى الروايات يظهر أن أهل الصفة<sup>(٣١)</sup> كانوا من أكثر مجتمع المدينة معاناة للمجوع والمسغية ، فكان إذا صلى ﷺ بالناس : «يخر رجل من قائمتهم في الصلاة من الخصاصة ، وهو أصحاب الصفة ، حتى يقول الأعراب : هؤلاء مجذوبون أو مجذون»<sup>(٣٢)</sup> .

- 
- (٢٨) البخاري / ٥ / ٦٦٢ ، الترمذى / ٤ / ٨٨٥ .  
(٢٩) الترمذى / ٤ / ٨٨٥ (الجبلة) ثمر السمر يحبه الوليد ، ويقال ثمر المضاه ، وهو شجر له شوك ، والجبلة ، ضئع الماء والباه ، قصبه شجر العنب . البخاري / ٥ / ٦٦٠ ، أسفل الجبلة ،  
(٣٠) ابن حببل ، ٤ / ٧٤ .  
(٣١) أهل الصفة : الصفة ، ظلة ملحة بمسجد رسول الله ﷺ بالمدينة يقيم بها الفتواء من أصحابه الذين لا  
أهل لهم ولا حاشائهم بالمدينة .  
أنظر ابن سعد ، ١ / ٢٥٥ - ٢٥٦ .  
(٣٢) الترمذى ، ٤ / ٣٨٥ .

وقال أبو هريرة رضي الله عنه وهو أحد أصحاب الصفة : «لقد أريتني واني لأخر فيما بين منبر رسول الله ﷺ وحجرة عائشة من الجموع مَعْشِيَا عَلَىٰ» فيجيء الجاني فيضع رجله على عنقي يرى أن بي الجنون وما بي من جنون وما هو إلا الجموع (٣٣). وظاهرة الجموع بين أهل الصفة أمر لا يدعو للدهشة فهم من فقراء المجتمع ومن لا هم لهم في المدينة .

وفي ظل هذا الوضع المعيشي المتردي يضطر المرء إلى قبول العمل الشاق مقابل ملء بطنه ، فقد خرج علي بن أبي طالب رضي الله عنه ذات يوم من منزله في المدينة ما أخرجه إلا الجموع . قال : «فخربت أتمس شيئاً ، فمررت بهبودي وهو يسوقـيـ في حائطـ - فقلـالـ : مـالـكـ يـاـ أـعـرـابـيـ ؟ هلـ لـكـ فيـ كـلـ دـلـمـرـةـ ؟ قـلـتـ : نـعـمـ ، فـأـعـطـانـيـ دـلـوـ ، فـكـلـمـاـ نـزـعـتـ دـلـوـ أـعـطـانـيـ تـمـرـةـ ، حتىـ إـذـ اـمـلـأـتـ كـنـىـ أـرـسـلـتـ دـلـوـ ، وـقـلـتـ حـسـبـيـ» (٣٤) .

وكذلك فإن علبة بن زيد الحارثي أحد أصحاب رسول الله ﷺ عمل في مزرعة أحد اليهود بالمدينة طيلة اليوم حتى العصر مقابل صاع من تمر (٣٥) . هذه الصورة الشديدة القاتمة لمعاش القروم في أيام الرسول ﷺ ربما أنها تعكس لنا فترات استثنائية في حياة المجتمع وليس النمط السائد على الدوام حيث يكاد يكون من الحال فعلاً أن تكون حياة الناس بهذه الصورة المزرية .

إن بعض المصادر التي استعنا بها في التعرف على الوضع المعاشي للناس في عصر الرسول ﷺ هي نفسها التي يمكن أن تقدم لنا صورة مغايرة للصورة الأولى وخصوصاً فيما يتعلق بعيش رسول الله ﷺ .

(٣٣) الترمذى ، ٤ / ٨٨٥ .

(٣٤) الترمذى ، ٤ / ٦٤٦ .

(٣٥) الواقدي ، ٣ / ٦٩١ .

## الروايات في الأنصار

جاء في رواية عبد ابن سعيد تقول : «وكانت جفنته سعد تدور على رسول الله ﷺ ، منذ يوم نزول المدينة في الهجرة إلى يوم توفي ، وغير سعد بن عبادة يفعلون ذلك . . . .» (٣٦) .

وفي رواية أن جيران رسول ﷺ من الأنصار كان لهم شيء من ابن يهدون منه إلى رسول الله ﷺ (٣٧) .

وجاء عند الطبرى ، أنه كان لرسول الله ﷺ عشرون لفحة - الناقة الحلوى - كان يعيش بها أهل رسول الله ﷺ براح إليه كل ليلة بقريتين عظيمتين (٣٨) .

وأشار مصدر آخر إلى أن لقاح رسول الله ﷺ كانت سبعاً (٣٩) . وفي رواية أن المفاص قد بلغت العشرين لفحة (٤٠) .

وقالت أم سلمة رضي الله عنها : «كان عيشنا مع رسول الله ﷺ البن ، وأكثر عيشنا ، كانت لرسول الله ﷺ لفحة بالغاية (٤١) ، فكان قد فرقها على نسائه ، فكانت لي لفحة حلب غزيرة يقال لها العريش ، وكنا منها فيها شيئاً من البن ، وكانت لعائشة لفحة تدعى السهراء ، ولم تكن كالفتحي ، فكانتا تحبان فتوجد الفتحي أغزر منها بعشل لبنيها وثلثة» (٤٢) .

(٣٦) ابن سعد ، ١ / ٩٤٠ ، وانظر : أبو الفداء اسماعيل بن عمرين كثير ، البداية والهداية ، تحقيق أحمد أبو مسلم وأخرين (القاهرة دار أم القرى للطباعة والنشر ، د.ت) ٢ / ٣ ، ص ٢٠٠ ، قال في هذا الموضع : «وما كانت من ليلة إلا على باب رسول الله ﷺ الثالثة والأربعة يحملون الطعام يتذاربون . . . .» .

(٣٧) ابن سعد ، ١ / ١٤٢ ، ٢ ، ٤ .

(٣٨) الطبرى ٣ / ١٧٥ .

(٣٩) ابن سعد ١ / ٤٤٤ - ٤٩٥ .

(٤٠) حماد بن إسحاق بن اسماعيل ، ترفة النبي . . . . ص ٨ ، الواقدي ٢ / ٣٢٥ .

(٤١) الغابة : هي منطقة العيون حالياً على بعد تسع كيلومترات عن المدينة من ناحية الشام . راجع هامش (١) ص ١٥٨ في ترفة النبي حسب ما ذكره الحافظ .

(٤٢) حماد بن إسحاق بن اسماعيل ، ترفة النبي . . . . ص ٨ ، ١ .

ومن بعض الروايات نعرف أن هذه اللائحة قد تعرضت للنهب في السنة السادسة للهجرة ، وتمكن الرسول ﷺ من استردادها في غزوة عرفت باسم الموضع الذي كانت تُدعى فيه تلّك المقاييس وهو «الغابة» (٤٢) .

وأما بالنسبة للغنم فكان الرسول الله ﷺ سبع من المغز : عجيبة ، وزمزم ، ومسقيا ، وبركة ، ووردة ، وإطلاس ، وإطراف (٤٤) .

ويظهر أنه في فترة الاحقة رأي في السنة التاسعة للهجرة أي عام الوفود كان لدى رسول الله ﷺ مائة رأس من الغنم (٤٥) . وهذا عدد كبير نسبياً .

أما النخل ، فيظهر من رواية لدى البخاري أن بعض الأنصار كانوا يجعلون للنبي ﷺ ثمار بعض نخيلهم : «كان الرجل يجعل النبي ﷺ النخلات ، حتى افتح قريطة والأنصاف ، فكان بعد ذلك يزد عليهم» (٤٦) . وبعد الاستيلاء على أموال بني النضير ونخبلهم في السنة الرابعة للهجرة والاستيلاء على أموال بني قريظة ونخبلهم في السنة

(٤٧) (٤٣) انظر : الواقدي ٢/٣٨٠هـ ، وانظر : علي بن أحمد السمهودي ، وفاة الوفا بأخن哈尔 المصطفى ، تحقيق محمد محبي الدين عبدالحميد ، الطبعة الثالثة (بيروت : دار أحياء التراث العربي ، ١٤١٦هـ) /١٠١ .

(٤٨) (٤٤) ابن سعد ، ١/٩٥ - ٩٦ ، وانظر : حماد بن إسماعيل ، تركة النبي ... ص ١٠٦ .  
(٤٩) سليمان بن الأشعث ، أبو داود ، تحقيق محمد محبي الدين عبدالحميد (استانبول : المكتبة الإسلامية ، د. دن) ، ١/٣٥ ، عبران بن شبه النميري البصري ، تاريخ المدينة المنورة ، تحقيق فهيم محمد شلبي (دمشق ، د. دن) ، ٢/١٥١ - ١٥١ : ابن مسید الناس ، عيون الأثر في فنون المعاشر والشمائل والسرير (بيروت : دار المعرفة ، د. دن) ، ٢/٢٢٣ ، علي بن محمد بن سعوذ الخزاعي ، تخریج الدلایل السمعیة على ما كان في عهد رسول الله ﷺ من المحرف والصنائع والصلالات ، تحقيق إحسان عباس الطبعة الأولى (بيروت : دار الغرب الإسلامي ، ٥٠، ٤٠، ١٠)، ص ٦٣٦ - ٦٣٥ . والذى يدفع المرء للإعتقاد أن أغنام الرسول ﷺ بلغ عددها المائة رعايا في حوالى السنة التاسعة للهجرة وهي عام الوفود وما ذكره ابن شيبة في ترتيب الوفد حيث كان وقد بني المنشق بعد وقد ثقیف قبل وقد بني حسینة . انظر : ٢/٤١٥ - ٤١٦ .

(٤٩) البخاري ، ٢/١١٣٧ - ٤/٤٧٤٨ .

## النحو والتاء في المسند

الثانية للهجرة (٤٤) ، أصبح لدى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ وَسَلَّمَ وفر من المال . فكان ينفق على أهله من بنبي النبیر ، وكان يزرع تحت البخل زرعاً كثیراً . (وكان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ وَسَلَّمَ يدخله منها (أي من نخيل بنبي النبیر) قوت أهله سنة من الشعير والتمر . . . ) (٤٤) .

ولما فتحت خبیر (٧ هـ / ٢٦٢ م) قالت عائشة رضي الله عنها : «ما شبعنا حتى فتحنا خبیر» (٤٥) . قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : «ما شبعنا حتى فتحنا خبیر» (٤٦) .

أما أبو هريرة رضي الله عنه فقد قال عند فتح خبیر : «فلمما فتح الله خبیر اتساع الناس بعض الإنساع ، وفي الأمر بعد ضيق . . . » (٤٧) ويمكن فهم إشارة أبي هريرة إلى أن فتح خبیر لم يكن حلًّا شافياً للمضايقة الاقتصادية التي كان يغير بها المجتمع المسلم آنذاك إذا عرفنا أن معظم غنائم خبیر قصروت على أهل المدينة (٤٨) البالغ عددهم قرابة ألف وستمائة رجل . لذلك فهن المتحمل أن الغالية العظيم من سكان المدينة لم تكن بمنأى من سوء الأحوال المعاشرية .

(٤٧) للتعرف على أسباب غزوی بنبي النبیر وقوطه وما نتج عنهم من قتل وإجلاء .

انظر : الواقدي ، ١ / ٣٦٣ - ٣٨٣ ، ٢ / ٩٦ - ٩٣ ، ٣ / ٥٣١ - ٥٧ ، ٤ / ٧٤ - ٧٨ .

(٤٨) الواقدي / ١ / ٧٣٨ .

(٤٩) البخاري / ٤ / ١٥٠ .

(٥٠) البخاري / ٤ / ١٥٠ .

(٥١) ابن سعد / ٢ / ٢٠٩ .

الواقدي ٢ / ٤٨٦ : ابن هشام ، السيرة . . . . ٣ / ٣٦٤ المبهرة (٥٢) المقصد بأهل المدينة : أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ وَسَلَّمَ رافقوه إلى مكة في أوآخر سنته سنت الهجرة يقصد العمارة ، ولكن قريشاً اعتزز بهم في موضع يعرف بالمديبة على مسافة (٢٢) كيلومتر من مكة على طريق بذلة القديم ، الشهير بالأمر بما عرف في التاريخ بصلح المدينة . انظر : الواقدي ، ٢ / ٧١ - ٧٥ ، وفيها يعرض موضع المدينة ، انظر : عاشق غيث البلاطي ، معجم المعلم الجغرافية في السيرة النبوية ، الطبعة الأولى (مكة المكرمة : دار مكة ، ٢٠٤١ هـ) ص ٩٤ .

(٥٣) ابن شبة ، تاريخ المدينة . . . . ١ / ١٨٦ الواقدي / ٢ / ٩٣٦ .

ومن خمس غنائم خبیر أطعم رسول الله ﷺ كل امرأة من نسائه ثماني وستة  
تمراً ، وعشرين وستة شعيراً ، طعمة ثانية كل عام (٥٣) . وجاء عن ابن هشام أن رسول  
الله ﷺ أعطى سباء من قمح خبیر مئة وثمانين وستة (٤٥) . وجاء في رواية أخرى أن  
رسول الله ﷺ أطعم كل امرأة من نسائه من الخمس مائة وستة تمراً وعشرين وستة  
شعير (٥٥) .

وقاري القول إنه يمكن الافتراض بأن فتح خبیر قد وضع حد لمعاناة الرسول ﷺ وأهل بيته وصار لديهم مصدر ثابت للعيش .

وحيث إن الحجاز مثله مثل بقية مناطق شبه الجزيرة العربية يفتقر إلى المصادر الطبيعية للزراعة كالأمطار المستدية أو الأنهار الدائمة الجريان ويفتقرب كذلك للصناعة المزدهرة ، فإن الاعتماد على الغزوات وما تجلبه أحياناً من ثروة قد تقل أو تفترس لا يعتبر بحال مصدر ثابتًا للداخل الإفراط أو سبيلاً راسخاً من أسباب أمن المجتمع الغذائي واستقراره . لذلك فقد جاء القرآن الكريم يحث على بذل الطعام لمستحبته وجعله من كفارات بعض الذنوب ، أي أن إطعام الطعام أصبح جزءاً هاماً في التشريع الإسلامي .

قال تعالى ﴿ ... فَكُفَّارَهُ إِطْعَامٌ عَشْرَةَ مَسَاكِينٍ ﴾ [٩٨ / المائدة] وقال تعالى : ﴿ أَوْ اطْعَامٌ فِي يَوْمٍ لَمْ يَمْسُطْ فِي طَعَامٍ سَتِينَ مَسَاكِينًا ﴾ [٤ / الحادمة] وقال تعالى : ﴿ أَوْ اطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْفَنَةٍ . يَسِمُّهَا ذِي مَقْرِبَةٍ ﴾ [٤ / البلد] وقوله : ﴿ أَوْ كُفَّارَةٌ طَعَامٌ مَسَاكِينٌ ... ﴾ [٩٥ / المائدة] وقوله تعالى : ﴿ وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حِبَّهِ مَسَاكِينًا وَيَسِّمُهَا وَأَسِيرًا ﴾ [٨ / الإنسان] .

(٤٥) ابن هشام ٣٦٧ / ٣ .  
(٥٥) ابن شبة ١٧٨ / ٨٠ ، ابن كثير ، البidayah والنهاية ٢ / ٤ ، ٢٠١ .

ومنها يلاحظ على هذه الآيات أنها في معظمها مدحية ، وكأنها جاءت كمحاجة للآيات الندرة الطارئة في الطعام ، وجعلت بذلك الذي الحاجة من كفارات الذنب ، وجاء في بعض هذه الآيات الإشادة والتركيبة المتفقة لمن يبذلون الطعام للمساكين واليتمام وذري القربي والأسرى .

وتشيناً من الدوجة القرآنية الكريمة بشأن بذل الطعام زرى النبي ﷺ يبحث أصحابه ويشجع الموسرين منهم على بذلك ، قال ﷺ : « أطعموا الجائع ، وعودوا المريض ، وفكوا العاني » (٥٦) . وفي مناسبة أخرى قال الرسول ﷺ مخاطباً أصحابه : « أفسحوا السلام ، وأطعموا الطعام ، وكونوا إخواناً » (٥٧) .

وسائل رجل رسول الله ﷺ : أي الإسلام خير ؟ قال : « تقطيع الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف » (٤٨) . وإنما من الرسول ﷺ في بث روح الإيثار في نفوس أصحابه وتشبيهاً لهم في فعل الخير ، قال : « طعام الاثنين كافي الثلاثاء ، وطعام الثلاثاء كافي الأربعاء » (٥٩) ومرة أخرى حين اجتمع لدى النبي ﷺ بعض أهل الصفة وأبصرها بهم من جموع ، خاطب أصحابه قائلاً : « من كان عنده طعام اثنين فليذهب بالثالث ، وإن أربع فنخامس أو سادس » (٦٠) .

وحتى لا يبغض الضيف حقه ولا يغضض المضيف وضع الرسول ﷺ قواعد للمضيافة وحلها بعدد من الأيام فقال : « من كان يؤمّن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيوفه ، جائزته يومه وليلته ، الضيافة ثلاثة أيام ، وما بعد ذلك فهو صدقة ، ولا يحصل له أن يثوي عنده » (٦١) .

(٥٦) البخاري ٥٥٠٥٢ .  
(٥٧) محمد بن زريد الفزوني ، ابن صالح ، سنن ابن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت : المكتبة العلمية ، د . ب ، ٢٠١٨) .

(٥٨) ابن ماجه ٢٣٠٨١ .  
(٥٩) البخاري ٥٦١٢٠٩ .

(٦٠) البخاري ١٧٢١ .

حتى يصرّ به» (٦١) من الملاحظ في هذا الحديث أن الرسول ﷺ جعل من علامات الإعان إكرام الضيف كثاً نهى الضيف كذلك عن سوء استغلال الضيف وإراجه بالكوث لدليه أكثر من ثلاثة أيام ، وتكلفه فوق طاقته .

وما يعكس أهمية الطعام وذرته ومدى الحاجة إليه في تلك الأيام أن الرسول ﷺ كان يضمن نصوص المعاهدات بينه وبين الآخرين شرط ضيافه من يمر بهم من المسلمين . فقد اشترط على أهل تبالة وجرش (٦٢) ضيافة من يمر بهم من المسلمين (٦٣) كما اشترط على صاحب أيلة (٦٤) قرى المسلمين المارين بيده (٦٥) . أما أهل خبران فقد اشترط عليهم في صالحهم أن يضيغوا رسلاه شهرًا فما دون (٦٦) .

والطعمة والأشرة لها آداب وقواعد في السنة النبوية ، وهذه الآداب والقواعد تعتبر جديدة كل الجدة في معظم جوانبها على مجتمع عرب ما قبل الإسلام . ومن

(٦١) أبو داود ، ٣٤٢٣ .

(٦٢) تبالة وجرش :

أ - تبالة : موضع بالقرب من مدينة بيشة داخل أهلها في الإسلام في السنة العاشرة للهجرة تقريباً .

ب - جرش : بالضم ثم الفتح ، وشين معجمة : من مخالف اليمن من جهة مكة . فتح جرش في

النظر : ياقوت الحموي ، ٢/٩ - ١٠ .

ج - جرش : بالضم ثم الفتح ، وشين معجمة : من مخالف اليمن من جهة مكة . فتح جرش في مصدر حياة النبي ﷺ في سنة عشر الهجرة صلحاً . ياقوت ١٢٦ - ١٧ ، وجرش في مصدر آخر : مدينة عظيمة كانت قاعدة إلى القرن الرابع ، وفي عهد النبي ﷺ كانت تعتبر من المدن الطورعة عسكرياً ثم الدورت جرش وتزداد تأثيرها اليوم قرب خمسين مشيط ، وهي مسروفة هناك . انظر : البلاذري ، ص ٨٢ - ٨١ .

(٦٣) أحمد بن يحيى بن حميرة البلاذري ، تفوح البدان ، تحقيق رضوان محمد رضوان (بيروت : دار الكتب

العلمية ، ٢٠١٤ هـ / ٢٠٩٨ م) ص ٧ .

(٦٤) أيلة : بالفتح مدينة على ساحل بحر القلزم غالباً الشام ، وقيل : هي آخر الحجاز وأول الشام . . ياقوت الحموي ١/٢٩٢ .

(٦٥) البلاذري ، ص ٧٦ .

(٦٦) البلاذري ، ص ٧٦ ، ٧ ، وانظر : التاضي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم ، كتاب الحرثاج (بيروت : دار المعرفة ، ١٣٩١ هـ) ، ص ٧٢ : أبو عبد القاسم بن سلام ، كتاب الأموال ، تحقيق محمد خليل هراس ، الطبعة الأولى (بيروت : دار الكتب العلمية ، ٢٠١٤ هـ) ص ٢٠٩ ، وانظر : بشير ، الطعام في الحياة الاقتصادية . . . . .

الآداب التي حثّ عليها النبي ﷺ أداب الجلوس للطعام ، فنجد نهيًّا أن يأكل الرجل وهو منبسط على وجهه (٦٧) . كما نهى عن الإكاء «الأكل متكتئاً» (٦٨) .

وأحدى الآداب التي شاهدناها في حديث النبي ﷺ على ركبتيه يأكل . فقال أعرابي : ما هذه الجلسة؟ فقال : إن الله جعلني عبداً كريماً ، ولم يجعلني جباراً عظيماً (٦٩) .

ومن الآداب التي جاءت بها السنة المطهرة ، التسمية على الطعام ، والأكل باليمين ، وفي موضع واحد . فقد وجده رسول الله ﷺ أحد الصبيان يقوله : «يا غلام اسم الله وكل يسمى لك ، وكل ما يليك» (٧٠) . وقال في مناسبة أخرى : «إذا وضحت المائدة فلأكل مما يليه ، ولا يتناول من بين يدي جليسه» (٧١) . وفي هذا توجيه ل أصحابه عليه الصلاة والسلام إلى الأكل من موضع واحد وعدم التعدى على مساحتين الآخرين . وفي الوقت نفسه نهى أصحابه عن الأكل من ذروة الطعام فقال : «إذا وضع الطعام فخذوا من حافته ، وذرروا وسطه فإن البركة تنزل في وسطه» (٧٢) .

كما نهى الرسول الكريم عن النعف في الطعام أو الشراب والتنفس في الإناء (٧٣) . وكان عليه الصلاة والسلام يأكل الطعام على السفرة موضوعاً على الأرض ، كما كان يأكل بثلاثة أصابع (٧٤) .

(٦٧) ابن ماجه ، ٢/١١٨ .

(٦٨) البخاري ، ٢/١٢٠ ، أبو داود ٣/٤٤٣ ، ابن ماجه ٢/٦٨٠ ، الترمذى ٤/٣٢٧ .

(٦٩) ابن ماجه ٢/٨٦٧ .

(٧٠) البهشيارى ٥/٥٥٦ ، مسلم ٣/٩٩٥ ، أبو داود ٣/٦٤٣ - ٧٤٣ . ونهى النبي ﷺ عن الأكل بالشمال ، فقال : لا تأكلوا بالشمال فإن الشيطان يأكل بالشمال ، ابن ماجه ، ٢/٨٨٨ ، أبو داود ٣/٨٤٣ .

(٧١) ابن ماجه ، ١/٥٩٩ ، وقارون البخاري ٥/٦٥٠ ، مسلم ، ٣/١٥٩٩ .

(٧٢) ابن ماجه ٢/١٠٩٠ ، أبو داود ٣/٨٤٣ .

(٧٣) ابن ماجه ٢/١٠٩٤ .

(٧٤) البخاري ٥/٥٥٩ ، الترمذى ٤/٥٠٢ ، مسلم ٣/٥٦٢ ، أبو داود ٣/٦٢٣ .

ومن ضمن آداب الطعام التي وجه الرسول ﷺ إليها ، الاقتصاد في المأكل وعدم الإسراف فيه : «إن من السرف أن تأكل كل ما أشتتهت»<sup>(٧٥)</sup> كما حذر من الأساق وراء ملذات الطعام والإقبال عليه بدون ضابط ، فقال : «ما ملأ آدمي وعاء شرّا من بطنه . حسب الآدمي لقيمات يقمن صلبه . فإن غلت الآدمي نفسه فثلاث الطعام وتلث المشراب وتلث للنفس»<sup>(٧٦)</sup> . وحذر من الشبع ونفي عن التجشّو فقال من تجشّأ عنده :

«كُفَّئْ جِشَاعَكُ عَنَا ، فَإِنْ أَطْلَكُمْ جَوْعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْشِرْ كُمْ شَبَعَاهُ فِي دارِ الدِّينِ»<sup>(٧٧)</sup> .

ومن الآداب المتعلقة بالطعام نهى الرسول ﷺ أن يقام عن الطعام حتى يرفع<sup>(٧٨)</sup> . وربما كان ذلك حرصاً من الرسول الكريم في عدم إحراب الجالسين على الطعام وأضطرارهم إلى التسجّل والقيام عنه ولهم فيه حاجة .

وحدّر رسول الله ﷺ أصحابه من أن بيّت أحدهم وفي يده أثر الدسم والزهوة - الغمر - فقال : «لا يلوم من أمرؤ إلأنفسه بيّت وفي يده ريح غمر»<sup>(٧٩)</sup> . وفي لهجة أشدّ من الأولى قال مشدداً على نظافة اليدين وخلوها من آثار الدهن ونقلها الطعام : «إن الشيطان حساس للناس فاحذروه على أنفسكم ، من بات وفي يده ريح غمر فلا يلومن إلأنفسه»<sup>(٨٠)</sup> .

- 
- (٧٥) ابن ماجه ٢/١١٢ .  
(٧٦) ابن ماجه ٢/١١١ .  
(٧٧) ابن ماجه ٢/١١١ .  
(٧٨) ابن ماجه ٢/١٠٩٥ .  
(٧٩) ابن ماجه ٢/١٠٩٦ .  
(٨٠) الترمذى ٤/٢٧٩ ، وقارون عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي ، تحقيق فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي (القاهرة : دار الريان للتراث ودار الكتب العربي بيروت ، ٢٠١٤ هـ) ٢٤١ .
-

## حَوْلَابَاتٍ كَيْفَ يَنْهَا الْأَجَارِ

لذلك فحسب التوجيه النبوى الكريم فإن الإنسان إذا فرغ من طعامه فعلمه أن يلعق يده قبل أن يمسحها<sup>(٨١)</sup> . ومن رواية أخرى يظهر أن النذير كان يستخدم لمسح اليدين بعد الطعام . «إذا أكل أحدكم فلا مسح يده، بالمنديل حتى يلعقها»<sup>(٨٢)</sup> . ولدينا رواية أخرى تبين أن عادة مسح اليد بالمنديل لم تكن شائعة عند أكثر الناس في عصر الرسول ﷺ فقد قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهم : «... لم يكن لدينا منديل إلا أكثنا وسواندنا وأقدامنا»<sup>(٨٣)</sup> .

وإذا فرغ الإنسان من طعامه فمن السنة أن يحمد الله على ذلك : «إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة ، أو يشرب الشربة فيحمله عليه»<sup>(٨٤)</sup> .

ومن جملة الأدعية المأثورة عن النبي ﷺ حين يفرغ من طعامه أو شرابه قوله : «الحمد لله الذي كفانا وأروانا غير مكفي ولا مكفور»<sup>(٨٥)</sup> . وقوله : «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين»<sup>(٨٦)</sup> . وقوله أيضاً : «الحمد لله الذي أطعم وستقي وسونه وجعل له مخرجاً»<sup>(٨٧)</sup> .

ولم يكن رسول الله ﷺ يعيّب طعاماً فقط ، إن اشتهر أكله وإن كرهه تركه<sup>(٨٨)</sup> . وحتى اللقمة إذا سقطت فيحسن عدم تركها بل إماطة ما على بها وأكلها . قال رسول الله ﷺ : «إذا سقطت اللقمة أحدكم فليسمط عنها الأذى وليسألكها ولا يدعها

- 
- (٨١) البخاري / ٥ / ٢٠٢٠ ، مسلم / ٥ / ١٦٠٥ ، ابن ماجه / ٢ / ١٠٨٨  
(٨٢) ابن حبيب ، ٣٦٦ / ١ / ٤٤٣ ، أبو داود / ٣ / ٣٦٦  
(٨٣) ابن ماجه / ٢ / ٩٢١ ، البخاري / ٥ / ٢٧٨  
(٨٤) الترمذى / ٤ / ٢٦٥ .  
(٨٥) البخاري / ٥ / ٢٠٧٨  
(٨٦) ابن ماجه / ٢ / ٩٢١  
(٨٧) أبو داود / ٣ / ٣٦٦ .  
(٨٨) البخاري / ٥ / ٦٥٢ ، أبو داود / ٣ / ٤٤٣ ، ابن ماجه / ٢ / ٨٥٠

للمشيطان» (٨٩) ، والخادم الذي يلي أمر الطعام واعداده لم يكن مصروفًا من عطف رسول الله ﷺ وحلبه وبره . حيث قال : «إذا كفى أحدكم خادمه طعامه حرره ودخنه فليأخذ بيده فليقعده معه ، فإن أتي فليأخذ لقمة فليطعمها بياه» (٩٠) .

وما دمنا ننحذنا عن آداب الطعام فلابد من الإشارة إلى بعض آداب الشراب التي حث عليها الرسول ﷺ والتي منها : أن يبدأ الشراب بالأمين فالأخير إذا كان هناك أكثر من واحد (٩١) . كما أنها الرسول ﷺ عن النفح في الإناء أو التنفس فيه (٩٢) . واضح ما في هذا النهي من الحافظة على نظافة الشرب وصحة الشراربين ، ويدخل من ضمن الاحتياطات الصحيحة التي نادى بها الرسول الكريم ، النهي عن الشرب من فم القرورة أو السفلة (٩٣) . وجاء في رواية أخرى أنه نهى عن احتقان الأمعية – أي الشرب من أنفواهها (٩٤) .

ومن أداب الشراب حسب التوجيه النبوى الكريم أن من يقوم بستقيا القوم يكون آخرهم شريراً (٩٥) .

ولاضافة إلى ما تقدم فقد أشار النبي ﷺ إلى بعض الآئمة التي لا يجوز استخدامها في الأشربة وهي تلك الآئمة المتخذة من الذهب أو الفضة .

فقد جاء عن النبي ﷺ ، أنه نهى عن المحرر والمدياج ، والشرب في الآخرة (٩٦) . وقالت أم سلامة أم

- (٨٩) الترمذى ، ٤ / ٢٥٩ ، أبو داود / ٣٦٥ ، ١٠٩٥ .  
(٩٠) الترمذى ، ٤ / ٢٨٦ ، ابن ماجه / ٤٩٠ ، ١٠٩٥ .  
(٩١) البخارى ، ٥ / ٣٣٨ ، أبو داود / ٣٣٧ ، الترمذى ، ٤ / ٦٠٣ ، ابن ماجه / ٣٣١ ، الدارمى / ٢ ، ١٦٠ .  
(٩٢) ابن ماجه ، ٢ / ١١٤ ، الدارمى / ٢ .  
(٩٣) البخارى ، ٥ / ١٦٠ ، ابن ماجه / ٢ / ١١٣٢ ، الدارمى / ٢ .  
(٩٤) البخارى ، ٥ / ٢١٣٢ ، الدارمى / ٢ ، ١١٦٠ ، الدارمى / ٢ .  
(٩٥) الترمذى ، ٤ / ٧٣٠ ، الدارمى / ٢ / ١٦٤ ، ابن ماجه / ٢ / ١١٣٥ ، الدارمى / ٢ .  
(٩٦) البخارى ، ٥ / ٣٣٧ ، أبو داود / ٣٣٧ ، ابن ماجه / ٢ / ١١٣٠ .

أولاً

(٦٠) أبو داود / ٣٢٣٣ النسائي / ٨ / ٣٠٢ .

(٥٩) دار صادر ، د : ت ) ١٩٩٠ .

(٥٨) المزاد : التي يحصل فيها الماء وهي ماقم (وسع) بمجلد ثالث بين المجلدين ليتسنى ، سحبست بذلك لكتان الزيادة والمزادة تكون من جلدين ونصف وثلاث جلود . والمزاده من الظروف التي يحصل فيها الماء كالرطوبة والقرفة والسطحية ، جمال الدين محمد ابن مكرم بن منظور ، لسان العرب (بيروت :

(٥٧) البخاري ، ٥ / ٣٢١٢ ، الترمذى / ٤ / ٩٩٩ ، باين ما يجهه / ٢ / ١١٣٠ .

(٥٦) المقير : الطليعي بالقار . كانت تحمل الحمر فيها إلى المدينة ، ثم اشبع ، فيها قليل للمخزف كله

(٥٥) الحستم : « جرار مدحونه خضر ، كانت تحمل الحمر فيها إلى المدينة ، ثم اشبع » ، فيها قليل للمخزف كله حشم وأحداثها حشمة نهى عن الابتدا فنها الأجل دهنها « محمد الدين المبارك بن حشمة الأثير ، الهمالية في غرب الحديث وأخر ، تحقيق أحمد طاهر الزاوي وص محمد

(٥٤) محمد أبو الفضل إبراهيم وعلى السحاوي ، الطبعة الثانية (بيروت : دار المعرفة ، د : ت ) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم وعلى السحاوي ، الطبعة الثانية (بيروت : دار المعرفة ، د : ت )

والمحبوبة (١٠٣) .

(٥٣) البخاري ، ٥ / ٣٢١٢ ، الترمذى / ٤ / ٩٩٩ ، باين ما يجهه / ٢ / ١١٣٠ .

(٥٢) القشير : أصل نسبة يضر . النظر : جار الله محمود بن عمر الرمذاني ، الفائق في غرب الحديث ،

(٥١) والدباء (١٠١) والمسزادة (١٠٢) .

(٥٠) المزاد : التي يحصل فيها الماء وهي ماقم (وسع) بمجلد ثالث بين المجلدين ليتسنى ، سحبست بذلك لكتان الزيادة والمزادة تكون من جلدين ونصف وثلاث جلود . والمزاده من الظروف التي يحصل فيها الماء كالرطوبة والقرفة والسطحية ، جمال الدين محمد ابن مكرم بن منظور ، لسان العرب (بيروت :

المومنين رضي الله عنها ، إن رسول الله ﷺ قال : « إن الذي يشرب في إناء الفضة ، إنما يجبر جر في بطنه نار جهنم » (٩٧) .

وليس من المستبعد أن هذا الجر الشديد والتخويف بالعقوبة الغليظة لم يستخدم آنية الذهب والفضة في طعامه أو شرابه يعود لحكمة بالغة الشارع أدرى بها ، ولعل بعض وجوه النهي تعود إلى منع الناس من إهادار ثروة الأمة الشاملة بالذهب والفضة على أمرور تافهه ومظاهر مادية زائفة في الوقت الذي يظل فيه جزء غير قليل من الأمة يعاني من المساعدة .

قالت عائشة رضي الله عنها : سمعت رسول الله ﷺ ، «ينهى عن شراب صنع في دباء أو حننم أو مزرفت ، لا يكون زتاً أو خلاً»<sup>(٤)</sup> . وينظر أن علة المنع من استخدام تلك الأوعية في تحضير الأشربة يعود إلى كون الشراب يشتمل فيها حتى يكون حمرأً<sup>(٥)</sup> ، لأنها من الأوعية التي لا مسام لها .

ولذلك فقد كان ينذر لرسول الله ﷺ في سقاء<sup>(٦)</sup> ، فإن لم يجعلوا سقاء ففي تور<sup>(٧)</sup> من حجارة<sup>(٨)</sup> . وقال رسول الله ﷺ لوفد عبد القيس : «وانتبذوا في الآسيقة»<sup>(٩)</sup> .

ولكن حين شكا الناس لرسول الله ﷺ عدم توافر الأوعية كالسقاء قائلين «إنه لا ظروف لنا»<sup>(١٠)</sup> . أجابهم ﷺ قائلاً : «اشربوا ما حل»<sup>(١١)</sup> . وكانت هذه الإجابة من رسول الله ﷺ إيدانًا بالترخيص في استخدام الأوعية التي سبق النهي عنها مع بيان علة الرخصة في ذلك الوقت ، فقلال ﷺ : «إني كنت نهيتكم عن بنذ الأوعية ، لأن وعاء لا يحرم شيئاً ، كل مسكر حرام»<sup>(١٢)</sup> . وقال ﷺ في رواية أخرى : «كنت نهيتكم عن الأوعية ، فانتبذوا فيما بدا لكم ، ولماكم وكل مسكر»<sup>(١٣)</sup> . وقال أيضاً : «فашروا في أي وعاء شتمم ولا تشربوا مسکر»<sup>(١٤)</sup> .

- (٤) (١) النسائي / ٨ / ٣٠٣٧ .  
(٥) (١) النسائي / ٨ / ٣٥٠ .  
(٦) (١) السقاء : جلد السخنة إذا أحجن ، (أي يبلغ سنة تقويمها) يستعمل للماء واللبن . النظر : ابن منظور ٤ / ٣٩٢ .  
(٧) تور : ذنكر ، إماء معروف ، يشرب فيه ابن منظور ، ٤ / ٤٩ وفي الثاج (ور) أنه إنما صغير ، من صغير .  
(٨) (١) أبو داود / ٣ / ٣٣٢ ، النسائي / ٨ / ٩٣ ، ابن ماجه / ٢ / ١١٦ .  
(٩) (١) أبو داود / ٣ / ٣٤١ .  
(١٠) (١) أبو داود / ٣ / ٣٣٢ .  
(١١) (١) أبو داود / ٣ / ٣٣٣ .  
(١٢) (١) أبو داود / ٣ / ٣٣٤ .  
(١٣) (١) ابن ماجه / ٢ / ١١٨ .  
(١٤) (١) النسائي / ٨ / ٣١١ .

## جـ ٢- جـ ٣- جـ ٤- جـ ٥- جـ ٦-

هذه صورة عامة للطعام وأدابه في عصر رسول الله ﷺ رأينا تقديرها المقارن توطننا للموضوع . أما الطعام الذي تتحدث عنه فهو : كمما جاء في تعريفه عند أهل اللغة : «اسم جامع لكل ما يؤكل وقد يقع على المشروب ، وقد غلب على البر والخبز وما قرب منه أو صار في حله ، ثم سمي كل ما يأكل . والجمع أطعمة»<sup>(١٥)</sup> .

### أ- الأطعمة :

ويقسم الطعام في هذه الدراسة إلى خمسة أصناف رئيسية هي : الصنف الأول : ما يكتون من العناصر التالية : القمح والشعير والذرة والأرز والتمر وما في حكمها .

الصنف الثاني : ما يتكون من اللحوم بأنواعها المختلفة البرية والبحرية والطيور . الصنف الثالث : ما يوتدم به : كالخل والزيت والسمن والمقرن وغير ذلك .

الصنف الرابع : الفاكهة والخضروات والبقول .

الصنف الخامس : أنواع مختلفة من الأطعمة .

وبناءً على الحديث بالصنف الأول من أصناف الأطعمة مرتبًا ترتيباً هجائيًا .

### ١- الأرز :

الأرز : حب . وفيه سنت لغات أَرْزٌ وَأَرْزٌ تشبع الضمة الضمة وَأَرْزٌ وَأَرْزٌ مثل رسمل ورسيل ورز ورز ، وهي لعبدالقيس (١٦) وأشار الرسول ﷺ إلى الأرز «من استطاع

(١١٥) أبوالحسن علي بن الحسن بن سعيد ، الشخص ، تحقيق الجنة احياء التراث العربي (بيروت : دار الأفاق الجديدة ، د / ب ) / ٤ ص ١٨١ .

(١١٦) إسماعيل بن حماد الجوهري ، الصحاح ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، الطبعة الثانية (بيروت : دار

العلم للملائين ، ٤٠٤ هـ ) ، ٣ / ٨٩٨ .

فشرته له حتى جمعت له بقرا ورعاها (١١٨).

فَسَلَّدَتْ بَابَ الْغَارِ . فَذَكَرَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلَ ، وَقَالَ الثَّالِثُ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّنَا أَسْأَلُ حَسْبَ أَنْفُسِنَا ، أَنْ نَلْعَنَ الْمُسْتَكْبِرِينَ . فَتَعَلَّمَ عَلَيْهِ حَقَّهُ فَأَلْأَمَ أَنْجَانَهُ

مثل هذا النوع من المحاصيل . وعلى العكس مما يذهب إليه أحد الدارسين من أن الأرز لم يكن من المحبوب المعروفة في الحجاز أو الأماكن الأخرى من شبه جزيرة العرب (١١١) فإن ابن رسته أشار إلى الأرز من ضمن محاصصاته، التـ: تـ: (عـ: عندهـ أـكـمـ: مـةـ فـ: العـالـمـ) (١١٢) :

卷之三

- (١١٩) جواد علي، / ٧ - ٩٥ .

(١٢٠) ابن رسته ، الأعلاف النفسية : . . . ص ١٠٩ .

(١٢١) أبو منصور الشعالي ، فقه اللغة وسر العربية ، تحقيق فائز محمد واميل يعقوب الطبعة الأولى (١٤٣٣هـ/١٩٩٤م) ، ص ٢٣٩ .

(١٢٢) بيروت : دار الكتاب العربي ، ١٤٣٣هـ/١٩٩٤م .

﴿إِذَا قُتِلَ لَهُ إِنْ فَلَانًا وَجَعَ لَا يَطْعَمُ الْعَلَمَ﴾ . قال : «عليكم بالتلبية فنحوه إياها فو الذي نتصدق بيده إنها تستعمل بطن أحدكم كما يفضل أحدكم وجهه بالماء من الوسخ» (١٢٢) .

وفي رواية أخرى لمعائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : «عليكم بالتبني النافع ، التلبي» يعني الحسو ، قال : وكان رسول الله ﷺ إذا أشتكى أحد أهله لم تزل البرمة على النازار حتى يلقي أحد طرفيه ، يعني يبرأ أو يموت (١٢٣) . وأحياناً تكون التلبية مراقبة للشريد وتقديم في العزاء .

وكانت عائشة رضي الله عنها إذا مات الميت من أهليها ، فاجتمع لذلك النساء ، ثم تفرقوا إلا أنها وخصاصتها أمرت ببرمة من تلبيه فطلبخت ، ثم صنع ثريد فقضبت التلبيه عليها . ثم قالت : كلمن منها فإليني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «التلبية مجححة لفؤاد المريض تذهب بمحض الحزن» (١٢٤) .

ويبدو أن من مرادفات التلبة الحسواء ، قالت عائشة رضي الله عنها : كان رسول الله ﷺ إذا أخذ أهله علىك ، أمر بالحساء . وكان يصوّل : «إِنَّه لِيُرِنُ فَوَادَ الْحَزَنِ» ، وسرور عن فواد السقيم ، كما شرروه أحداً كمن الوسخ عن وجهها بالملاء» (١٢٥) .

وهذه الرواية الأخيرة لا تتصحّ لذا عن ما هيّه الحسواء ولا مم يصنّع؟ وليس من المستبعد أن يكون الحسواء أسماءً جامعاً لما يتصدوه الماء سواء كان ذلك تلبيه أو خلافها .

وتشبيه بحساء التلبية ما يعرف بالرغيدة ، والرغيدة : الibern يغلّي ثم يشرب عليه الدقيق ثم يمساط حتى يختلط فيلعق لعقا (١٢٦) .

(١٢٢) ابن حبيب ، ٦ / ٥٢ ، ٥٠١ .

(١٢٣) ابن حبيب ، ٦ / ٣٢٨ .

(١٢٤) البخاري ، ٥ / ٧٦٠ ، ٢٠٠ .

(١٢٥) ابن ماجه ، ٩ / ٤٠ ، ١١ .

(١٢٦) أبو يوسف يعقوب بن إسحاق السكري ، كنز الحفاظ في كتاب تهذيب الألفاظ ، تحقيق ليس شيشخو

وكذلك الرغيفه ، وهي حسروريق ، يقال شربت حسوا ، وحسا . وقال : أوس بن حجر :

### فكيف وجسدتم وقد ذقتم

رثيي فتكم بين حلو ومر (١٢٧) .

والفحىه : من اللبن والدقين كهيئة الحسو (١٢٨) .  
والحرقه : أن يذر الدقيق على ماء أو لبن حليب فيحسى ، يبقى بها صاحب العيال والحرقه : أن يذر الدقيق على ماء أو لبن حليب فيحسى ، يبقى بها صاحب العيال على عياله إذا عضه الدهر (١٢٩) .

الستخنّه : تأخذ من الدقيق دون العصيدة في الرقة وفوق الحسأ ، يأكلونها في شدة الدهر وغلاء السعر وضيق ذات اليد ، وهي التي كانت قرش تعير بها (١٣٠) .

### ٣ - التمر :

التمر ، أشهر من أن يعرف ، ونخيل التمور ، منتشرة في كثير من بلاد شبه الجزيره العربية نظرً لطبيعة المناخ الملائم لشل هذا النوع من الشجر . وكثير النخيل في هجر واليماهه ويشرب (المدينه) وخيبر وعمان وغيرها من المناطق . وتعتبر اليماهه أكثر نخيلًا وترأ من المدينة وسائر المحجاز وتشهير ثور اليماهه بجودتها (١٣١) أثني علية ابن الفقيه ف قال : «أما ثوره فلو لم يعرف فضلها إلا أن التمر ينادي عليه بين المسجدين يمامي اليماهه يمامي اليماهه قفياع كل تمرينس من جنسه بسعر اليماهه » (١٣٢) ، وجود ثور

- (١٢٧) ابن السكك / ٢ - ٦٣٧ - ٦٣٨ ، التعلبي ، ص ٢٣٩ .  
(١٢٨) ابن السكك / ٢ / ٦٦ .  
(١٢٩) الشالبي ، ص ٢٣٨ .  
(١٣٠) الشالبي ، ص ٢٣٨ ، ابن السكك / ٢ / ٤٤٦ .  
(١٣١) ابن حوقل ، ص ٣٨ .  
(١٣٢) ابن الفقيه ، ص ٢٩ ، وانظر في تهش الموضع <sup>لنشر</sup> المسمايات الكثيرة لثور اليماهه التي بلغت (٢٢) إسمًا .

ص ٣٩ - ٣٠ .

## الطباطبائي

السماحة البردي والرقاء والجلدانية (١٣٣١).

وكذلك فإن هجر اشتهرت بكثرة نخيلها وثورها (١٣٤). وأجد ثورها التعوضض والمكري والأزاد (١٣٥). ويشرب (المدينة) اشتهرت بنخيلها الكبير وثورها المتنوعة ، ولعل من أشهر ثورها «الصيحاني» الذي لم يوجد في غيرها من البلاد (١٣٦). وكذلك فإن البريء يعتبر من أنواع ثور المدينة الفاتحة وكان يشتري الصاع منه بصاصعين من غيره ، حتى إن الرسول ﷺ رفض ذلك النوع من البيع وقال : أوه عين الربا . لافعل (١٣٧).

وخيبر اشتهرت بنخيلها وتنوع ثورها وقال عنها أحد المؤرخين أنها (ريف الحجاز) (١٣٨).

ويظهر أن أفضل ثور خيبر ، الجبيب وكان يشتري الصاع منه بالصاصعين من الجمع ، أي ردء التمر أو خليطة . وقد رفض النبي ﷺ هذا النوع من البيوع (١٣٩).

أما عمان ، فأجود ثورها الفرض والبلعع والثبور (١٤٤).

أما السروات في غرب شبه الجزيرة العربية فالرغم من كونها معدن الذهب والثبات إلا أن ثورها لم تكن جيدة (١٤١).

(١٣٣) ابن الفقيه ، ص ٣٠.

(١٣٤) المقنسى ، ص ٦٨ ، ابن حوقل ، ص ٣٨.

(١٣٥) المقنسى ، ٦١ ، ابن حوقل ، ص ٣٧.

(١٣٦) الفزوني ص ٧٢ ، وقارن المقنسى ، ص ٩٣.

(١٣٧) مسلم ٣/٥١٢١ . وقد ذكر الوقدى أنواعاً أخرى من ثور المدينة يحسن الرجوع إليها . انظر : الواقى ، مغازي ، ١/٤٠ - ٤٢ .

(١٣٨) الواقى ، ٢/٤٣٦ .

(١٣٩) انظر : مسلم ٣/١٢١٦ - ١٢١٥ .

(٤٠) ابن الفقيه ، ص ٣٠ .

(٤١) المقنسى ، ص ٨٥ .

على كل حال ، ظل التمر يمثل المعاش الرئيسي للكثير من أبناء المجتمع في عصر الرسول ﷺ ، بل إنه الطعام الأساسي للأصحاب رسول الله ﷺ في غزوائهم ، وكان بعض أرباء الصحابة كسعد بن عبده رضي الله عنه يقوّون بتمويل بعض الغزوات بالتمر ، ففي غزوة حسراء الأسد مثلاً (٣٧هـ / ٤٦٢م) حمل سعد ثلاثين جملة بالتمر (٤١) . وفي غزوة الحديبية (٦٧هـ / ٧٢٦م) كان التمر عادة زاد الجيش (٤٢) . وفي الطريق إلى خيبر (٧٥هـ / ٨٢٦م) دعى الرسول ﷺ بالأطعمة فلم يرث إلا بالتمر والمسوبيق (٤٤) .

وقد أخذ أصحاب رسول الله ﷺ بجيش العسرة الذاهب إلى تبوك (٩٦هـ / ١٣٠) تسعين وسبعين من ثغر (٤٥) . وكان قوت رسول الله ﷺ مقامه في تبوك التمر معجناً بالسمن والأقطاف وأحياناً التمر ليس غير (٤٦) .

ونظراً لما يمثله التمر من أهمية غذائية واقتصادية في ذلك الوقت فقد استعمل في الحروب كأحد أساليبها فعندما تختلف غطفان مع الأحزاب ضد رسول الله ﷺ في (٥٥هـ / ٦٢١م) عرض رسول على زعماء غطفان ثلاث ثمار المدينة على أن يرجعوا بهوها (٤٧) . وجاء في رواية أخرى ثلث ثغر المدينة (٤٨) .

وبال مقابل فإن اليهود حين علموا بعمزم رسول الله ﷺ على غزو خيبر ذهبوا شلائهم من غطفان فاستقرر لهم بجانبهم وبجعلوا لهم ثغر خيبر سنة (٤٩) .

- 
- (٤٢) (١) الواقدي / ٣٣٨ / ٣٣٣.
  - (٤٣) (١) الواقدي / ٢ / ٨٥٠.
  - (٤٤) (١) الواقدي / ٢ / ٣٣٩ / ٣٣٦.
  - (٤٥) (١) الواقدي / ٣ / ٩٩١ (والوسن ستون صاعاً).
  - (٤٦) (١) الواقدي / ٣ / ١٠١٨ .  
٢٣٤ / ٣ / ٢٧٧ .
  - (٤٧) (١) ابن هشام ، المسيرة ..... ٢ / ٤٠ .
  - (٤٨) (١) الواقدي / ٢ / ٢٧٧ .
  - (٤٩) (١) الواقدي / ٢ / ٤٤٠ .

وبحسب ما جاء في رواية أخرى لعلها أقرب للصواب ، أن اليهود جعلوا التغافل نصف ثغر خبيث سنة (١٥٠) .

وأشار القرآن الكريم إلى النخل ونمره في مواضع كثيرة منها قوله تعالى مثيراً إلى النخل أنه من شجر الجنة **فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرَمَانٌ** [٨٨ / الرحمن] وقوله تعالى : **وَالنَّخْلُ بِاسْقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيرٌ** [١٠١ / ق] ، ثم أشار إلى ثغر النخل فقال تعالى **وَمِنْ وَهْرَيْ إِلَيْكَ بِعْنَعِ النَّخَالَةِ تَسَاقِطُ عَلَيْكَ رَطْبًا جَبَنًا** [٢٥ / مريم] وقال تعالى **وَمِنْ ثُمَرَاتِ النَّخْلِ وَالْأَعْنَابِ تَسْخَذُونَ مِنْهُ سَكُورًا وَرَزْقًا حَسَنًا** [٧٧ / النخل] . أما في السنة البشوية السريعة فإن الأحاديث الدالة على فضل التمر كثيرة والأحاديث التي تطرقت إليه أكثر ، فقد جاء عن رسول الله ﷺ في فضل التمر قوله : **اللَّذِي يَجْوِعُ أَهْلَهُ** أو جاع أهله (١٥١) عذهم تمر (١٥١) وقال : **إِنَّمَا عَادَتْ بَيْتَ لَأَغْرِيَهُ بِجَيْعِ أَهْلِهِ** أو جاع أهله (١٥٢) قال لها مرتين أو ثلاثاً .

ويظهر من بعض الروايات أن التمر هو الطعام الرئيسي لبنيت الشبي **وَكَلَّتْ** . قالت عائشة رضي الله عنها : **تَوَفَّى النَّبِيُّ وَكَلَّتْ حِينَ شَبَّعَنَا مِنَ الْأَسْوَدِينَ التَّمَرُ وَالْمَاءُ** (١٥٣) وفي رواية لعائشة أكثَرَ إِيْضَاحًا : **إِنَّمَا كَانَ مُحَمَّدُ وَكَلَّتْ شَهْرًا مَا نَسْتَرُ قَدْ بَنَارَ إِنَّهُ إِلَامَ وَالْتَّمَرُ** (١٥٤) .

وكان الرسول **وَكَلَّتْ إِذَا شَرَّ** إلى تمرتين حتى يستاذن أصحابه (١٥١) . وذلك محاربة منه ينهى أن يقرن الرجل بين التمرتين حتى يستاذن أصحابه (١٥١) . وذلك محاربة منه

- 
- |                                |                                               |                                                                                                    |                                          |
|--------------------------------|-----------------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------|
| (١٥٣) البخاري ٥ / ٥٨٥ - ٢٠٧٤ . | (١٥٤) الترمذى ٤ / ٤٤٥ .                       | (١٥٥) أبو داود ٣٦٦٢ / ٣٦٣ الدارمي ٢ / ٤١ وانظر : الترمذى ٤ / ٦٤٢ - ٦٥ ، ابن ماجه ٢ / ٤١٠١ - ١١٠٥ . | (١٥٦) مسلم ٣ / ٦١٧ ، ابن ماجه ٢ / ٦١٠٦ . |
| (١٥١) مسلم ٣ / ٦١٨ .           | (١٥٢) أبو داود ٣٦٦٢ / ٣٦٣ ابن ماجه ٢ / ٦١٠٦ . | (١٥٧) الواقدي ٢ / ٤٤٢ .                                                                            |                                          |
-

ترباق أول الباكرة»<sup>(١٦١)</sup>.

كما استخدم التمر علاجًا للنفساء في حالات الولادة ، ففي الطريق إلى حبیر نفست إحدى النساء المرافقات للمجيش فأشار الرسول ﷺ على زوجها قائلاً : «تفع لها تمراً فإذا أنتعم به فأنثره ثم تشربه . . . ففعلت فمما رأت شيئاً تكرره»<sup>(١٦٢)</sup>.

ولأهمية التمر في ذلك الوقت فقد كان من ضمن ما يقدم في وليمة الزواج ، وأولم رسول الله ﷺ في زواجه من صفية بنت حبي رضي الله عنها بالتمر والقط

(١٥٧) لابنها : اللبان ، هما الحران . . . والمدينة تقع بين حربين عظيمتين هما : حرثا والمدينة الشرقية والغربية ، انظر : المسعودي ، ٤ / ١٢٩٦ .

(١٥٨) مسلم ، ٣ / ١٦١٨ .

(١٥٩) مسلم ، ٣ / ١٦١٩ .

(١٦٠) العالمية : «العلمية وعالي المدينة كل ما كان من جهة نجد من قراها وعمائرها إلى تهامة وما كان دون ذلك من جهة تهامة وهي السافلة . . . المسعودي ، ٤ / ١٢٦١ - ١٢٦٢ .

(١٦١) مسلم ، ٣ / ١٦١٩ .

(١٦٢) الواقدي ، ٢ / ٦٨٦ والمربيوفي الرحمن خاصة عند الولادة ، حيث ثبت من البحوث الحديثة أن له

تأثير منها حركة الرحم وزنادة فرقة النصفة (النظر : محمد كمال عبد الغني ، الأطعمة القرآنية غذاء

ودواء . (القاهرة : مكتبة القرآن ، د : بـ) ص ٩ ، وانظر شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم

المجزية ، الطب النبوي ، تحقيق عبد الغني عبد الحلاق وأخرين (د : بـ مـ) ص ٢٤٢ - ٢٥٢ .

للمجيش والنهم عند بعض الناس . ومن بعض الروايات يظهر أن تمر المدينة لها خاصية على ما سواها من حيث التحسين من بعض الإصابات كالسم والسمور وقد جاء عن الرسول ﷺ قوله : «من أكل سبع قمرات ما بين لإبتيها»<sup>(١٦١)</sup> ، حين يصبح لم يضره شيء حتى يكسي»<sup>(١٦٢)</sup> وفي رواية أخرى إشارة لنوع معين من تمر المدينة وهي العجوة حيث قال رسول الله ﷺ : «من تصفع بسبعين قمرات عجورة لم يضره ذلك اليوم سوء ولا سحر»<sup>(١٦٣)</sup> . ونمور بعض المراضع كالعالية<sup>(١٦٤)</sup> مثلاً لها خاصية في الشفاء فعن عائشة رضي الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال : «إن في عجوة العالية شفاء أو أنها ترباق أول الباكرة»<sup>(١٦٥)</sup> .

والسمن حيث «فحصت الأرض أفا حيص وجبي بالانطاع فرضحت فيها وجبي بالأقط والسمن فتشبع الناس» (١٦٣) والتمر من الأطعمة المفضلة التي يتحف بها بعض الروار، ففي حدیث ابني سسر المسلمين قالا : «دخل علينا رسول الله ﷺ فوضعنا تخته قطيفة لنا .. وقدمنا له زيداً وتمراً ، وكان يحب الزيد والتمر (١٦٤) وفي رواية عبدالله بن بسر قال : أثنا رسول الله ﷺ فقدمت إليه جدتي ثمراً .. وطبخت له .. (١٦٥) .

ودخل رسول الله ﷺ على أم سليم - والدة أنس بن مالك - رضي الله عنهما ، فأتاهه بتمر وسمن (١٦٦) .

وحين قدم وفد ع عبد القيس (١٦٧) من البحرين على رسول الله بالمدينة أهدوا له أنواعاً من التمر منها : التعرض و الصروفان ، والبرني (١٦٨) .

ونظراً لأهمية التمر فإنه يدخل في إعداد كثير من الأطعمة تحت مسميات شتى منها : البريك : الزيد بالرطب (١٦٩) .

الريكة : شئ يطبع من بر وتمر (١٧٠) .

الرض : التمر الذي يدق فینقى عجمه ويلقى في الحض - اللبن الخالص - قال الشاعر : جارية ثببت شباباً غضا تشرب محضا وتندى رضا (١٧١) .

(١٦٣) مسلم ٤٤٦ وقارن ص ٧٤٠ ابن حنبل ٣/١١٠ .

(١٦٤) ابن ماجه ٢/٧١٠ أبو داود ٣/٣٦٣ .

(١٦٥) ابن حنبل ٤/١٨٨ ، وقارن ص ١٩٠ في نفس المجزء .

(١٦٦) ابن حنبل ٣/١٠٨ .

(١٦٧) انظر عن وفادة النبي ع عبد القيس ، ابن سعد ٤/٣٤٣ .

(١٦٨) ابن شيبة تاريخ المدينة .. ٢/٥٨٨ - ٥٨٩ .

(١٦٩) الغالبي ، فقه اللغة ، ص ٢٤ .

(١٧٠) ابن السكيت ، كنز الحفاظ .. ٢/٣٥٣ .

(١٧١) ابن السكيت ٢/٦٣٩ .

**الصقعل** : الشمر الكبير يقع في الخض . قال الراجز :

تُرى لهم عند الصقعل عثرة وجاز شرق فيه السجوره (١٧٢)

الفسرة : شمر يمرس ويطعن باللحمة فشربها النساء (١٧٣).

**الفرقة** : حلبة تطبع بتمر ويستهان بها المريض أو النساء ، قال أبو كبير الهندي : ولقد

وردت الماء يركد فوقه .

مثل الفرقة صحيحة للمدحف (١٧٤).

أما ما يختص بتجارة التمر فإن إحدى الروايات التي بين أيدينا ربما تؤدي أن بعض اليهود كانوا من تجار التمور المشهورين ، قال عثمان بن عفان رضي الله عنه : كنت أبشع التمر من بطن من يهود يقال لهم بنو قينقاع فأبيعه بربح فبلغ ذلك رسول الله عليه السلام ، فقال : «يا عثمان إذا اشتريت فاكتل وإذا بعت فكل» (١٧٥).

ونظراً لحاجة الناس إلى التمر كغذاء صار من ضمن أطعمة زكاة الفطر حيث يخرج منه صاع عن كل نفس (١٧٦).

٤ - الشريد :

**الشريد** : معروف ، أصل الشرد الهمش ، ومنه قيل لما يهشم من الجبز وبدل عاء القدر وغيرها شريد (١٧٧) ، والشريد غالباً لا يكون إلا من حلم (٨٧٨) وأشار رسول الله عليه السلام إلى

(١٧٩) ابن السكikt / ٢ / ٣٦٨ .

(١٧٠) أبو بكر محمد بن الحسن الأردي المعروف بابن دريد ، جمهورة اللغة (بيروت : دار صادر ، د . بـ / ٤٠٤) .

(١٧١) ابن دريد : ٢ / ٤٠٤ وقارن ابن السكikt / ٢ / ٣٦٦ الثعالبي ، ص ٢٣٩ .

(١٧٢) ابن حنبل ١ / ٦٦ .

(١٧٣) محمد بن أحمد الأزدي ، تمهيب اللغة ، تحقيق علي حسن هلالي ، مراجعة محمد علي السجاري (القاهرة : الدار المصرية للتأليف والترجمة د . ت ) ٤ / ٨٨ .

(١٧٤) ابن منظور ، ٣ / ١٠٢ .

أن الشرب يعتبر من أحسن الأطعمة في ذلك المضر .

رسول الله ﷺ لأحد أصحابه بحذفه كثيرة التزوير والوَرَاء - قطع الملحمة (٨٤) .  
بِلِسْمِ وَقْرَعٍ ، فَإِذَا هُوَ يَعْجِبُهُ الْقَرْعُ . قَالَ : فَجَعَلْتُ أَجْمَعَهُ فَأَذْنِيْهُ مِنْهُ (٨١) . وَقَدْمَ  
كَانَتْ عَنْ نَفْسِ الْمَنَاسِبَةِ قَالَ فِيهَا : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَوْلَى لَهُ دُعَاهُ وَصَنْعَ ثَرِيدَةَ  
قَصْعَةَ فِيهَا ثَرِيدَ . فَجَعَلَ النَّبِيَّ ﷺ يَتَسْبِعُ الدَّبَاءَ (٨٠) . وَفِي رَوْاْيَةِ أَخْرَى لِأَنْسِ رَبِّهِ  
وَقَالَ أَنْسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى غَلَامٍ لَهُ خِيَاطٌ ، فَقَدْمَ إِلَيْهِ

فحضرت القصعة فانكسرت ((١٨٢)) وأثنى رسول الله ﷺ بجفنة - أو قال : قصعة من  
أهدي بعض أزواج النبي ﷺ قصعة فيها ثريد وهو في بيته بعض أزواجها ،  
ثريد ، فقال : ((كلوا من حفافتها ... )) ((٤١)).

الطعام الشائع في نجد في صورنا الحاضر وهو «القرصان» .  
يكون خبزاً وحلماً وبعض أنواع الخضار كالقرع مثلاً ، وهذا صورة مطابقة لبعض أنواع  
الروايات المختلفة عن الشريد تبين أنه : هو الخبز المبلول بماء القدر أو المرق وأحياناً  
خبز مثرود بلبن وسمون . ثم جاءات قصصه سعيد بن عبادة ، شريده وعراق حل (١٨٥) .  
رسول الله ﷺ حين مقدمه من مكه إلى المدينة وزروله دار أبي أيوب ، كانت قصصه فيها  
وما يبين أهمية الشريد وفضله على بقية الأطعمة أن أول هدية من طعام أمديت إلى

١٨٧١ / جلد اول / مجموعه ادبیات عربی / دارالعلوم / طبع اول (١٩٦٣)

(٨١) البخاري / ٢٧٠ - ٢٨٠ .

(۱۸۱) ابن ماجه ۲/۸۹۰ ۱، ابن حبیل ۳/۸۰ ۱.

• ۷۸۴ / ۳ - مهندی مدنی و مکانیکی (۱۷۸)

(٢٨١) الدرامي / ٣٤٣ .

(۸۸) - کاغذ ارمنی

مکتبہ ملیٹری ایجنسی (۱۷۹)

## ٥ - الجشيشة :

«الجشيش ، أن تطحون الحنطة طحناً جليلاً ثم تنصب به القدر عليها حمأ أو مقر  
فيطبع فهذا الجشيش» (١٨٦).

لم تشر مصادر الدراسة إلى الجشيشة إلا قليلاً ، حيث قال طحنة بن قيس الغفاري  
وكان من أصحاب الصفة - بنيت خامس خمسة ، فقال رسول الله ﷺ :  
«انطلقوا فانطلقنا معه إلى بيت عائشة . فقال : «يا عائشة اطعممنا» فباءات  
بعجشيشة فأكلنا» (١٨٧) .

وقال عتبان بن مالك رضي الله عنه : حبسنا رسول الله ﷺ ، على جشيشة  
صنعناها (١٨٩) .

الذي تفيد هذه الروايات على قائلها هو أن الجشيشة كانت من طعام رسول الله  
ﷺ . وليس من المستبعد أن الجشيش أو المهريس المعروف في بعض أنواعه شبه الجزيرية  
المغربية والذي يطبخ باللحم أو بدون هو قريب الشبه بالجشيشة .

(١٨٦) ابن منظور ، ٦ / ٢٧٧ . وجاء في مصدر آخر الجشيشة تسميتها العرب البربرية .  
انظر : أبو هلال العسكري ، التذخيص في معارة أسماء الأشياء ، تحقيق عزة حسن ، الطبعة الثانية  
(بيروت : دار صادر ، ١٤١٤ هـ) ، ١ / ٣٧٤ - ٣٧٥ .  
(١٨٧) ابن حبيب ٣٢٩ - ٣٣٠ أبو داود ٤ / ٣٠٩ .  
(١٨٨) عتبان بن مالك : هو عتبان بن عمرو بن العجلان الأنصاري ، من بنى عوف بن الحزرج .  
شهد براوتو في خلافة معاوية . انظر : يوسف بن عبد الله ابن عبد البر التميمي القرطبي ،  
الاستيعاب في أسماء الأصحاب ، بهامش الإصابة في تميز الصحابة لأصحابهم من حجر  
العسقلاني ، الطبعة الأولى (مصر : مطبعة السعادة ، ١٣٦٤ هـ) نسخة دار صادر المchorة .  
١٦٠ - ١٥٩ / ٣ .  
(١٨٩) مسلم ، ١ / ٥٧٤ .

## جواباً على ذلك

### ٦- الحريرة :

«الحريرة الحمسا من الدسم والدقيق ، وقيل : هو الدقيق الذي يطيخ بلين ، وقال شمر : الحريرة من الدقيق . وفي حديث عمر : ذري وأنا حر لك ، يقول : ذري الدقيق لا تأخذ لك منه حريرة»<sup>(١٩٠)</sup> .

ومصادر الحديث النبوى لا تتناهى بمعنى ذات قيمة عن الحريرة سوى رواية واحدة عند ابن حبىل مفادها أنه في المدينة ، وفي بيته حمزة بن عبدالمطلب ، قدمت إلى رسول الله ﷺ برمة فيها خبزأة أو حريرة ، فوضع رسول الله ﷺ يده في البرمة ليأكل فالحرقة أصابعه<sup>(١٩١)</sup> ومن التعريف السابق للحريرة يظهر أنها ضرب من ضروب الحمساء المتواضعة . ولذالت الحريرة معروفة في بلاد المغرب الأقصى كحساء وإن اختفت في بعض مكوناتها عن الحريرة التي تطرق لها آنفًا .

### ٧- الحيس :

«الليس : التمر البرني والأقط يدقان ويعجان بالسمون عجناً شديداً حتى تندر منه نواة ، ثم يسوى كالثرید .»<sup>(١٩٢)</sup> .

الليس من جملة الأطعمة التي كانت معروفة في أيام الرسول ﷺ . فقد أخذ أحد أصحابه إلى بيته فلما دخل ، قال : «يا عائشة ! هل من شيء؟»؟ قالت : «نعم . حمرية» ، كنت أعدادتها لفظاً . قال : «فجاءت بها في فعيبة لها فتناول رسول الله ﷺ يوماً منها قليلاً ، ثم قال : «خذلوا بسم الله»<sup>(١٩٣)</sup> . ودخل رسول الله ﷺ يوماً على عائشة

(١٩٠) ابن منظور ، ٤ / ١٨٤ وانظر : الجوهري ٢ / ٢٨٦ ابن الأثير ١ / ٥٣٧ ، ابن سيده ١ / ٤ ص ٤٤٥ .

(١٩١) ابن حبىل ٦ / ٤٠٤ .  
(١٩٢) الأزهري ٥ / ٢٧٧ ، الشاعلى ، ص ٤٠ ، وقارن ابن السكينة ، ٢ / ٣٣٦ أبو هلال العسكري ،

التلخيص ، ١ / ٣٧١ .

(١٩٣) ابن حبىل ٥ / ٤٢٤ .

فقال : «هل عندكم شيء؟» قالت ، فقلت : لا . قال : «فاني صائم» ثم مر بي بعد ذلك اليوم وقد أهدى إلى حيس فأخبأته له منه ، وكان يحب الحيس . فقلت : يا رسول الله إلهي أهدي لنا حيس فأخبأته لك منه قال : «أذن به ، أما أنا قد أصبهحت وأنا صائم» ، فأكل منه (١٩٢) .

وفي طريق عسودة عليه السلام من خروبة بدر (٢٦ / ٣٢٦ م) أهدى له حيس بنت عملاوه حيساً (١٩٣) .

وما يدل على أن الحيس من الأطعمة المحببة إلى الناس في ذلك الوقت أنهم كانوا يستهادونه في الأعراس والأفراح يتحف به بعضهم بعضًا . قال أنس بن مالك عندما تزوج رسول الله صلوات الله عليه وسلم - بزنيب بنت جحش - صنعت أمي أم سليم حيساً فجعلته في توڑ وذهبت به إلى رسول الله صلوات الله عليه وسلم (١٩٤) .

وفي رواية أخرى لآنس بن مالك رضي الله عنه ر بما حول نفس المناسبة ولكنها تؤكد لنا مكونات الحيس ، قال : كان النبي صلوات الله عليه وسلم عروسًا بزنيب فقالت لي أم سليم : لو أهدينا رسول الله صلوات الله عليه وسلم هدية ، ففتحت لها : افعلي ، فعمدت إلى تمور وسممن وأقطاف فاختارت حيسة في بومة فأرسلت بها معبي إليه . (١٩٥) .

والحيس كذلك من ولائم الرواج ، فقد تزوج رسول الله صلوات الله عليه وسلم ، صافية بنت حسيبي ، وجعل عنقها صداقها ، وأولم عليها بحيس (١٩٦) .

- 
- (١٩٤) أحمد بن شعيب السالقي ، مسنون السالقي ، بشرح السيوطي وحاشية السندي ، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة ، الطبعة الثالثة (بروت دار الشاتر الإسلامية ، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٩م) ٤ / ١٣٦ - ١٩٦ .  
(١٩٥) ابن هشام ٢ / ٢٩٨ ، والمحبيب : ووعاء السمن كالمكمة ، والمحبيب : الورق المشعر الذي يجعل فيه السمن والعسل والتربت . انظر : الأدوري ٤ / ٥٣٤ .  
(١٩٦) مسلم ١٠٥٠ / ١ - ١٥٠ ، النسائي ٦ / ١٣٦ .  
(١٩٧) البخاري ٥ / ١٩٨١ .  
(١٩٨) البخاري ٥ / ١٩٨١ ، ٥ / ٢٠٧٩ .
-

ما نقدم بين لنا بوضوح أن الحيس من فاخر أطعمة المجتمع في عصر الرسول ﷺ ولا يزال هذا الصنف من الطعام معروفاً في شبه جزيرة العرب وهو في البداية أكثر شهرة منه في الحاضرة . ويوجز أن يخز الحيس من معظم أنواع التمور ولا يتشرط نوع معين كمانص على ذلك التعريف .

#### ٨ - الحبز :

الحبز ، معروف ، ويعkin أن يكون من البر والشعير والذرة . أشارت مصادر هذه الدراسة إلى الحبز وأنواعه في مناسبات كثيرة ، سلائلي على طرف منها . قالت عائشة رضي الله عنها : ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدموا المدينة ثلاث ليالٍ تباعاً من خبز البر ثلاث (٩٩) وفي رواية أخرى : ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدموا المدينة ثلاث ليالٍ تباعاً من خبز بر حتى توفي ﷺ (٢٠٠) .

والبر هو الحنطة أيضاً ، قال أبو هريرة رضي الله عنه : والذي نفسي بيده .. ما أشبع رسول الله ﷺ أهله ثلاثة أيام تباعاً من خبز حنطة حتى فارق الدنيا (٢٠١) . وتبين لـ أحدى الروايات أن البر طعام عزيز ، دعى الم يكن الحصول عليه بمقدور كل إنسان فقد عاد النبي ﷺ رجل ، فتقى له : «ما تنشهي؟» قال : أشتنهي خبز بر . فقال النبي ﷺ : من كان عنده خبز بر فليبعث إلى أخيه (٢٠٢) ومن إحدى الروايات

(٩٩) مسلم ، ٤ / ٢٢٨٢ ، الترمذى ٤ / ٧٩٥ ، وكتب الدكتور إحسان صادي العبد بحثاً ضافياً وثبتنا عن الجبز بعنوان «الجبز في المضاربة العربية الإسلامية» .  
(١) حوليات كلية الآداب بالكونيت ، المولوية الثانية عشرة ٢١٤١هـ / ١٣٤١هـ  
(٢) ابن ماجه ٢ / ١١١ .  
(٣) مسلم ٤ / ٢٢٨٢ ، ابن ماجه ، ١١١٠ .  
(٤) ابن ماجه ، ٢ / ١١٣٦ .

يظهر أن الناس على عهد النبي ﷺ لم يكونوا ينخلون الدقيق ، بل كانوا ينخرونه فيطير منه ما طار ثم يخبرونه (٢٠٣) .

أما الحبز الذي يصنع من دقيق نخل مرة بعد مرة فيسمى الحواري أو الدقيق (٤٠٤) ولا يستبعد أن ذلك النوع من الدقيق غالى الشمن نسبياً حيث إنه مما يستورد من الشام ويدعى أيضاً بالدرملك (٥٠٥) .

ولم يكن النبي ﷺ يحبذ ذلك النوع من الحبز . روت أم أيمن رضي الله عنها : أنها غربلت دقيناً فصنعته للنبي ﷺ رغيفاً . فقال : «ما هذا؟» فقالت طعاماً نصنعه بأرضنا (الجديدة) فأحببت أن أصنع لك منه رغيفاً . فقال : «ارديه فيه ثم إعجنيه» (٧٠٦) ولعل موقف رسول الله ﷺ من ذلك النوع من الحبز يعود إلى تواضعه ﷺ وأعتياده خشين العيش ، وررعاً اياضاً لإدراكه لقيمة النكارة الغذائية . كما أن موقف رسول الله ﷺ يبين لنا أيضاً أن الناس في الحجاز رعاهم يعتادوا خبز الدقيق المنخل حيث كانوا يخزونه دون نخل .

ومن أصناف الحبز التي ربما لم يكن الرسول ﷺ يحبذها النسب السبب ، الحبز المرقق (٨٠٧) : «ما أكل النبي ﷺ حبزاً مرققاً . حتى لقى ربها» (٩٠٩) .

---

(١) ابن ماجه ٢/١١٠٨ .  
(٢) ابن ماجه ٢/١١٠٨ - ١١١١ . والقصد بالحواري : خلاصة الدقيق وبابه . انظر : الزمخشري /١٠٣٠، وجاء عند ابن الأثير : الحبز الحواري ، الذي نخل مرة بعد مرة ، ١/٤٥٨٤ .  
(٣) الواقدي ٣/٩٨٩ - ٩٩٠، وانظر : عبدالحي الكتاني ، نظام الحكم البيروية المسماى الترتيب الادارى ، (١٥٩٢) .  
(٤) انظر ترجمة ابن حجر العسقلاني في : الإصابة في تمييز الصحابة (٦٠٦) .  
٢٥٠/٤ .  
(٥) ابن ماجه ٢/١١٠٧ .  
(٦) الحبز المرقق أو الرقاق : الأرغفة الواسعة الرقيقة ، يقال : رققة ورفاق . ابن الأثير ٢/٢٥٢ .  
(٧) البخاري ٥/٢٥٥٩ ، ابن ماجه ٢/١١٠٨ ، ابن حببل ٣/٢٨٢ .

ومن أنواع الخبرز ما يعالج بالسمن . قال رسول الله ﷺ ذات يوم : «وَدَدْتُ أَنْ عَذِنَا حِبْرَةٌ بِيَضَاءِ مِنْ بَرَةٍ سَمِّرَاءَ مُلْبَقَةَ بِسَمِّنٍ فَأَكَلَهَا» . فسمع بذلك رجل من الأنصار فأخذته فجاء به إليه . فقال رسول الله ﷺ : «فِي أَيِّ شَيْءٍ كَانَ هَذَا السَّمِّنُ؟»؟ قال : في عكة ضب . قال : فَلَيْ بِيْ أَنْ يَأْكُلَهُ» (١٠) .

وقال أنس بن مالك رضي الله عنه أن أمه أم سليم ، صنعت للنبي ﷺ خبزة وصنفت فيها شيئاً من سمن . ثم قالت : إذا ذهب إلى النبي ﷺ فادعه (١١) وفي رواية أخرى لآنس فقال رسول الله ﷺ : «هَلْمِي يَأْمُمْ سَلِيمَ مَا عَذِنَكَ» فأثنت بذلك الخبرز فأمر به رسول الله ﷺ فلت وحضرت عليه أم سليم عكها لها فقدمته (١٢) . ولم يكن ذلك النوع من الطعام متوفراً لجميع الناس . جاء في رواية أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يأكل خبرزاً سمناً فدعاه رجال من أهل البادية ، فجعل يأكل ويتبخ باللقطمة وضر الصحفة . فقال عمر : كأنك مفتر . فقال : والله ما أكلت سمناً ولا رأيت أحداً يبه منذ كذا وكذا (١٣) .

ويؤكِّل الخبرز بالزيت أحياناً ، فقد ذهب رسول الله ﷺ لزيارة الصحابي الجليل سعد بن عبد الله رضي الله عنه فجاءه بخبرز وزيت (٤) كما ي يؤكِّل مع التمر . حدث صهيب (١٥) رضي الله عنه ، قال : قدمت على النبي ﷺ وبين يديه خبرز وتمر ، فقال : «أدن فكل» «فأخذت أكل من التمر» (١٦) .

- (١٠) ابن ماجه ٢/٩ والمتقدمة بالسمن : أي المخلوطة بالسمن خالطاً شديداً . ابن الأثر ، ٤/٢٦ .  
(١١) ابن ماجه ٢/٩ .  
(١٢) مالك بن أنس ، الموطأ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة : دار إحياء الكتب العربية ، د . بت) .  
(١٣) مالك ٢/٣٣٢ - ٩٢٨ .  
(١٤) أبو داود ، ٣/٣٦٧ .  
(١٥) صهيب : هو صهيب بن سنان بن مالك . وهو من المؤمنين الأوائل الذين عذبوه في الله عبكة ولاغندي نفسه بالله وهاجر إلى المدينة لاحقاً برسول الله ﷺ . وزُل في قوله تعالى : «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّسِعُ نَفْسُهُ بِالْغَاءِ مَرْضَاهُ اللَّهُ . . . وَهُوَ الَّذِي قَالَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «رَبِّ الْبَحْرَ يَا أَيُّهُمْ شَهَدَ صَهِيبَ بِدَارًا وَأَحْدَى وَالْمَدْنَقَ وَالشَّاهِدَ كُلَّهُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . . وَتَوْفَى فِي شَوَّالٍ سَنَةَ ٣٨ هـ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ سَنَةً . اَنْظُرْ : ابْنُ سَعْدٍ ٣/٢٢٦ - ٢٣١ .

(١٦) ابن ماجه ٢/١٢٩ .

وتنظر لنا إحدى الروايات أن البر أو الحنطة التي يستخدمها الحجز لم تكن متوافرة بالحجاز بصورة مستديمة أو بعبارة أكثر دقة لم يكن بالحجاز ما يكفي حاجته من البر . قال ثمامنة بن أثال (١١)، أحد سادة بنى حنيفة مخاطباً قريش حين أسلم : والله لا يليكم من اليمامة حبة حنطة حتى يلذن فيه النبي ﷺ (١٢) .

ومن إحدى الروايات يظهر أن حنطة اليمامة ذات جودة عالية ، وتسهي ببعضه اليمامة ، وتحمل إلى الحلفاء (١٣) . وهذه الرواية ربما تقلي بعض الضوء على الروابط الاقتصادية والمصالح المشتركة التي كانت قائمة بين أقاليم شبه الجزيرة العربية في ذلك الوقت . وأيضاً فإن إحدى الروايات تبين بوضوح أن اليمامة لم تكن الممول الوحيد بالقمح لمكة بصورة خاصة والجهاز عموماً بل ربما نافستها منطقة السراة (١٤) . بل إن الطائف التي تزرع نوعاً جديداً من الحنطة «يشبه المؤو بلسودة» (١٥) ربما كان منافساً آخر لبيضاء اليمامة في أسواق الحجاز .

وكانت اليمن كذلك من مناطق زراعة الحنطة المشهورة حيث كانت تزرع مرتين في السنة ، وطعمها أهل اليمن الحنطة ، ولكن ليس واضحأ فيما إذا كانت اليمن تصدر فائضها من الحنطة إلى الحجاز أم لا (١٦) .

---

(١٧) ثمامنة بن أثال بن النعمان بن سلمة الحنفي أهدر دمه رسول الله ﷺ ، ثم عفا عنه فأسلم وحسن إسلامه و كان له موقف مشكورة من الردة حين ارتد بعض الناس في النمامه . انظر : ابن سعد ٥٠٥ - ٥٥٠ / ٥٥٠ .  
(١٨) البخاري ٤/١٥٨٩، مسلم ٣/١٣٨٧ - ١٣٨٦، وانظر : ابن سعد ٥٥٠ .  
(١٩) ابن الفقيه ، ص ٢٩ ، إحسان العمد ، الججز ... ، ص ٣٠ .  
(٢٠) الأزرقى ، أخبار مكة ... / ٢٣٩ ، وانظر : بشير ، ص ٢٥٣ .  
(٢١) إحسان العمد ، ص ٢٩ ، وانظر : حمود علي ٧/٥٥ .  
(٢٢) ابن رسته ، الأدلة ، ص ١٠٩ .

---

وظل الحجاز حتى أيام الخليفة عمر بن الخطاب ، وربما بعدها أيضاً لا يجد ما يسد حاجته من التمتع حتى اضطر عمر إلى اعفاء الأبطال من نصف الضريبة المفروضة على تجارة الخبطة (نصف العشر) تشجيعاً لهم على جلبها إلى المدينة (٢٢٣) .

وبسبب عدم كفاية محصول الخبطة وربما غلاء ثمنها أيضاً أتجه الناس إلى الشعير فاتخذوا منه طعامهم وخبزهم ، لأنه أرخص من الخبطة (٤١٢) وأكملت بعض الروايات أن عامة خبز بيروت رسول الله ﷺ كان من الشعير (٢٢٥) . وفي بعض الأحيان يدعى رسول الله ﷺ إلى طعام من شعير ويهدي إليه كذلك . قال أنس بن مالك رضي الله عنه إن خساطراً دعا رسول الله ﷺ للطعام صنعه فذهب مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام . فقرب إليه خبزاً من شعير ومرقاً فيه دباء (٢٢٦) . وفي مناسبة أخرى قال أنس : «ذهبت إلى رسول الله ﷺ بخبز شعير وإهالة سنخنة (٢٢٧) . وأحياناً يتقدّر على رسول الله ﷺ الحصول حتى على الشعير فيضطر إلى رهن درعه في سبيل الحصول على طعام أهله . قال أنس مشيرًا إلى تلك الحادثة : «واللئذ رهن رسول الله ﷺ درعاته عند يهودي بالمدينة وأخذ منه شعيراً لأهله» (٢٢٨) .

وربما كان ابن عباس رضي الله عندهما يشير إلى نفس الحادثة التي مررت آنفًا حين قال : «توفي النبي ﷺ ودرعه مرهونة بعشرين صاعاً من طعام أخذه لأهله» (٢٢٩) .

- 
- (٢٢٣) ابن سعد ، الطبقات ، القسم : الطبقات الخامسة من الصحابة ، الطبيعة الأولى لخفيق محدث صاحب السلمي - الطائف : مكتبة الصديق ٤٤١ هـ - ٢٢٩ / ٢ - ٣٠ .  
 (٢٢٤) جواد علي / ٧ / العدد ، ص ٣١ .  
 (٢٢٥) ترمذى ٤ / ٥٨٥ ، ابن حنبل / ١ / ٥٤٢ ، ابن ماجه / ٢ / ١١١ .  
 (٢٢٦) مالك ٢ / ٤٤٦ .  
 (٢٢٧) ابن حنبل ، ٣ / ٦٢٣ : النسائي ، ٧ / ٨٨٨ . الإهالة السنخنة : الإهالة ، كل شيء من الأدوات بما يلزم بد مثل الريش ودهن المسعم ، وقيل : الأهالة ما أذيب من الآية والشمع أيضاً . والمقصود بالسنخنة منفحة الرائحة . انظر : أبو عبيد القاسم بن سلام الهرمي ، غريب الحديث ، نسخة مصورة عن الطبيعة الهندية ، (بيروت : دار الكتاب العربي ٢٠٧٣ هـ) ، ٤ / ٦٤٣ .  
 (٢٢٨) النسائي ٧ / ٢٨٨ ، ابن حنبل ١ / ٣٠٣ .  
 (٢٢٩) الترمذى ٣ / ٥٠١ .

ولعل ما يتعارض مع روايات رهن دفع رسول الله ﷺ وأهل بيته من مقامات بنبي النبضير وقريبة ذكرناه سابقاً عن نسب رسول الله ﷺ وأهل بيته من مقامات بنبي النبضير قوله : «إذا كان ينفق (أي وخبيث . فقد جاء في حديث الواقدي عن نخيل بنى النبضير قوله : (إذا كان ينفق (أي الرسول ﷺ) على أهله من بنى النبضير ، كانت له خالصة ، فأعطي من أعطى وجنس ما جنس ، وكان يزرع تحت النخل زرعاً كثيراً أو كان رسول الله ﷺ يدخل له منها قوت أهله سنة من الشعير والتمر للأزواج وبنبي عبد المطلب . (٢٣٠)»

ومن أحدي الروايات يظهر أن بعض الناس كانوا على عهد رسول الله ﷺ يخزرون الشعير دون أن ينخلوه فيكون في الخبز قدر كبير من التشور . سُئل أحد أصحاب رسول الله ﷺ : هل رأيت في زمان النبي ﷺ الذي ؟ - أَيُّ الْخَبْرِ الْأَيْضِ الْمَخْرُولَ - قال : لا . فقيل له : كَتَمْ تَنْخَلُونَ الشَّعِيرَ ؟ قال : (لا . ولكن كَنَا نَنْفَخُهُ» (٢٣١) . وجاء في رواية أخرى : «ما رأيت من خلا حتى قبض رسول الله ﷺ» (٢٣٢) .

يبلي أن هاتين الروايتين تفتران إلى الدقة ، ويظهر أن المناخل كانت معروفة ومستخدمة في شئون المنزل في أيام الرسول ﷺ ، فقد ذكر ابن سعد في روايته عن زفاف فاطمة بنت رسول الله ﷺ إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه في السنة الثانية للهجرة أن المناخل كان من ضمن محتويات منزل علي في ليلة الزواج (٢٣٣) .

ونظرًا للأهمية الشعير في حياة الناس العادلة فقد كان يصنع منه ولائم الزواج ، وأولم رسول الله ﷺ على بعض نسائه بعدين من شعير (٢٣٤) .

- 
- (٢٣٥) الواقدي / ١ / ٣٧٨ .  
(٢٣٦) البخاري / ٥ / ٢٠٦٥ .  
(٢٣٧) ابن ماجه / ٢ / ١١٠٧ .  
(٢٣٨) ابن سعد / ٨ / ٢٤ .  
(٢٣٩) البخاري / ٥ / ١٩٨٣ ، والمد : يعادل ربع الصاع ، انظر : الحمواري ، مفاتيح المعلوم ، ص ٢٦ .

ونفيت إحدى الروايات المتعلقة بوليمة علي بن أبي طالب رضي الله عنه على فاطمة بنت رسول الله عليه السلام أنها كانت دمن شعير (٢٣٥).

وحيث توفي رسول الله عليه السلام لم يكن لدى أم المؤمنين عائشة سوى شطر شعير (١) (٢٣٦) وعندما طافت فاطمة بنت قيس (٢٣٧) من زوجها ، أرسل إليها وكيله شعيرًأ نفقة لها (٢٣٨) ، وفي رواية أخرى أنه أرسل إليها بخمسة أصص ثمر وخمسة أصص شعير (٢٣٩) .

وربما أن الشعير إذا استصلح صار طعامًا شهيًا ، فقد سئلت حفصة أم المؤمنين عن أرفع طعام صنعته لرسول الله عليه السلام فقالت : «خربنا خبزة شعير ، فصببنا عليها وهي حرارة أسفل عكة لنا ، فجعلناها هشة دسمة فأكل منها وقطع منها» (٢٤٠) . ومرة أخرى صنع في بيت رسول الله عليه السلام طعام من شعير مضاف إليه الزيت والفلفل (٢٤١) . وهنالك نوع آخر من الشعير يعرف بالسلت . وهو شعير لا يُشر له مجرد ، ربما جاء من خارج الحجاز (٢٤٢) وعندما يختلط هذا النوع من الشعير مع الشعير المعتمد ويصنع منه خبز يعرف ذلك الخبز بالخبز الغليظ ، وينظر أن ذلك النوع من الخبز ليس بأجود أنواعه ، فقد جاء في رواية : «القد توفي رسول الله عليه السلام وما شبع أهله من الخبز الغليظ» (٢٤٣) .

- 
- (٢٣٥) ابن سعد ، ٨/٤٢ .  
 (٢٣٦) مسلم ، ٤ / ٣٨٢ ، ابن ماجه ٢/١١٠ .  
 (٢٣٧) فاطمة بنت قيس : أنت الصحاك بن قيس ، لها حدیث مع رسول الله عليه السلام . انظر : ابن سعد ، ٨/٢٧٣ - ٢٧٥ .  
 (٢٣٨) مسلم ، ٢/١١١ .  
 (٢٣٩) مسلم ، ٢/١١٩ .  
 (٢٤٠) الطبراني ، تاريخه ٣/١٧ .  
 (٢٤١) الواقدي ، ٢/٧٦٧ ، ابن سعد ، قسم دتحقيق السلمي .  
 (٢٤٢) الأزهري ، ١٢ / ٤٨٣ ، ابن الأثير ٢/٣٨٨ .  
 (٢٤٣) ابن حنبل ، ٤/١٩٨ .
-

والأهمية الشعير ب نوعية كماده غذائية في عصر الرسول ﷺ فقد صار من ضمن الأطعمة التي تكون منها زكاة الفطر . جاء في الحديث أن الناس كانوا في عهد رسول الله ﷺ يخرجون عن صدقة الفطر صاعاً من شعير أو سلت (٢٤٢) .

فلما جاءهم البر عدوا مدين من بر بضاع من تمر أو شعير «زكاة فطرهم» (٢٤٣) والمدان يعادلان نصف صاع ، وهذا يعني أن البر لا يزال عزيز المال وأن نصف الصاع منه يساوي صاعاً من التمر أو الشعير . أما الذرة ، فإن مصادر هذه الدراسة لم تشر إليها إلا نادراً ففي زواج علي بن أبي طالب من فاطمة بنت رسول الله ﷺ جمع به بعض الآثار مقداراً من الذرة (اصعاً من ذرة) (٢٤٤) رعمالصين وليمة الزواج . وفي خزنة بيروت كانت الذرة من ضمن أطعمة القوم (٢٤٥) .

وبغض الموسريين يقدرون الذرة علهاً ل حسين و آن لهم (٢٤٦) . ويظهر من إحدى الروايات أن زراعة الذرة تزدهر في المناطق الساحلية حيث أشار أحد المصادر إلى أن مدن اليمن الساحلية تشتهر «خزائن الذرة تحمل إلى عدن» (٢٤٧) .

وخبرز الذرة يعتبر قوت الطبقات الفقيرة في المجتمع ، ويعتمد عليه فلا حرب بالبلاد الشام واليمن لو سوده بكثرة عندهم ورخصر شمنه (٢٤٨) .

- 
- (٤٤٢) النسائي / ٥ - ٥٣ .  
(٤٤٣) حميد بن مخلد (زنخون)، الأردي ، كتاب الأولاد ، تحقيق شاكر ذيب فرياض ، الصبغة الأولى (الرياض ، مركز الملك فصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ٢٠١٤هـ - ٢٠١٢هـ) .  
(٤٤٤) ابن سعد / ٢١  
(٤٤٥) مسلم ، ١/ ٥٦ - ٥٧ ، ابن كثير / ٣ / ٥ ص ١٠ .  
(٤٤٦) انظر : الواقدي / ١ / ٢٥١ ، عبد الله بن مسلم بن قبيبة ، كتاب الأشورة ، تحقيق محمد كرد علي (دمشق : مطبعة الترقى ، ١٣٦٦هـ - ص ١١٠) .  
(٤٤٧) المتضي ، ص ٨٥ .  
(٤٤٨) انظر : جواد علي ، ٧/ ٧٧٥ ، العدد ، ص ٦٩ - ٧٠ .
-

٤ - **الخزيرة والخنزير :**  
الخزيرة : «أن يوخذ اللحم الغب فيقطع صغاراً ثم يطبخ بالماء والملح فإذا أهيت طبعاً ذر عليه الدقيق فعصده به شم أدم بائي أدم شاؤوا ولا تكون الخزيرة إلا وفيها لحم» (٢٥١).

وجاء في تعريف مقارب للأول أن «الخزير والخزيرة : أن تنصب القدر بلحم يقطع صغاراً على ماء كثير فإذا نضج ذر عليه الدقيق ، وإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة». قال جرير :

وضع الخزير فقليل أين معيش  
فتشحا جحافله جراف هبلغ (٢٥٢)

وقيل الخزيرة : «هي الحساء من الدسم والدقيق» (٢٥٣).

وجاء أيضاً أن الخزيرة : «امرة تطبخ باء يصنى من بلالة النخالة» (٤٢٠). وأشارت بعض المصادر إلى أحد الفروق بين حساء الحزيرة والخزيرة ، فإذا كان من دقيق فهو حزيرة وإن كان من نخالة فهي خزيرة (٢٥٤).

وقدم لنا الشاعري تعريفاً مقتضباً للخزيرة فهي : «شحمة تذاب ويصب عليها ماء ، ثم يطهر عليها دقيق فيلوك» (٢٥٦) وواضح في هذا التعرير إغفال اللحم والإشارة

(٢٥١) ابن السكك ، ٢/٢٩٠ - ٦٤ ، وقارن ابن سيده ١/٤٤٥٠ - ١٤٦ .  
وأحياناً يطبخ من الخزير بطون النعم ولادها البن والسمن . انظر : المبرري ، ٤/٤٠٤ .  
(٢٥٢) الجوهري ، ٢/٤٤٦ .  
(٢٥٣) الأزهري ، ٧/٠٢ ، ابن الأثير ٢/٢٨ .  
(٢٥٤) الأزهري ، ٧/٢٠ ، وانظر : أبو هلال المسن بن عبد الله العسكري ، التلخيص . . . . ، حيث يرى أن الخزيرة شمع يطبخ من النخالة ١/٣٧٣ .  
(٢٥٥) ابن الأثير ٢/٢٨ ، ابن منظور ٤/٤٤١ .  
(٢٥٦) الفيالبي ، ص ٢٣٩ .

إلى الشحوم بدلًا منه . وجاء في حديث القسطنطيني بن صبرة (٢٥٧) ، قوله «... وصادفنا عائشة أم المؤمنين ، فأمرت لها بخزينة فصنعت لها» (٢٥٨) .

وذكر عتبان بن مالك ، أنه دعا رسول الله ﷺ ليصلح في بيته ، فصلح ركعتين .. قال : «ثم جسناه على خزير صنعنا له» (٢٥٩) .

واوضح من التعريفات المختلفة للخزير أنها رعايا كانت تصنع بطرق مختلفة وإن كانت بعض المصادر تشرط أن يكون فيها لحم والأفهي عصبية .

#### ١٠ - الخطيفة :

الخطيفة - عند العرب - أن تؤخذ لبنة فتسخن ، ثم يذر عليها دقيق ثم تطبق فيلعقها الناس ويختطفونها في سرعة (٢٦٠) . وجاء في تعريف لا يختلف كثيراً عن السابق أن الخطيفة (الحقيقة) ، يذر على اللبن ثم يلعقه الناس لعقا» (٢٦١) . والخطيفة من الطعام المعروف في المدينة أيام رسول الله ﷺ وقد عمدت - أم سليم - إلى مد من شعير جسنه ، وجعلت منه خطيفة ، وعصرت عليه عكة عندها ثم دعت النبي ﷺ (٢٦٢) .

وفي رواية مشابهة عمدت أم سليم إلى نصف مد شعير فطحنته ثم عمدت إلى

عكة كان فيها شيء من سمن فاستخدمت منه خطيفة (٢٦٣) .  
(٢٥٧) لقسطنطيني بن صبرة : لقسطنطيني بن عبد الله بن المنافق ، وهو واحد من المشفق إلى رسول الله ﷺ ولله رواية . انظر : ابن عبد البر ، ٣/٤٣٢ ، ابن حجر العسقلاني / ٣٢٩ - ٣٣٠ .  
(٢٥٨) أبو داود / ١/ ٣٥ .  
(٢٥٩) البخاري / ٥/ ٣٦٢ ، مسلم / ١/ ٥٥٤ ، ابن حجل / ٤/ ٤٤ .  
(٢٦٠) الأذهري / ٧/ ٤٤٢ .  
(٢٦١) ابن سعيده / ٤/ ١٤٦ ، أبو هلال العسكري ، ١/ ٣٧٣ .  
(٢٦٢) البخاري / ٥/ ٢٠٧٦ .  
(٢٦٣) ابن حجل ، ٣/ ٤٧٤ .

الطريف في الروايات السابقة أنهم لا تشيران إلى اللبن من بين العناصر الدالة في صنع الخطيفة وعوضاً عن ذلك نلاحظ أنها تشيران إلى السمن . ويبدو هنا أن الخطيفة تحضر بطرق منها ما يكون بالسمن ومنها ما يكون باللبن .

### ١١ - السوق :

السوق : معروف ، والصاد فيه لغة (أي الصوريق) والجمع أسوقه . والسوق ما يشترى من الحنطة والشعير (٢٦٤) والسوق طعام يتذكر من مدحوق الحنطة والشعير سمي بذلك الأسماقة في الحلق (٢٦٥) ومن صفة السوق في أحد المصادر أنه طعام ذو فوائد جمدة فهو : طعام المسافر وطعم العجلان وغذاء المبكر وبلاة المريض ، ويشمل فواد الحزبين ويورد من نفس الضعيف (٢٦٦) .

وحاء في مصادر السنة النبوية أن النبي ﷺ حين تزوج بصفية بنت حبي رضي الله عنها أو لم عليها بسوق وتمر (٢٦٧) وجاء في رواية أكثر تفصيلاً عن نفس المناسبة ، قال : دخل رسول الله ﷺ بصفية بنت حبي فلما أصبح قال ﷺ : «من كان عنده فضل زاد فليأتنا به» قال : فجعل الرجل يجرب بفضل التمر والسوق حتى جعلوا من ذلك سواداً حيساً فجعلوا أيام كلون من ذلك الحيس (٢٦٨) . وهذا يعني أن السوق ي تكون ضمن العناصر التي يصنع منها الحيس . وفي مسيرة ﷺ الفتاح مكة ، كان سوق القمح بعض ما تجهز به من طعام (٢٦٩) .

- (٢٦٤) ابن منظور ١٠ / ١٧٠ .  
(٢٦٥) المعجم الوسيط ، إعداد مجمع اللغة العربية بمصر ، إشراف عبد السلام هارون (طهران : المكتبة العلمية ، د. بت.) ، ١٧ ، ٤١ .  
(٢٦٦) عبد الله بن قتيبة الدينوري ، عيون الاخبار ، تحقيق يوسف علي طبيل ، الطبعة الأولى (بيروت : دار الكتب العلمية ، ١٤٠٤هـ / ١٩٨١م ) ٢ / ٢٢٩ - ٢٣٠ .  
(٢٦٧) - واظر ما جاء عند ابن سعيد في الأحوال التي يكون علها السوق ١ / ٥ ص ٨ - ٩ .  
(٢٦٨) مسلم ٢ / ٤٧٤ - ١٠ .  
(٢٦٩) الواقدي ٢ / ٧٩٦ .

- وجاء في حديث آخر أن السوق يكون صداقاً . قال النبي ﷺ : «من أعطى في صداق امرأة ملء كفيه سويناً أو تمراً فقد استحل» (٢٧٠) .
- وحاجات روايات أخرى تشير إلى شراب السوق قال زيد بن ثابت : «إني شربت شربة سوينق وأنا أريد الصيام» (٢٧١) . وقال أبو بردة : قدمت المدينة فلقبني عبد الله بن سلام فانطلقت معه فأسكناني سوينقاً وأطعمني تمراً (٢٧٢) . و قال الشعبي : دخلت على فاطمة بنت قيس فاختفتنا برطب (٢٧٣) ابن طالب وسكننا سوت سلت (٢٧٤) .
- ويع垦 مما سبق ملاحظة التلازم بين التمر وشراب السوق . وفي بعض الروايات يظهر كذلك أن السوق مما يحتاج إليه المقاتلون في الحروب . قالت امرأة : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر (٦٨/٢٨٦م) وأن سادسة ست نسوة .. فبلغ ذلك النبي ﷺ فأرسل إلينا ، فرأيناها في وجهه الغضب . فقال : «ما أخر جنكم وبأمر من خرجتن ؟ قلنا : خرجنا معك نتناول السهم ونسقي السوق وعمنا دواء للجرح» (٢٧٥) .
- ويعد غزوة بدر الكبرى (٤٦٢هـ / ١٤٢٦م) وهزيمة مشركي مكة ، أرادت قريش أن تنتقم لنفسها فجاء أبو سفيان على رأس قوة صغيرة إلى المدينة وقتل وخرب في بعض أطرافها وهرب إلى مكة فتبعته رسول الله ﷺ على رأس قوة من أصحابه وحين علم أبو سفيان بذلك : جعل هو وأصحابه يتخففون فيلقون جرب السوق وهي عامة أزوادهم . فجعل المسلمين يأخذونها فسميت تلك الغزوة غزوة السوق (٢٧٦) .
- 
- (٢٧٠) أبو داود / ٢٣٦ / ٢٧٠ .  
 (٢٧١) النسائي / ٤ / ٤٤١ .  
 (٢٧٢) البخاري ، ٦ / ٣٧٦ وقارن البخاري / ٣ / ١٣٨ .  
 (٢٧٣) وطبع بن طالب : نوع من الرطب المعروف بالمدينة . انظر : مسلم / ١١١٨ ، حاشية رقم (١) (٢٧٤) السلت . ضرب من الشعير ، أيضً لاقشرله . وقيل هو نوع من الحنطة والأول أصح ، لأن البيضاء الحنطة . ابن الأثير ، ٢ / ٣٨٨ .  
 (٢٧٥) ابن حبيب / ٦ / ٣٧١ أبو داود / ٣ / ٧٤ - ٧٥ .  
 (٢٧٦) انظر : ابن هشام ، السيرة النبوية ، ٢ / ٤٤ - ٤٨ ، ابن سعد / ٣٠ .

ما سبق يتضمن أن السوق يمكن أن يخوض بطرق مختلفة فيكون طاماً أو شرطاً أو حتى يمكن أن ينسف سفر(٢٧٧).

## ١٤ - العصيدة :

العصيدة التي تتعصلها بالمسواط فترهابه ، فتنقلب ولا يبقى في الإناء منها الحج<sup>١</sup> إلا انقلب . . وهو دقيق يلت بالسمن ويطبخ (٢٧٨) والعصيدة من الأطعمة التي لم تشر إليها المصادر المحدثة إلا نادرا . قال أحد أصحاب رسول الله ﷺ : انطلقت أنا وصاحب لي إلى رسول الله ﷺ فلم نجد فاطمة بنت رسول الله ﷺ إلى أنها عصيدة (٢٧٩) . وجاءت فاطمة بنت رسول الله ﷺ إلى أنها ببرمة قد صنعت له فعندها عصيدة (٢٨٠) . وفي ليلة دخول رسول الله ﷺ بأم سلمة رضي الله عنها أخرجت حبات من شعير وأخرجت شحها فتصدرته له (٢٨١) .

وأحياناً تكون العصيدة دقيقاً باء وملح ليس خير . قال عبد الله بن بسر المازني : . شم قال أبي الأبي : هاتي طعامك ، فجاءت بقصبة فيها دقيق قد عصدها باء وملح فوضعته بين يدي رسول الله ﷺ (٢٨٢) .

أما إذا أضيف إلى العصيدة الأقلة فهي الغيبة (٢٨٣) .

والعصيدة بوجوهها المختلفة لا تزال شائعة في بعض مناطق شبه الجزيرة العربية وربما في بلاد العرب الأخرى .

- 
- (٢٧٧) الشاعلي ، ص ١٦٥ .  
(٢٧٨) ابن مثبور ، ٣/٤٢ وانظر : الأحوال التي تكون عليها العصيدة عند الشاعلي ، ص ٤٤ ، وقارن : ابن سيده ١/٤ ص ٤٦ .  
(٢٧٩) ابن حذيل ٤/٣٣ ، ١١ .  
(٢٨٠) ابن حذيل ٦/٧ ، ٣٠ .  
(٢٨١) ابن حذيل ٤/١٨٨ .  
(٢٨٢) أبو هلال المسكري ١/٣٧ .  
(٢٨٣) أبو هلال المسكري ١/٣٧ .

### ١٣ - الكعك :

الكعك ، خبز : وهو فارسي مغرب .

قال الراجز :

يا جندا الكعك بلح مثود وخشكان مع سوق مقنود (٢٨٤) . وجاء في تعريف آخر أن الكعك : الخبز اليابس وأنظمه مغرب (٢٨٥) قال أنس بن مالك رضي الله عنه : دخل النبي ﷺ على مريض يعوده . قال : «أشتهي شيشاً» (٢٨٦) . قال : أشتاهي كعكاً . قال : «نعم» فطلبوا له (٢٨٦) .

وجاءت الإشارة إلى الكعك في حديث سفر رسول الله ﷺ وهو صحي مع عده أبي طالب إلى الشام ، قال : «وُعرف فيه الراهب علامات النبوة فأخذ يناشد أبي طالب أن يرده إلى الحجاز خوفاً عليه من الروم . فرده أبو طالب . وزوجه الراهب من الكعك والزبت (٢٨٧) .

التعريفات السابقة للكعك تنص على أنه الخبز أو الخبز اليابس ولا ذكر شيئاً عن الفرق بينه وبين الخبز المعروف ، وليس من المستبعد أنه يختلف ولو قليلاً عن الخبز المتعارف عليه . فهذا النوع من الخبز (الكعك) يشهده الرضي ويزتفق به المسافرون . وربما كان من التأثيرات المباشرة للمدينة الفارسية في بلاد العرب .

(٢٨٤) المஹري ٤/١٦٠، حشكنا : فارسي وأصله حشكناه، ومنه حبر يوك بدون إدام وهو مركب من خشاك أي اليابس ونان أي الخبز . انظر الجرجاني ، العرب ، ٢٨٣ .  
(٢٨٥) موهوب بن أحمد الجونيقي ، العرب ، تحقيق عبد الرحيم ، الطبع الأولى ، (دمشق : دار القلم ، ١٤١٩هـ / ١٩٩٩م) ، ص ٦٥ . وانظر : الأزهري ، ١/٦٧ ، ابن منظور ، ١٠/٨٤ .  
(٢٨٦) ابن ماجه ، ٢/١٢٨ .  
(٢٨٧) الترمذى ٥/٥٩٠ - ٥٩١ .

## جوابات كتاب الفتاوى

### ٤- الهريسة :

«الهريس» : ما هرس ، وقيل الهريس : الحب المهروس قبل أن يطبع فإذا طبع فهو الهريسة ، وسميت هريسة : لأن البر الذي هي منه يدق ثم يطبع ويسمى صانعه هراساً (٢٨٨) .

معلوماتنا عن الهريسة شحيحة جداً ، وليس لدينا سوى رواية واحدة وهي : أن امرأة أرسلت مع مولاها لها بهريسة إلى عائشة رضي الله عنها ، فوجدها تصلي فأشارت إليها أن ضعيها ، فجاءت هرة فأكلت منها ، فلما انصرفت عائشة من صلاتها أكلت من حيث أكلت الهرة (٢٨٩) . ولما نزل رسول الله ﷺ وادي القرى في طريقته إلى تبوك (٩٠هـ / ٦٣٦م) أهدى له بنو عرض اليهود هريساً قبله منهم (٩٠هـ) .

والهريسة بهذه الصفة قريبة الشبه جداً بطعم مشهور في بلاد نجد وربما في غيرها من بلاد شبه الجزير العربية وهو الجريش وكذلك الهريس .

### الصنف الثاني : اللحوم

واللحوم تأتي من مصادر ثلاثة ، برية وبحرية أو طيور . ومن الصعوبة بمكان حصر كل ما جاء عن تلك اللحوم لأنها في المصادر المختلفة ، لذلك سنكتفي بالإشارة إلى البعض منها .

### أ- اللحوم البرية :

وأشار القرآن الكريم إلى اللحم بصورة عامة ، فقال في حديثه عن طعام أهل الجنة وأمدادهم بفاكهة وسلم [ما يشتهون] [٢٢/ الطور] . ثم وأشار القرآن الكريم إلى

(٢٨٨) ابن منظور ٦/٢٤٢ ، الأزهري ٦/٤١٢ .

(٢٨٩) أبو داود ١/٢٠ .

(٢٩٠) الواقدي ٣/١٠٠ .

اللحوم المحرمة والتي ر بما كان البعض منها مستباحاً في المأهولة فقال تعالى : «حرمت حليكم الميتة والدم ولحم المشرني و ما أهل لغير الله به والمنفخة والموقوذة والمشردية والنطحة وما أكل السبع إلا ماذكتم وما ذباع على النصب » [٣٣ / المائدة] (٢٩١).

ثم جاءت السنة النبوية لتضيف بعض الأنواع المحرمة من اللحوم فقد نهى النبي ﷺ يوم خميس عن أكل الحمر الأهلية وكان الناس احتساجوا إليها (٢٩٢) . وفي رواية أكثر تفصيلاً «نهى رسول الله ﷺ يوم خميس عن حلوم الحمر الإيسية نضيجاً وينعاً» (٢٩٣).

ونهى رسول الله ﷺ عن أكل الجملة (٢٩٤) وألبانها . كما نهى عن المجمدة (٢٩٥) وفي رواية أكثر شمولاً فيما يتعلق بالأنواع المحرمة من اللحوم قال ابن عباس رضي الله عنهما : «نهى رسول الله ﷺ يوم خميس عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذي مخلب من الطير» (٢٩٦) . وتحدثت كتب السنة النبوية باستفاضة ملحوظة عن اللحم بأنواعه المختلفة وألحت بعض الروايات إلى أن النبي ﷺ كان يفضل اللحم . وجاء في الحديث : ما دعاهي رسول الله ﷺ إلى لحم قط ، إلا أجباب . ولا أهدى له لحم فقط إلا قبله» (٢٩٧) وهناك أجزاء معينة من اللحم كان يفضلها رسول الله ﷺ دون سواها مثل

(٢٩١) انظر بهذا المخصوص ما جاء في سورة البقرة آية ٧٣ وسورة الأية آية ٤٥ .

(٢٩٢) مسلم ٢/ ١٥٣٨ - ١٥٣٧ النسفي ٣/ ٢٠٣ .

(٢٩٣) النسائي ٧/ ٣٠٢٠ الترمذى ٤/ ٢٥٤ - ٢٥٥ .

(٢٩٤) الجملة : الجلة ، العذرة من الإبل ، وهي الجلة ، وأصل الجلة : البقر ، وكيف بها عن العذرة ؛ أبو عبد

غريب الحديث ١/ ٧٨٧ ، والجلالة من الحيوان : التي تأكل المذرة ، والجلالة : البقر . ابن الأثير ٢/ ٢٨٨ .

(٢٩٥) الحسنة : المسحورة للقتل ، ولا تكون إلا في الطير والأرانب وأشباه ذلك مما يجشم ، لأن الطير يجشم في الأرض . أبو عبيدة ، غريب الحديث ، ١/ ٢٥٥ ، وقارن ابن الأثير ١/ ٣٣٩ . انظر الحديث عند الترمذى ، ٤/ ٧٢٧ أبو داود ، ٣/ ٥١٣ .

(٢٩٦) الترمذى ٤/ ٢٥٥ أبو داود ٣/ ٣٥٦ .

(٢٩٧) ابن ماجه ، ٢/ ١١٠ المسمود باللحم ، اللحم على طلاقه سواء كان ماعزاً أو بقرًا أو لاناً أو

الألوان تقرباً .

## حَدَّثَنَا أَبُو دِينَارٍ

لحم الظاهر ، فقد قال رسول الله ﷺ : «أطيب اللحم لحم الظاهر» (٨٢٩) و لحم الذراع ، قال أبو هريرة رضي الله عنه : «أئن النبي ﷺ بـلـهـم فـرـفـعـ إـلـيـهـ الذـرـاعـ وـكـانـتـ تـعـجـبـهـ فـنـهـسـ مـنـهـاـ» (٩٩٩) .

وتقديم أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تفسيرها لحب رسول الله ﷺ للحم الذراع قائلاً : «ما كان الذراع أحب اللحم إلى رسول الله ﷺ ولكن كان لا يجد اللحم إلا عنها فكان يتعجل إليه لأنه أعجبها نضجاً» (٣٠٠) .

وربما كان الشواء مما يفضله رسول الله ﷺ . قال المغيرة بن شعبة رضي الله عنه : ضفت رسول الله ﷺ ذات ليلة ، فأمر بجنب فشورى ، وأخذ الشفارة فجعل يحرز لي بها منه (٣٠١) . وقالت أم سلمة رضي الله عنها : أنها قربت إلى رسول الله ﷺ جنباً مشوياً فأكل منه (٣٠٢) .

وفي بعض الأوقات ربما أكل النبي ﷺ الشواء في المسجد . قال أحد أصحابه : أكلنا مع رسول الله ﷺ شواء في المسجد فاقتصرت الصلاة فدخلنا أيدينا في الحصى ثم قمنا نصلحي (٣٠٣) .

وفي يوم فتح مكة (٨ هـ / ٢٦ م) أهدى إلى رسول الله ﷺ جلدلين مرضوفين (٤٣٠) – أي مشوشين على الحجارة الخمسة بالشار .

- 
- (٢٩٨) ابن ماجه / ٢ / ١١٠١ .  
(٢٩٩) الترمذى / ٤ / ٧٢٧ ، ابن ماجه ، ٢ / ٩٩١ .  
(٣٠٠) الترمذى / ٤ / ٧٢٨ - ٢٧٨ ، ٢ / ٢٧٧ .  
(٣٠١) أبو داود ، ٤ / ٤٨٤ .  
(٣٠٢) الترمذى / ٤ / ٢٧٢ .  
(٣٠٣) ابن حبّيل ، ٤ / ١٩٠ .  
(٣٠٤) الواقدي / ٢ / ٨٦٩ .

وفي مناسبة أخرى أهدى إلى رسول الله ﷺ شاة مطبوخة بلبن (٣٠٥).

وفي زواج رسول الله ﷺ من زينب بنت جحش رضي الله عنها صنع للناس وليمة من اللحم والخبر حين امتد النهار (٣٠٦) . وفي رواية أخرى حول نفس المناسبة قال أنس رضي الله عنه : «ما رأيت رسول الله ﷺ أ ولم على امرأة من نسائه ما أو لم على زينب فإنه ذبح شاة (٣٠٧) ». وقد دست اليهود السم لرسول الله ﷺ بلحم شاة (٣٠٨).

وحيث لا يكون اللحم الطري متوفراً فإن رسول الله ﷺ يأكل اللحم الجفف والذي مضى عليه وقت . قالت عائشة رضي الله عنها : لقد كنا نرتفع الكراع (٣٠٩) فيأكله رسول الله ﷺ بعد خمس عشرة من الأضحى (٣١٠) . وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنهمَا : أكلنا مع رسول الله ﷺ القليل (٣١١) بالمدينة من قديد الأضحى (٣١٢) وأتى النبي ﷺ رجل ، فكلمه فجعلت ترعد فرائصه فقال له : «هون عليك فإني لست بملك ، إنما أنا ابن امرأة تأكل القديد» (٣١٣) .

وأحياناً يستعين الرسول ﷺ بالسكين أو الشفرة في تقطيع اللحم أثناء الأكل . قال عمرو بن أمية الصمرى (٤١) ، أنه رأى النبي ﷺ يحتز من كتف شاة فدعى إلى الصلاة فالقها والسكين التي يحتز بها (٤٢) .

- 
- (٥) ابن شهـ / ٢٠٥٥ - ٥٠١ .  
(٦) مسلم / ٢٤٩٠ .  
(٧) مسلم / ٢٤٩٢ .  
(٨) أبو داود / ٣٥٠ .  
(٩) أبو داود / ٣٠٣ .  
(١٠) الكلع ، مادون الراكبة من الساق . انظر : ابن الأثير / ٤١٦ .  
(١١) ابن ماجه ، ٢ / ١٢١ .  
القديد : إذا شرح اللحم وقد طرأ فهو القديد . انظر : ابن سبيله ، ١ / ٤ ، ص ٢٥١ ، والقديد :  
اللحم المملوخ المفتوح في الشمام . ابن الأثير / ٤٢٢ .  
(١٢) ابن حنبل ، ٣ / ٣٢٧ .  
(١٣) ابن ماجه / ٢ / ١١١ .  
(١٤) عمرو بن أمية الصمرى : من أصحاب رسول الله ﷺ ، كان يبعده في سفاراته ويضع ثيورته كما كان يوليه بعض سراياه . انظر نشره عند ابن سعد ، ٢ / ٩٤ - ٩٣ .  
(١٥) البخارى / ٥ / ٢٧٦ - ٢٧٧ .

١- البدن : الإبل والبقر :

البدنة بالهاء تقع على الناقة والبقرة والبعير الذكر مما يجوز في الهدي والأضحى ، ولاتقع على الشاة . سميّت بذنة لعظمها ، وجمع البدنة البدن (٣٢) . وجاء في تعريف آخر للبدنة أنها «التفع على الجمل والناقة والبقرة ، وهي بالإبل أشبه . . . (٣٣) ويؤيد ما جاء في هذا التعريف من أن المقصود بالبدن الإبل ما جاء في رواية مسلم التي نصت على أن المقصود بالبدن الإبل (٨١٨) .

و جاء في القرآن الكريم قوله تعالى : ﴿وَالْبَدْنُ جَعْلَنَاكُمْ مِنْ شَعَارِ اللَّهِ كُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا إِسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبْتُ جِنُوْبَهَا فَكُلُّوا مِنْهَا وَأَطْعُمُوا الْقَانِعَ وَالْمُسْتَرَ كَذَلِكَ سَخْرَنَاكُمْ لِمَلَكِكُمْ لَمْ تَشْكُرُونَ﴾ [٣٢/الحج] وقال تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِتَقْوِيمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبُحُوا بَقْرَةً﴾ [٧٧/البقرة] كما قال تعالى : ﴿وَقَالَ الْمَلَكُ أَرِيْ سَعْيَ بَقْرَاتِ سَمَانٍ﴾ [٤٣/يوسف] وجاء في نفس الموضع قوله تعالى : ﴿يُوْسُفُ أَبْيَاهَا الصَّدِيقُ أَفْتَنَا فِي سَعْيِ بَقْرَاتِ سَمَانٍ﴾ [٦٤/يوسف] .

جاء في موضع آخر من القرآن الكريم أن العجل و هي صنار البقر من الحرم المفضلة لدى الأنبياء ، فقد قدم النبي عليه السلام حلم العجل المشوي لضيوفه من الملائكة . قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رَسُولَنَا إِبْرَاهِيمَ بِالشَّرِيْقِ قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا بَلِثَ أَنْ جَاءَ بِعَجْلٍ حِنْزِيْدَ﴾ [٦٩/هود] و قوله : ﴿فَرَأَيْ إِلَيْهِ أَهْلَهُ فَجَاءَ بِعَجْلٍ سَمِينَ﴾ [٢٦/الذاريات] .

ومن الملحوظ في مصادر السنة النبوية أن الإشارة إلى البقر والإبل (البناق والجمان) جاءت في معظمها مرتبطة ببعض شعائر الإسلام كالحج والعمرة والأضحية . قال (٦) الأزهري ٤ / ٤٤٤ .  
(٧) ابن الأثير ١ / ٨٠ .  
(٨) مسلم ، ٢ / ٨٨٥ ، ابن ماجه ٢ / ٧٤٠ .

جابر بن عبد الله رضي الله عنهم : خرجنا مع رسول الله ﷺ مهليين بالحج . فأمرنا رسول الله ﷺ أن نشتراك في الإبل والبقر كل سبعة منها في بلدنا (١٣٣) . وقال جابر في رواية أخرى : فنحرنا البعير عن سبعة والبقرة عن سبعة (١٤٠) وفي حديث جابر عن العمره مع رسول الله ﷺ ، قال : كنا نتمنى بالعمره فندبح البقرة عن سبعة نشتراك فيها (١٤١) .

وكان الرسول ﷺ إذا قدم المدينة من بعض أسفاره أمر بجزر (ناقة أو جمل) أو بقرة فنحرت (١٤٢) . وحدث الرسول ﷺ عن فضل يوم الجمعة والتبرير فيه إلى المسجد ، فقال : «من اغتنى يوم الجمعة غسل الجنبة ثم راح فكانا قرب بلدنا وران في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ..... » (١٤٣) .

وفي حجة الوداع (١٠ هـ / ١٤٦) نحر رسول الله ﷺ بقرة واحدة عن آل محمد (١٤٤) كما نحر عمن اعتمر من نسائه بقرة ينهن (١٤٥) .

أما بالنسبة لثمان الإبل والبقر في عصر الرسول ﷺ فليس لدينا من المعلومات ما يساعد على الوصول إلى حكم مقنع بهذا الخصوص . ولدينا بعض الأخبار المتأخرة عن أثمان الإبل ، فنحن نعرف على سبيل المثال أن ثمن الناقة التي هاجر عليها الرسول ﷺ من مكة إلى المدينة كان أربعمائة درهم (١٤٦) . وبإيع علي بن أبي طالب رضي الله

- 
- (١٣٩) مسلم / ٩٥٥ .
  - (١٣٧) مسلم / ٩٥٥ .
  - (١٣٨) مسلم / ٩٥٦ .
  - (١٣٩) مسلم / ١١٢٣ .
  - (١٤٠) مسلم / ٨٨٥ .
  - (١٤١) أبو داود / ٤٥١ ، ابن ماجه / ٧٤١ .
  - (١٤٢) أبو داود / ٤٤١ ، ابن ماجه / ٧٤٠ .
  - (١٤٣) الطبرى / ١٧٥١ .

عنه جهلاً له بجملة اربعمائة وثمانين درهماً (٢٧٣)، وذلك في السنة الثانية للهجرة تقريباً . وفي خروجه ذات الرقاع في السنة الرابعة للهجرة اشتري رسول الله ﷺ من جابر بن عبد الله رضي الله عنهما جهلاً باربعين درهماً (٢٧٤) وبعد انتصار المسلمين في خروجه خبيرة في السنة السابعة للهجرة بلغ ثمن الجمل سبعة دنانير (٢٧٥) أي ما يساوي سبعين درهماً تقريباً . وهذا بالطبع ليس الشمن المعتاد ولكن ربما أن هذا السعر المتضمن يعكس كثرة العرض وعندها يقل الطلب . وقد أكد هذه الحقيقة الصحابي الجليل أبو هريرة حين قال : فتحنا خبيرة ، ولم نفهم ذهبها ولا فضفضاً إنما غذتنا البقراء والأبل .. (٢٧٦)

وبلغ ثمن جمل العمرو بن الخطاب رضي الله عنه في مكة ربياً في حجّة الوداع ، ثلاثة دينار وأربعين بيضعاً (٢٧٧) . أما بالنسبة لشمن البقر فلم ينشر على شيء يمكن من الوصول إلى حكم يتعلّميه عليه .

الروايات المتقدمة تظهر لنا ملدي شيونج سلوم الأبل والبقر في أيام رسول الله ﷺ ، وإن كانت الروايات في معظمها مرتبطة ببعض شعائر الإسلام فإن ذلك لا ينفي اعتماد الناس على حromoتها في غير تلك المواسم الدينية وإنما جاءت الإشارة إليها في مصادر السنة مرتبطة بتلك الشعائر نظراً لأن السنة النبوية مصدر تشرعي ، يوضح الرسول ﷺ أحكامه من خلالها المحرّم والمحلّل والحرام وما يجوز وما لا يجوز .

إضافة إلى ما تقدم لدينا طائفة أخرى من أنواع اللحوم التي أكلها رسول الله ﷺ أو أكلت على سفره ولم يرد ذلك أساساً وهي :

(٢٧٣) ابن سعد ٨/٢١ .

(٢٧٤) الواقدي ١/٤٠٠ .

(٢٧٥) الواقدي ٢/٨٧٦ .

(٢٧٦) الواقدي ٤/٧٤٥ .

(٢٧٧) أبو داود ، ٢/٤١ - ٤٧٤ .

## ٢- الأرانب :

قال أنس بن مالك رضي الله عنه أنفجنا أربناً بمـ الظهران (٣٣٣) فسعيـتـ عـلـيـهـاـ حتىـ أـخـدـتـهـاـ فـجـئـتـ بـهـاـ إـلـىـ أـبـيـ طـلـحةـ (٣٣٣) فـعـبـثـ إـلـىـ النـبـيـ يـعـلـيـهـ الـحـلـلـةـ بـورـكـهاـ وـفـخـذـهـاـ فـقـبـلـهـ (٣٤٣) . وفيـ روـاـيـةـ أـخـرـىـ فـبـعـثـ مـعـيـ بـفـخـذـهـاـ أـوـ جـوـرـكـهاـ إـلـىـ النـبـيـ يـعـلـيـهـ الـحـلـلـةـ فـأـكـلـهـ (٣٥٣) .

وفيـ مـنـاسـبـةـ أـخـرـىـ جـاءـ أـعـرـابـيـ إـلـىـ النـبـيـ يـعـلـيـهـ الـحـلـلـةـ بـأـرـبـ قـدـ شـوـاهـاـ فـوـضـعـهـاـ بـيـنـ يـدـيهـ فـأـمـسـكـ رـسـولـ اللـهـ يـعـلـيـهـ الـحـلـلـةـ فـلـمـ يـأـكـلـ وـأـمـرـ النـوـمـ أـنـ يـأـكـلـهـ (٣٦٣) .

وـأـتـىـ رـسـولـ اللـهـ يـعـلـيـهـ الـحـلـلـةـ بـأـرـبـ فـقـالـ الرـجـلـ الـذـيـ جـاءـ بـهـاـ إـلـىـ رـأـيـهـ تـدـمـيـ ، فـلـمـ يـأـكـلـ وـأـنـقـذـهـ رـسـولـ اللـهـ يـعـلـيـهـ الـحـلـلـةـ بـأـرـبـ فـقـالـ الرـجـلـ الـذـيـ جـاءـ بـهـاـ إـلـىـ رـأـيـهـ تـدـمـيـ ، فـلـمـ يـأـكـلـ وـأـنـقـذـهـ رـسـولـ اللـهـ يـعـلـيـهـ الـحـلـلـةـ (٣٦٦) . وجـاءـ أـحـدـ أـصـحـابـهـ يـعـلـيـهـ الـحـلـلـةـ بـأـرـبـينـ ، فـقـالـ يـارـسـولـ اللـهـ ، إـنـيـ اـصـطـدـتـ هـذـيـنـ الـأـرـبـينـ فـذـكـرـتـهـمـ بـمـرـوةـ أـفـأـكـلـ ؟ـ قـالـ :ـ «ـ نـعـمـ »ـ (٣٦٧) .

## ٣- الجراد :

الجرادـ معـرـوفـ وـتـحدـثـ عـنـهـ الـقـرـآنـ فـيـ مـوـضـعـيـنـ كـلـاـهـمـاـ مـقـرـنـ بـالـعـذـابـ وـالـبـعـثـ وـالـشـورـ . قـالـ تـعـالـىـ :ـ «ـ فـأـرـسـانـاـ عـلـيـهـمـ الطـفـونـ وـالـجـرـادـ وـالـضـفـادـ »ـ

(٣٣٢) مـرـ الطـهـرـانـ :ـ مـرـ الطـهـرـانـ وـقـالـ مـرـ ، مـوـضـعـ عـلـىـ مـرـسـلـةـ مـنـ مـكـةـ وـدـهـ عـبـورـ كـثـيرـ وـنـذـلـ . انـظرـ :ـ يـاقـوتـ الـحـمـوـيـ ٥/٤٠٥ـ ، وـقـارـنـ :ـ عـاتـقـ بـنـ غـيـثـ الـبـلـادـيـ ، صـ ٢٨٨ـ . وـمـعـنـيـ أـنـفـجـناـ الـأـرـبـ :ـ أـثـرـاـهـ مـنـ الـمـوـضـعـ الـذـيـ تـسـكـنـ أـنـفـجـناـ فـيـهـ . (٣٣٣) أـبـوـ طـلـحةـ :ـ زـيـنـ بـنـ سـهـلـ بـنـ الـأـسـدـ الـأـصـرـيـ الـحـرـجـيـ الـمـوـطـلـةـ ، مـنـ فـضـلـةـ الصـحـابـةـ وـمـعـرـوجـ أـمـ سـلـيمـ شـهـدـ مـغـازـيـ رـسـولـ اللـهـ يـعـلـيـهـ الـحـلـلـةـ وـأـلـىـ فـيـهـ بـالـأـهـمـيـةـ حـسـنـاـ وـتـوـفـيـ فـيـ حـدـودـ سـنـةـ ٥٠ـ أـوـ ٥١ـ هـجـرـيـ . انـظـرـ :ـ أـبـنـ حـجـرـ الـسـقـلـانـيـ ١/٥٦٦ـ - ٥٦٧ـ . (٣٣٤) البـخـارـيـ ٥/٩١ـ ، مـسـلـمـ ٣/٤٧ـ ، ١٩٤ـ ، ١٢١ـ ، ٢٠٢ـ ، ٤٤ـ ، ١٥٤ـ ، ١٢٣ـ ، ٣٥٣ـ ، ٧/٧٧ـ ، وـقـارـنـ بـنـ حـبـيلـ (٣٣٥) التـرمـذـيـ ٤/٤٥١ـ .

(٣٣٦) السـلـيـانـيـ ٤/٢٢٣ـ ، ٧/١٩٦ـ . (٣٣٧) السـلـيـانـيـ ٧/١٩٧ـ - ١٩٧ـ . (٣٣٨) الدـارـميـ ٢/١٢٧ـ ، السـلـيـانـيـ ٧/١٩٧ـ .

[٣٣٢/ الأعراف] وقال تعالى : **لَهُ خُشْبًا أَبْصَارُهُمْ يُغَرِّ جُونَ مِنَ الْأَجْدَادِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُهَشَّبُرُهُ [٧/ القمر] وَجَاءَتِ الْإِشَارَةُ فِي بَعْضِ مَصَادِرِ السُّنَّةِ النَّبُوَّيَّةِ إِلَى الْجَرَادِ بِصُورَةٍ مُبَاشِرَةٍ وَغَيْرِ مُبَاشِرَةٍ ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْلَتْ لَنَا مِيتَانَ الْحَوْلَ وَالْجَرَادَ» وَجَاءَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ : خَرَجَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةٍ أَوْ عُمْرَةً فَاسْتَقْبَلَنَا رَجُلٌ مِنْ جَرَادٍ أَوْ ضَرَبَ مِنْ جَرَادٍ فَجَعَلَنَا نَضَرِبِهِنَّ بِأَسْوَاطِنَا وَنَعَالَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : (كَلْوَهُ) (٤٠٣) وَقَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَوْ سَثَّا ، كَنَّا نَأْكُلُ مَعَهُ الْجَرَادَ (٤٠٤) . وَكَانَتْ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَهَادَيْنَ الْجَرَادَ (٤٠٥) . وَسَمِّيَ عُمَرُ بْنُ الْحَطَابَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْجَرَادِ فَقَالَ : «وَدَدْتُ أَنْ عَنِّي قَفْعَةً . نَاكَلَ مِنْهُ» (٤٠٦) .**

وَسَتَصْلَحُ مِنَ الْجَرَادِ بَعْضُ الْأَطْعَمَةِ مُثَلَّ :

الْعَيْشَةُ : وَهِيَ طَعْمٌ يُطْبَخُ وَيُجْعَلُ فِيهِ جَرَادٌ ، وَهُوَ الْغَيْشَمَةُ أَيْضًا (٤٠٧) .  
وَالْوَهِيشَةُ : وَهِيَ أَنْ يَطْبَخَ الْجَرَادَ ثُمَّ يَدْقُقَ فِيهِ فَيَقْسِمُ أَوْ يُبَكِّلُ (يُخَاطِطُهُ) بِدَسَّمٍ (٤٠٨) .

#### ٤ - حِمَارُ الْوَحْشِ :

الْحِمَارُ النَّهَاقُ مَعَ ذَوَاتِ الْأَرْبَعِ ، أَهْلِيَا كَانَ أَوْ وَحْشِيَا (٤٠٩) قَالَ أَبُو قَتَادَةَ

(٤١٠) أَبُو دَادَدُ ، ٢/ ١٧١، ١٧٢، ١٧٧ .  
(٤١١) ابْنُ مَاجَهٍ ، ٢/ ٤٧١، ١٠١ . وَجَاءَ عَنِ الرَّسُولِ ﷺ بِشَأنَ الْجَرَادِ قَوْلُهُ : أَحْلَاتِ الْكَمِ مِيتَانَ وَدَمَانَ ، فَنَّا  
الْمِيتَانَ فَالْمُلْوتُ وَالْجَرَادُ ابْنُ مَاجَهٍ ، ٢/ ١٠١ .  
(٤١٢) الْبَخَارِيُّ ٥/ ٩٣٠ مُسْلِمٌ ٣/ ٦٤٥ أَبُو دَادَدُ ٣/ ٥٧٣ التَّرْمِذِيُّ ٤/ ٢٦٨ ، النَّسَائِيُّ ٧/ ٢١٠ .  
(٤١٣) ابْنُ مَاجَهٍ ٢/ ١٠٧٣ .  
(٤١٤) ابْنُ مَاجَهٍ ٢/ ١٠٧٣ .  
(٤١٥) أَبْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ ، الْعَقْدُ الْفَرِيدُ ، تَحْقِيقُ مُهَمَّدٍ قَبِيسَةٍ وَآخَرِيْنَ ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى  
بِيَرُوتٍ : ذَارُ الْكِتَبِ الْعَلْمِيَّةِ ، ٤٠٤ هـ ، ٨/ ٤ ، وَقَارَنَ ابْنُ السَّكِّيْتَ ٢/ ٣٣٨ حِثْ قَدْمَ وَصَنْفَانِ  
الْعَيْشَةِ يَخْتَلِفُ عَدَمَ جَاهَ لَدِيِّ ابْنِ عَبْدِ رَبِّهِ .  
(٤١٦) ابْنُ السَّكِّيْتَ ٢/ ٣٣٩ .  
(٤١٧) ابْنُ مَنْضُورٍ ، ٤/ ٢١٢ ، وَأَنَّى الْحِمَارُ ، تَسْمَى أَنَانَ . وَجَاءَ فِي الْحَدِيثِ فَرِيْنَا حَمَرٌ وَحَشٌ فَحَمَلَ  
عَلَيْهَا أَبُو قَنَادَةَ فَغَرَّ مِنْهَا أَنَانًا . مُسْلِمٌ ٢/ ٤٨٥ ، ابْنُ مَنْضُورٍ ، ٣/ ٦ .

السلحي (٤٧) : أنه كان مع رسول الله ﷺ في الطريق إلى مكة والقوم محرومون وهو غير محروم فأبصر حماراً وحشياً، فشهد عليه فقيره ، ثم إن القوم وقعوا فيه يأكلونه قال : وخيأت العضد معي ، فأدركنا رسول الله ﷺ فسألنا عن ذلك ؟ فقال : « المعكم منه شيء ؟ » فنالته العضد فأكلها حتى تقرها وهو محروم (٤٨) . وفي رواية أخرى ألبى قتادة أن رسول الله ﷺ قال : كلوا ، فهو طعم أطعمكموه الله (٤٩) .

وأهدي الصحبة بن جثامة الليثي (٥٠) عجز حمار وحشى يقطر دما إلى رسول الله ﷺ فرده عليه (٥١) . وفي رواية أخرى للصحابي بن جثامة أنه أهدى رسول الله حماراً وحشياً فرده عليه . قال : فلما رأى رسول الله ﷺ في وحشى قال : « إن المزروع علىك إلا أحرم » (٥٢) .

وفى مرة أخرى كان رسول الله ﷺ يمسح مع أصحابه وهو محروم إذا حمار وحشى محظوظ . فقلل إلى رسول : « لا يعمر فيروشك ، صاحبكم ، أن يائمه » . ثم جاء صاحب الحمار فقلل : يا رسول الله ! شائرك هذا الحمار . فأنهى رسول الله ﷺ بما يكرر أن زهره علىك إلا أحرم (٥٣) .

- (٤٧) أبو قتادة السلمي : ابن ربيع الأنصاري السلمي ، وأمة كريمة بنت مطهور بن حرام ، شهيد أهلها بعلوها وهو من كبار الصحابة وفضلائهم . توفي بالمدينة في سنة ٤٥ هجرية تقويمًا . انظر ابن حموده المسقلاني ٤ / ١٥٩ - ١٥٨ .
- (٤٨) أبو قتادة السلمي : ابن ربيع الأنصاري السلمي ، وأمة كريمة بنت مطهور بن حرام ، شهيد أهلها بعلوها وهو من كبار الصحابة وفضلائهم . توفي بالمدينة في سنة ٤٥ هجرية تقويمًا . انظر ابن حموده المسقلاني ٤ / ٦٧٥ - ٦٧٤ .
- (٤٩) البخاري : ٥ / ٩١٢ - ٢٠٢ ، انظر النسائي : ٧ / ٥٠٢ ، الواقدي : ٢ / ٧٥ .
- (٥٠) الصعب بن جعثة : ابن قيس بن ربيعة الليثي ، حليف قريش ، أنه أخوه لخته سفيان بن حرب ، وأسدتها فانته ، كان ينزل ودان ، ولهم صحبة . وقيل مات في سخلافة أبيه ، بكر وقيل في سخلافة عمور وقيل في سخلافة عثمان . انظر : ابن سجير المسقلاني : ٢ / ٤٨٥ - ١٨٥ .
- (٥١) ابن حبيب : ١ / ٢٤٣ ، الواقدي : ٢ / ٧٦ .
- (٥٢) مالك : ١ / ٣٥٣ ، الواقدي : ٢ / ٥٥ .
- (٥٣) السفائي : ٧ / ٥٠٢ .

عما تقدم يظهر لنا بجلاء أن حمار الوحش الذي يعتبر بحكم المفترض في شبه جزيرة العرب في أيامنا هذه كان موجوداً بها في صدر الإسلام ورما في الفرات التي تلت ذلك، وأنه كان مما يوكل لحمه، وأن رسول الله ﷺ أكله وأكل على مائدته.

#### ٦ - الخيل :

الخيل معروفة ، وأشار إليها القرآن الكريم في عدة مواضع منها قوله تعالى : «والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويعملون» [٨/ النحل] .

أما في مصادر السنة النبوية فقد قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهم : ذبحنا يوم خبز الخيل والبغال والحمير ، فنهانا رسول الله ﷺ عن البغال والحمير ولم ينهنا عن الخيل (٤٥) . وفي رواية أخرى قال : نهى النبي ﷺ يوم خبز عن حلوم الحمر وشخص في حلوم الخيل (٤٥٥) . وقال أيضاً : أطعمنا رسول الله ﷺ يوم خبز حلوم الخيل ونهانا عن حلوم الحمر (٤٥٦) .

وقالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها : ذبحنا على عهد رسول الله ﷺ فرساً ونحر بالمدينة فأكلناه (٤٥٧) .

أما بالنسبة لأشمان الخيل فليس لدينا معلومات كافية ، والذي نعرفه بهذا الخصوص أن أول فرس اشتراه رسول الله ﷺ بالمدينة كان ثمنه عشر أواق (كذا) أي ما يعادل أربعين ألف درهم تقريباً (٤٥٨) . ومن الملاحظ أن النصوص المقدمة لم تذكر لنا

(٤٥٤) أبو داود ٣/٣٥٢ .  
(٤٥٥) البخاري ٥/٢١٠ ، مسلم ٣/٤١٥١ ، أبو داود ، ٣/٣٥١ .

(٤٥٦) النسائي ٧/١٠٢٠ ، الترمذى ٤/٢٥٣ .  
(٤٥٧) البخاري ٥/٩٩٢ ، ابن حبىن ٦/٦٤٣ ، النسائي ٧/٢٣١ .

(٤٥٨) الطبرى ، ٣/٣٧١ الم Yazid الطبرى عن ماهية الأوقاف أهى ذهب أم فضة .

هل أكل النبي ﷺ حلم الخيل أو لا . والجدير بالذكر أن أقطار شمال إفريقيا لا يزال بعض الناس فيها إلى اليوم لا يرون في أكل الخيل بأسا .

## ٦ - الضب :

«الضب : دويبة من الحشرات معروفة ، وهو يشبه الورل ، والجمع أضب وضباب وضبان ، والضب أحقرن الذنب خشنة مفتره ، ولونه إلى الصحمة ، وهي غبرة مشربة سواداً» (٥٩٣) .

وأشار رسول الله ﷺ إلى الضب في رواية طويلة نقلها ثابت بن وديعة (٣٦٠)، قال : كنا مع رسول الله ﷺ في جيش فاصبنا ضبابا ، فشققت منها ضبابا ، فأثبتت رسول الله ﷺ فوضعته بين يديه ، قال فأخذ عوداً فعد بها أصابعه ، ثم قال : «إن أمة من بني إسرائيل مستحبت دواب في الأرض ، واني لا أدرى أي الدواب هي» قال : فلم يأكل منه (٣٦١) . وقال ابن عباس رضي الله عنهما : كنت في بيت ميمونة فدخل رسول الله ﷺ ومعه حالي بن الويد فجاءه وبضبين مشوشين على شمامتين ، فترق رسول الله ﷺ ، فقال خالد : إن حالك تقدره يا رسول الله ، قال : «أجل» (٣٦٢) وفي مناسبة أخرى قدم لرسول الله ﷺ سبعة أضب عليهم تمروس من ، فقال : «كلوا فيي أعقافها» (٣٦٣) كما أهدى لرسول الله ﷺ سمن وأضب وأقط ، فأكل من السمن والأقط وترك الأضب تقذر (٣٦٤) .

(٣٥٩) ابن منظور / ١ - ٥٣٩ .  
(٣٦٠) ثابت بن وديعة : له صحابة مع رسول الله ﷺ وخالف في نسبة . انظر : ابن حجر العسقلاني / ١٩٦ .

(٣٦١) أبو داود / ٣٥٣ .  
(٣٦٢) أبو داود / ٣٣٩ .  
(٣٦٣) ابن حبلي / ٢ - ٣٣٨ .  
(٣٦٤) ابن حبلي / ٢ - ٢٥٤ .

## باب الضبع

وحيث لاحظ ابن عباس رضي الله عنهمما تردد الناس في أمر الضبع أحلاط أمر حرام؟ قال : «أكل الضبع على مائدة رسول الله ﷺ ، وإنما تركه رسول الله ﷺ تقديرًا (٣٦٥) . ولما سأله مكثة عن الضبع أحرام هو؟ قال : «لا ولكنه لا يكون بأرض قومي فأجندني أعافه» (٣٦٦) وسئل مرة أخرى فقال مكثة : «الست باكله ولا محرمه» (٣٦٧) .

ومن الطرق التي يحضر بها لحم الضباب ما يعرف بالوزبة ، وهي أن يطبخ لحمها ثم يبليس ثم يدق إذا يليس فيؤكل (٣٦٨) .

والضباب تباع وتشترى مثلها مثل سائر اللحوم ، فقد جاء في حديث الحديدة (٦١هـ / ٧٢٦م) أن قوماً جاءوا بشاة أضب يعرضونها على العسكر فاشترها قوم منهم - غير محربين بالعمرمة - فأكلوكوها (٣٦٩) .

### ٧- الضبع :

والضبع والضبع : ضرب من السباع ، أنت ، والجمع ضبع وضباع وضبع وبضعات ومضبعة (٣٧٠) .

ومصادر الدراسة التي بين أيدينا لا تحددت كثيراً عن الضبع ، فمعظم ما جاء فيها أسئلة وأجوبة فقهية حول اصطدام الضبع للمحرم وفدية ذلك وفيما إذا كان الضبع حلالاً أم حراماً؟

- 
- (٣٦٥) الترمذى ، ٤ / ٢٥١ - ٢٥٢ .
  - (٣٦٦) البخارى ، ٥ / ٢٠٢ وقارن : مسلم / ٣ / ٤٤٤٥ .
  - (٣٦٧) الترمذى ٤ / ٢٥٢ - ٢٥٣ ، الدارمى ٢ / ١٢٧ .
  - (٣٦٨) ابن السككى ٢ / ٦٣٩ .
  - (٣٦٩) أبو القادى ٢ / ٧٥٧ .
  - (٣٧٠) ابن منظور ٨ / ٢١٧ .

فقد سُئل رسول الله ﷺ عن الضبع فقال : « هو صيد و يجعل فيه كيش إذا صاده المحرم » (٣٧٣) و سُئل مرة أخرى : ما تقول في الضبع ؟ فأجاب سائله بصيغة الاستكار قائلاً : ومن يأكل الضبع ؟ (٣٧٣) .

كما سُئل جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن الضبع : صيد هي ؟ قال : نعم قال : قلت : أكلها ؟ قال : نعم . قال : قلت له : أقاله رسول الله ﷺ قال : نعم (٣٧٣) .

الروايات السابقة لاثنين لمن أن رسول الله ﷺ أكل الضبع وإن كانت لا تنتفي أن الناس في عهده كانوا يصطادونه ويأكلونه وأن الرسول ﷺ جعل فيه فدية كيش إذا اصطاده المحرم .

#### ٨- الظبي :

الظبي : معروف . والمصادر التي بين أيدينا لا ذكر عنده سوى القليل . ففي طريق الرسول ﷺ إلى بدر (١٢٦ / ٣٢٦م) الفت نظر أحد أصحابه إلى ظبي ، قال : فما أخطأ سهيمي عن نحره ، فأمر به رسول الله ﷺ فقسم بين أصحابه (٣٧٣) .

وفي فتح مكة (٨٩ / ٢٦٩م) ، أهدى صفوان بن أمية (٣٧٥) إلى رسول الله ﷺ

---

(٣٧٣) أبو داود / ٣٥٥ الدارمي / ٢ / ١٠ وانظر : مالك / ٤ / ٤٤ .  
(٣٧٤) ابن ماجه / ٢ / ٧٧٢ .  
(٣٧٥) الترمذى / ٤ / ٢٥٢ ونظير : السناني / ٧ / ٢٠ الدارمي / ٢ / ١٠ .  
(٣٧٦) الواقدي / ٢٦ - ٢٧ .  
(٣٧٧) صفوان بن أمية : بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمع أبو وهب ، أمه صافية بنت معمر بن حبيب ، حضر غزوة حنين كافراً واستعاد منه الرسول ﷺ إسلامه وأسلم بعد الواقعة وأعطيه رسول الله ﷺ من الغنائم وأكتور له . قيل توفى في آخر أيام عثمان بن عفان وقيل توفي في أول حملة معاوية .  
انظر : ابن حجر العسقلاني / ٢ / ١٨٨ - ١٨٩ ، ابن عبد البر ، ٢ / ٨٣ - ٨٧ .

---

القرآنية ..... ص ٩٤ - ٩٥ .

(٦٨٣) ابن منظور ٢/٢٧ وانظر الفوائد الغذائية والطبية للسمك ، عند : عبد العزير ، الأطعمة

(٦٨١) مالك ١/٥١ ، وجاء عند مالك قوله : «يترود صنف الفباء وهو القديد قال ابن سعيد : الوسيقى

(٦٨٠) ابن سعيد ١/٤ ، ص ١٢٥ .

(٦٧٩) أبو داود ٤/٤٤ ، ابن حبشن ٣/٤٤ ، وقاران الترمذى ٥/٤٤ - ٥٥ ، الزمخشري ٢/١٤٣ .

(٦٧٨) أبو القادى ٣/٥٣٦ .

(٦٧٧) الوسيقة : أن يؤخذ اللحم فبنلى قليلاً ولا ينفع ، ويحصل في الأسفار . وقيل هي : القديد . ابن

(٦٧٦) الجداية : هي من أولاد الضباء ما بلغ سنة أشهر أو سبعة ذكر أكان أو أنثى ، بمنزلة الملاكي من المفتر . ابن

(٦٧٥) الأبر ، ١/٤٤٣ .

بـ - **اللحوم البحريّة :**  
بالنسبة للحوم ذات المصادر البحري فقد كانت الإشارة إليها في القرآن متحللة جداً، وأشار إليها باسم «اللحوت» الذي مستحدث عنده هنا :

**اللحوت :**

«اللحوت : المسككه وقيل : هو ما عظم منه والجمع أحوات ، وحيثان» (٦٨٣) .

جدية (٦٧٣) ... ولد الظبي ... مع غيرها من الطعام (٦٧٧) .

وفي غزوة تبوك (٩٩ هـ / ٣٢٣م) اصطدام الناس الكثير من الضباء ، ففرق الرسول ﷺ ذلك الصيد بين الناس ، وصار لرسول الله ﷺ ظبي واحد ، فأمر به قطع ، وعندله أضياف فأكلوا منه (٦٧٨) .

ولهم الذبي إذا طبخ وقد صار وشيقاً (٦٧٩) . وأهدى الرسول الله ﷺ وشيبة ظبي وهو محترم فردها (٦٨٠) . وكان الزبير بن العوام رضي الله عنه يتزود من وشيق الضباء وهو محترم (٦٨١) .

وأشار القرآن الكريم إلى الموت في عدة مواضع بالإفراد والجمع قال تعالى : «فِي نَيْنِي نَسِيتُ الْمَوْتَ» [١٣٦ / الكهف] ، وقال تعالى : «فَالْقَمَهُ الْمَوْتُ وَهُوَ مُلِيمٌ» [٤٢ / الصافات] وقال تعالى : «إِذَا تَبَاهُمْ حِسْنَاتِهِمْ يَوْمَ بَشْتَهُمْ شَرْعًا» [٣٦ / الأعراف] كما أشار القرآن إلى البحر كمصدر للحم بقوله تعالى : «وَهُوَ الَّذِي سَخَرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوهُ مِنْهُ طَرِيًّا» [٤١ / النحل] .

والإشارة إلى الموت في مصادر السنة النبوية قليلة جداً . ومن تلك الإشارات ما رواه رسول الله ﷺ أن النبي الله موسى عليه السلام خطب قومه ذات يوم وقال لهم : ما في الأرض أعلم مني ، فأوحى الله إليه أن في الأرض من هو أعلم منك ، آية ذلك تزود حوتاً ما حلَّ فإذا فقده فهو حيث تفقد (٣٨٣) . وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : بعثنا النبي ﷺ ثالثة راكب وأميرنا أبو عبيدة ، فأصابنا جوع شديد ، وألقى البحر حوتاً يقال له العبر فرأينا نصف شهر وادهنا بودكه حتى صلحت أحさまنا (٣٨٤) .

وفي حديث آخر جابر بن عبد الله ، قال : فلما قدمنا إلى رسول الله ﷺ ذكرنا ذلك له فقال : «هُوَ رَزْقُ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ ، فَنَهَى مَعْكُمْ مِنْ حَمَّهُ شَيْءاً فَنَطَعْمُونَا مِنْهُ»؟ فلرسلنا منه إلى رسول الله ﷺ فأكل منه (٣٨٥) .

(٣٨٣) ابن حبّان ٥/١١٩ ، ٥/١٢١ ، ٥/١١٨ .

(٣٨٤) البخاري ٥/٢٠٩٣ ، مسلم ٣/١٥٣٥ - ١٥٣٦ ، وقارن ٥/٢٠٩٠ - ٢٠٩١ . وقارن : أبو داود ، ٣/٤٣٦ .

(٣٨٥) أبو داود ٣/٤٣٦ وأشار النبي ﷺ إلى الموت بقوله : أحلت لكم ميتان ودمان فأما الميتان فالموت والجراد ابن ماجه ٢/١٠٢ ، واثنتين عسر بن الخطاب رضي الله عنه الموت ذات يوم فجلب له من الجار ، على مسافة من المدينة . الحميري ، الروض المعطار ، ص ١٥٣ .

الروايات النادرة عن الحوت أو السمك بصورة عامة ربما تكشف للقارئ عن عدم شيع اللحوم البحرية بين الناس في أيام الرسول ﷺ على وجه الخصوص في المدينة وما حولها ولا غرابة في ذلك حيث إنها ليست قرية من البحر .

أما في المناطق الأخرى من شبه الجزيرة العربية كاليمن مثلاً فإن بعض مدنها تعتمد بصورة كبيرة على السمك كمصدر للمغذى البشري والحيواني . فمدينة الشحر على سبيل المثال يقول عنها المقدسي : «معدن السمك العظيم ، يحمل إلى عمان وعدن ، ثم إلى الصورة والطاف اليمن» (١٨٣) . وفي بلاد مهرا يعلفون الإبل والدواب السمك الصغار المعروف بالورق (١٨٧) . ومن وجوه الاستخدام الأخرى للسمك لدى أهل اليمن استخدامهم لدهن السمك المعروف بالصيحة وقد ألمحوا (١٨٨) .

### ج - لحوم الطيور :

أشار القرآن الكريم إلى لحم الطيور كثيراً . منها قوله تعالى ﴿وَلَمْ طِيرٌ مَا يَشْهُدُ﴾ [٢١ / الواقعة] ثم تحدث القرآن عن لحم الطير مقترباً بالفكرة فقال : ﴿وَفَاكِهٌ مَا يَتَخِرُّونَ وَلَمْ طِيرٌ مَا يَشْهُدُ﴾ [٢٠ / الواقعة] وهنا طائفة من الطيور التي ستنكون موضوع الحديث منها :

#### ١ - الحباري :

والحباري : طائر ، يقع على الذكر والاثني ، وأحد هدا وجمعها سوا ، وإن شئت قالت في الجمع حباريات (١٨٩) .

(١٨٦) المقدسي ، ص ٨٦ .

(١٨٧) ابن حوقل ، ص ٤٤ .

(١٨٨) المقدسي ، ص ٩٤ .

(١٨٩) الجوهري ، ٢ / ٦٦٦ ، ابن منظور ٤ / ٦٠٦ - ٦١١ .

ومعلومات مصادر هذه الدراسة عن طائر الحباري شحيحة جداً . روي إبراهيم بن عيسى ابن سفيانة عن أبيه عن جده ، قال : «أكلت مع رسول الله عليه السلام حلم حباري» (٣٩٠) .

ولا غرابة في ندرة الإشارة إلى طائر الحباري في مصادر السنة النبوية حيث إن ذلك الطائر من الصيد وهو ما ينذر الحصول عليه .

#### ٤ - الحجل :

«الحجل : القبيح - طائر - الواحدة حجلة ، والججل إناث العياقب ، والعياقب ذكورها» (٣٩١) .

الإشارة إلى طائر الحجل في المصادر المحدثية تكاد تكون نادرة ، بل مصادر هذه الدراسة لا تقدّم إلا برواية واحدة جاءت في مصادرين مختلفين ، فأم الرواية الأولى فتقول : إن والي الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنه على الطائف صنع له طعاماً فيه من الحجل والعياقب وحلم العياقب الوحر (٣٩٢) .

والرواية الثانية عنده ابن حنبل روى كأنه أكثـر تفصيلاً جاء فيها : أن المسارث بن نوقل (٣٩٣) استقبل عثمان بن عفان بالنزل بقاليد (٤٣٩) فاصطعاد أهل الماء حجلة . قال :

(٣٩٠) الترمذى ٤ / ٢٧٢ ، أبو داود ٣ / ٤٥٣ .

(٣٩١) الأزهري ٤ / ٤٤٣ ، ابن منظور ، ١ / ١٤١ .

(٣٩٢) أبو داود ، ٢ / ١٧٠ ، الحارث بن نوقل بن عبدالمطلب . صحب رسول الله صلوات الله عليه وسلم ، ولا يُبَرِّك مكة ثم انتقل إلى

(٣٩٣) الحارث بن نوقل بن عبدالمطلب . صحب رسول الله صلوات الله عليه وسلم ، ولا يُبَرِّك مكة ثم انتقل إلى البصرة وتوفي بها في آخر خلافة عثمان رضي الله عنه . انظر ابن عبد البر ، الاستهباب ، ١ / ٢٩٧ ، ابن حمير المسقلاني ، ١ / ٢٩٢ .

(٣٩٤) قديد : اسم موضع قرب مكة ، يأقوت ، ٤ / ٣٢٣ وقد في مصدر آخر : واد فحل من أودية الحجاز

(٣٩٥) الشهامة . يقطعه الطريق من مكة إلى المدينة على نحو من ١١٠ كيلومتر يصب في البحر عند

القضمة ، فيه عيون وقوى كبيرة لبني حرب وسلام . انظر : البلادي ، ص ٩٤ .

## جوابات كتاب العجب

فطبخناه بباء وملح فجعلناه عراقاً للشريد فقد مناه إلى عثمان وأصحابه (٣٩٥) . الإشارة إلى الحigel فيها سبق جماعت مفترزة بضيافة عثمان بن عفان رضي الله عنه وأنها قدمت على مائذته ، وليس فيها ما يزيد أن رسول الله ﷺ أكل الحigel أو أكل على مائذته .

### ٣- الدجاج :

في حديث النبي ﷺ عن فضل الجمعة والبكور إليها وأشار إلى الدجاج بقوله : (من أغسل يوم الجمعة غسل الجنبة ثم راح فكأنما قرب بذنته . ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة) (٣٩٦) . وأكل النبي ﷺ الدجاج (٣٩٧) . وقال زهلم الهرمي : كنا عند أبي موسى الأشعري فلقي بضم فيه حم دجاج ، وفي القوم رجل جالس أحمر فلم يدن من طعامه ، قال : إذن ، فقد رأيت رسول الله ﷺ يأكل منه (٣٩٨) . وكان عبد الله بن عمر بن الخطاب يأكل الدجاج (٣٩٩) .

### ٤- المصايف :

جاء في الحديث الشريف أن الرسول ﷺ نهى عن قتل العصافور بغير وجه حق . قال ﷺ : «ما من إنسان قتل عصافوراً فما فوقها بغیر حقها إلا سأله الله عز وجل عنها قبل : وما حقها؟ قال : «يندبها فيأكلها ولا يقطع رأسها» روي بي «(٤٠٤)» .

- 
- (٣٩٥) ابن حنبل ، ١ / ١٠٥ .  
(٣٩٦) البخاري ٣ / ٣ ، مسلم ، ٢ / ٨٢٥ ، وجاء في رواية أخرى أن الهرمي إلى الجمعة كالمهدي بذنه ، ثم كالمهدي بقرة ، ثم كالمهدي شاه ، ثم كالمهدي بطة ثم كالمهدي دجاجة . النسائي ، ٣ / ٩٧ - ٩٨ .  
(٣٩٧) البخاري ٥ / ١٢١٢ ، وجاء الحديث بالظاهر مشابهة عند : النسائي ٧ / ٦ ٢٠٣ المدارسي ٢ / ٤٠١ ابن حنبل ٤ / ١٤٠٤ الترمذى ٣ / ٧٦ .  
(٣٩٩) ابن سعد ٤ / ٤٩٤ الكثافي ٢ / ٦٦٠ - ٦٦١ .  
(٤٠٠) النسائي ٦ / ٢٠٧ ٢٠٧ .

هذا الحديث يبين لنا أن النبي ﷺ يزجر من قتل الطير من دون حاجة إليه وأن العصافير من الطيور التي تؤكل .

#### ٥ - الفران :

«الفران : ولد الطائر ، هذا الأصل ، وقد استعمل في كل صغير من الحيوان والنبات والشجر وغيرها ، والجمع الفران أفرن وأفرخة» (٤٠١) .

مصادر المعلومات التي بين أيدينا لا تنتهي بشيء قاله رسول الله ﷺ عن الفران . وكل الذي لدينا بهذا الشأن رواياتان مفادهما : أنه كان للعباس عم الرسول ﷺ مizarب على طريق عمر بن الخطاب ، فليس عمر ثيابه يوم الجمعة ، وقد كان ذبح العباس فرخين ، فلما وافي المizarب صب ماء بدم الفرانين فاصاب عمر (٤٠٢) وأشار أحد المصادر إلى أن عبدالله بن عمر بن الخطاب كان يأكل الفران (٤٠٣) . هذه الروايات لم تبين لنا فيما إذا كانت تلك الفران فران دجاج أم حمام أم ماذا .

#### ٦ - النعام :

«النعم ، معروف ، يذكر ويؤذن وهو اسم جنس مثل : حمام وحمامه وجراد وجرادة ، وتشع النعلمة على نعامات ..... (٤٠٤) .

- 
- (٤٠١) ابن منظور ، ٣/٤٤ .  
(٤٠٢) ابن حبيب ، ١٠٢/٢١٠ .  
(٤٠٣) ابن سعد ، ٤/٤٩ ، وانظر الكتابي /٢ - ١٦١ - ١٦٢ .  
(٤٠٤) ابن منظور ، ١٢/٨٥ ، وانظر ما أورده كمال الدين محمد بن موسى الدميري من معلومات قيمة عن النعام ، في كتابه : حياة الحيوان الكبرى ، الطبعة الخامسة (القاهرة : مكتبة الحلبني ، ١٩٩٨م) عن النعام ، في كتابه : حياة الحيوان الكبرى ، الطبعة الخامسة (القاهرة : مكتبة الحلبني ، ١٦٥٠م) .
-

(٤٠٤) الواقدي / ٣٥٣٥ .

وأشار أحد مصادر هذه الدراسة إلى أن النعامة كانت من ضمن مالصادقة المسلمين في تبولاً في غزوتهم مع رسول الله ﷺ ففي معرض حديثه عن مطاردتهم للظباء وحمر الوحش ، قال : «أخذنا نعامة طرداًها على خيلنا» (٤٠٥) .

\*\*\*

## حوالات كثيف الأدلة

### الصنف الثالث : ما يؤتدم به

#### الإدام :

والإدام معروف : ما يؤتدم به مع الحبز ، والإدام ، بالكسر ، والأدم ، بالضم : ما يؤكل بالحبز أيها شئ كان (٦٤) وما دام الإدام ما يؤتدم به مع الحبز فاننا مستطرق هنا إلى أكثر من نوع من الإدام .

#### ١- الخـل :

الخل : معروف ما حضر من عصير العنب وغيره . . والخل . . يؤتدم به ، سمي خلا لـه اختل منه طعم الملاوة (٧٤) .

وجاء في الحديث أـن النبي ﷺ قال : «نعم الإدام الخل» (٨٤) ودخل رسول الله ﷺ على عائشة رضي الله عنها ، فقال : هل من غداء؟ قالت : عندنا حبز وثمر وخل . فقال رسول الله ﷺ : نعم الإدام الخل ، المهم بارك في الخل . فلما كان إدام الأبياء قبلى . ولم يفتر بيـت فيه خـل» (٩٤) وسـأـل النبي ﷺ أهـلـهـ ذاتـ مـرـةـ إـدـامـ فـقـالـواـ : ما عندـاـ إـخـلـ . فـدـعـاـ بـهـ . وـجـعـلـ يـأـكـلـ بـهـ وـيـقـولـ «ـنـعـمـ إـدـامـ خـلـ» (١٤) .

- 
- (٦٤) ابن منظور ، ٢ / ٩ وقارن الجوهري ٥ / ٨٥٩ -  
(٧٤) ابن منظور ١١ / ٦٢٦ عن فوائد الخل الفضـلـ الطـبـيـةـ ، انظر : ابن قيم الجوزـةـ ، صـ صـ ٢٣٥ - ٢٣٦ .  
(٨٤) مسلم ٣ / ٦٢٦ ، التـرمـذـيـ ٤ / ٢٧٨ ، ابن ماجـهـ ٢ / ٢٠١١ أبو داود ، ٣ / ٦٣ ، ابن حـبـيلـ ، ٣ / ٣٧١ ، الدـارـمـيـ ٢ / ١٣٨ .  
(٩٤) ابن ماجـهـ ٢ / ١١٠٢ - ١١٠٩ .  
(١٤) مسلم ٣ / ٦٢٦ - ٦٢٧ أبو داود ٣ / ٣٦ .
-

وَدَخَلَ رَسُولُ اللّٰهِ وَجْهَهُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى ابْنَةِ عَصْمٍ أَهْمَانِيْهِ بَنْتِ أَبِي طَالِبٍ فَسَأَلَهَا الطَّعَامُ وَأَجْبَاهُ أَنَّ لِيْسَ لِدِيْهَا سَوْيٌ كَسْرٌ بِإِبْسَةٍ وَدَخَلَ قَوْلًا : قَرِيبَهُ ، فَمَا أَقْهَرَ بَنْتَ مِنْ أَدْمَ فِيهِ دَخَلٌ » (١٤) .

وَفِي مَنَاسِبَةٍ أُخْرَى أَخْذَ رَسُولَ اللّٰهِ وَجْهَهُ بَيْدًا أَحَدَ أَصْحَابِهِ وَاصْطَبَبَ إِلَى مَنْزِلَهُ ، وَقَرَبَ إِلَيْهِ فَلَقَّاً مِنْ حَمْزَةَ . ثُمَّ سُأَلَ أَهْلَهُ : مَا مِنْ أَدْمَ ؟ فَقَالُوا : لَا إِلَاشَعَ مِنْ دَخَلٍ . قَالَ : « إِنَّ الدَّخَلَ نَعَمُ الْأَدْمَ » (١٤) وَرِبَّا كَانَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللّٰهِ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُمَا يَتَحَدَّثُ عَنْ نَفْسِ الْمَنَاسِبَةِ السَّابِقَةِ حِينَ قَالَ : إِنَّ النَّبِيِّ وَجْهَهُ انْطَلَقَ بِهِ إِلَى سَبِّحَرٍ بِعْضِ نَسَاءِهِ . فَقَالَ : « هَلْ مِنْ غَدَاءٍ ؟ » فَقَالُوا : نَعَمْ ثَانِيَ بِشَاهِنَةٍ أَقْرَصَهُ ثَمَّ قَالَ : « هَلْ مِنْ أَدْمَ ؟ » فَقَالُوا : لَا . إِلَّا شَيْءٍ مِنْ دَخَلٍ . قَالَ : « هَاهُوَهُ . فَنَعَمُ الْأَدْمَ الدَّخَلُ » (١٤) .

الْأَسَادِيدُ السَّابِقَةُ أَنْظَهَرَتْ أَنَّ الدَّخَلَ يَتَحَذَّلُ مِنْ عَصْبَرِ الْعَنْبَرِ وَرِبَّا مِنْ التَّمَرِ (٤) وَغَيْرُ ذَلِكَ . أَنَّ الرَّسُولَ وَجْهَهُ كَانَ يَأْتِي مَعَهُ وَيَشْتَيِّنُ عَلَيْهِ ، وَلَيْسَ مِنَ الْمُسْتَبِدِ أَنَّ الدَّخَلَ كَانَ إِدَمَ فَقَرَأَ الْمَجَمِعَ فِي عَصْرِ الرَّسُولِ وَجْهَهُ .

## ٢- الْرِّيْسَتُ :

« الْرِّيْسَتُ مَحْرُوفٌ ، عَصَمَارَةُ الْرِّيْسَتُونَ ، وَالْرِّيْسَتُ دَهْنَهُ » (١٥) وَجَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِشَارَةٌ إِلَى الْرِّيْسَتِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : « إِنَّكُمْ ذَنَبْتُمْ بِهِنْيَنَ وَلَمْ لَمْ تَمْسِكُنَهُ نَارًا » [٥٣/النُّور] ، وَقَالَ : « وَشَجَرَةٌ تُخْرَجُ مِنْ طَهُورٍ مِنْهَا تَبَيَّنَتْ بِالْأَدْهَنِ وَصَبَّغَ الْأَكْلَيْنِ » [٢٠/الْمُؤْمِنُونَ] .

وَجَاءَ فِي الْمُحَدِّثِ قَوْلُهُ وَجْهَهُ : كُلُّوا الْرِّيْسَتَ وَادْهُنُوا بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مِنْ سَارَكَةٍ (١٦) .

(١٤) الترمذى ٤/٢٧٨ .

(١٤) مسلم ٣/٢٢٢١ ، الدارمي ٢/١٣٨ .

(١٣) مسلم ٣/٢٢٣-١٦٢٣ .

(١٤) ابن مَظْهُورٍ ، ١/١٢ .

(١٥) ابن منظور ، ٢/٣٥ .

(١٦) الترمذى ، ٤/٢٨٥ .

وفي رواية أنه قال : «اشتدوا بالزيت وادهروا به فإنه من شجرة مباركة» (١٧) . ونظهر لنا إحدى الروايات أنه على الرغم من أن الرسول ﷺ يحث على الإشدايم بالزيت والإدган به إلا أنه لم يكن يحصل على كفايته من ذلك . قالت عائشة رضي الله عنها : لقد مات رسول الله ﷺ وما شبع من خبز وزيت في يوم واحد مرتين (١٨) .

والزيت أحياناً يؤتدم به الملح . قال أبو هريرة رضي الله عنه لأحد أصحابه : «ذهب إلى أمي فقل إن ابنك يقرئ السلام وقول : أطعمينا شيئاً ، فوضعت ثلاثة أقراص في صفة وشيئاً من زيت وملح .. وحملناها إليهم» (١٩) .

ويتبين بعض الروايات أن الشام كان من مصادر الزيت الرئيسية في عصر الرسول ﷺ وأن المدينة كانت تتمويل بالزيت من الشام شأنه شأن بقية الأطعمة (٢٠) . ورعاها كانت تتمويل بالزيت أيضاً من الطائف (٢١) .

وليس من المستبعد أن الزيت لم يكن بتناول الكثورة من الناس لأنه مما يجلب إلى البلاد ، وأن الحال كان البديل الطبيعي للزيت بالنسبة للطبقة الدنيا من المجتمع .

### ٣ - السمن :

«والسمن : سلاء البن . والسمن : سلاء الزيد ، والسمن للبقر ، وقد يكون للمعنى » قال :

- 
- (١٤) - ابن ماجه ، ٢/١١٣ .  
(١٨) مسلم ، ٤/٢٢٨٣ .  
(١٩) مالك ، ٢/٩٣٣ .  
(٢٠) ابن حنبل ، ٥/١٩١ ، وقارن أبو داود ، ٣/٢٨٨ ، الواقدي ، ٣/٩٨٩ - ٩٩٠ .  
(٢١) ابن حوقل ، ص ٣٩ .

فتملاً بيتاً أقطاً وسمناً وحسبك من غنى شبع وري

والجمع أسمون وسمون وسمنان (٤٤٤) .

والسمن من ضمن ما يؤتدم به في عصر الرسول ﷺ ، ويؤكل مع التمر كما يؤكل مع الحبز ويدخل في صناعة كثير من الأطعمة . والسمن مع التمر ورما مع غيره كذلك مما يتحف به الزوار . دخل رسول الله ﷺ على أم سليم - والدة أنس بن مالك - رضي الله عنهما ، فلأتته بتمر وسمن (٤٤٥) . كما دخل ﷺ على أم حرام (٤٤٦) فأئته بسمن وتمر (٤٤٧) ونظر أقيمة السمن الفذائية ورعا نذرته أيضاً في بعض الأحيان فقد كان من بين ما يهدى لرسول الله ﷺ . وكانت أم مالك البهزية (٤٤٨) ، تهدي في عكة لها سمناً إلى رسول الله ﷺ (٤٤٩) . كما أهدى له السمن أيضاً يوم فتح مكة (٤٤١) .

وقال عليه الصلاة والسلام ذات مرة : «وددت أن عندي خبزة بيضاء من برة سهراء ملية بسمن فأكلها ، فسمع بذلك رجل من الأنصار فاتخذه فجاء به إليه» (٤٤٢) .

والسمن كان في وليمة صافية بنت حبيبي حين دخل بها رسول الله ﷺ ، قال أنس بن مالك رضي الله عنه في حديثه عن تلك المناسبة : «وجعل رسول الله ﷺ وليتها

- 
- (٤٤٤) ابن منظور ١٣ / ٢١٩ .  
(٤٤٥) البخاري ٢ / ٢٩٩ ، ابن حبيب ، ٣ / ٨٠ .  
(٤٤٦) أم حرام بنت ملحان ، خالة أنس بن مالك ، لها صحبة ، وتزوجها عبدة بن الصامت وذهب مع زوجها في غزوة قبرص في خلافة عثمان بن عفان ، وتوفيت في سنة ٢٧ هـ . انظر : ابن حجر العسقلاني ٤ / ١٤٤ - ١٤٥ .  
(٤٤٧) أبو داود ، ١ / ١٦٦ .  
(٤٤٨) أم مالك البهزية صاحبة ، روت الحديث عن رسول الله ﷺ انظر : ابن حجر العسقلاني ، ٤ / ٤٤٤ .  
(٤٤٩) ابن حبيب ، ٣ / ٤٣ ، ٢٧ .  
(٤٤٧) الواقدي ٢ / ٧٦٩ .  
(٤٤٨) ابن ماجه ٢ / ١١٠٩ .  
(٤٤٩) ابن ماجه ٢ / ١١٠٩ .

الثمر والقط والسمن . فتححت الأرض فأحيص وجى بالانطاع فوضعت فيها وجى بالقط والسمن فشيع الناس (٣٤) .

ولأن للسمن أهمية غذائية بالغة فربما صار ينظر إليه بشيء من التقدير لدى بعض سكان شبه الجزيرة العسيرة ، تزعم أحدي الروايات أن النبي حبيبة اشتردوا في الجاهلية صنما من السمن والحسيل يعبدونه ، فأصابتهم مجاعة في بعض السنين فأكلوه فقال الشاعر :

أكلت حبيبة ربهما زمّن التّسخن والمحاجه

لم يحدروها من ربهم سوء المأقب والباشه (٣٤)

والسمن كما ذكرنا سابقاً ربما لا يكون متوازراً في كل الأحوال وخاصة في أيام الجدب حتى إن أهل البادية ينتظرون إليه ، فقد جاء في رواية أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يأكل خبزاً بسمن قد عاد رجالاً من أهل البادية . فقال عمر : كأنك مفتر . فقال : والله ما أكلت سمنا ولا رأيت أكلاء به منذ كذا وكذا (٣٤) .

والسمن يدخل في إعداد الكثير من الأطعمة منها على سبيل المثال :

البرقة : وجمدها برائق ، وهي اللبن تصب عليه الإهالة (٣٤) ، وقد يرثوا اللبن إذا صبوا عليه إهالة وسمنا (٣٤) .

- 
- (٣٤) مسلم ٢/٥٢٠ - ١٦٤٠، وقارن : ص ٧٤٠٤ .  
(٣٤) التزوني ، ثأثر البلاد ، .. ، ص ٣٥١ .  
(٣٤) مالك ٢/٩٣٢ .  
(٣٤) الإدلة : كل شيء من الأدهان يؤتدم به إهالة . وقيل ما ذُر من الأكهة والشحوم ، وقيل الدسم الجامد . ابن الأثير ، ١/٤٨ .  
(٣٤) ابن السكيت ٢/٤٤٦ ، وقارن الشعابي ، ص ٤٠٢ .
-

## جوابات كتاب الفتاوى

الحلبجة : السمن أو الزبد يلقي في المغص - أي الدين الحالى - فنسخه  
المحضر وقيل : الحلبة : حلوة وهي عصارة نحي - عكة السمن - أو لبن أقمع  
فيسبه تسر (٤٣٥) .

الخطيب : السمن بالشحم (٤٣٦)

الصحيرة : ابن حليب ينلي ثم يصب عليه السمن فيشرب شريراً (٤٣٧) .

الضعيه : سمن ورب ي يجعل في العكة يطعمه الصبي . يقال : ضمير الصبيكم  
وذلك عند الفطمام (٤٣٩) .

أما بالنسبة لثمن السمن ، فيليس لدينا من المعلومات ما يكفي لرسم صورة دقيقة  
عنده وكل ما وصل إلينا ، أن ثمن عكة سمن في خلافة عصر بن الخطاب بلغ ثلاثة  
درهم (٤٤٠) ، وحجم العكة هنا ليس معروفة .

وفي عام الرماد كان ثمن وطبع لبن وعكة سمن أربعين درهماً (٤٤١) ، ومن ذلك  
أيضاً أن عبدالله بن عمر بن الخطاب ، اشتري لحماً مهزولاً بدرهم وأضاف عليه قيمة  
درهم سمعنا (٤٤٢) .

- 
- (٤٣٦) ابن السكريت /٢٦٩٦ .
  - (٤٣٧) الشعاليي ص ٢٤ .
  - (٤٣٨) ابن السكريت ، ٢ /٢٧٦ .
  - (٤٣٩) الرب : الطلاق ، الخنزير ، وقتل هو دبس كل ثمرة ، وهو سلاعة عصارة ثمارها بعد الاعصار والطبخ .
  - ورب السمن والزبيب فله الأسود . ابن منظور ، ١ /٥٥٤ .
  - (٤٤٠) ابن السكريت /٢٦٧ .
  - (٤٤١) ابن شبه /٢٥٧ .
  - (٤٤٢) ابن شبه ، ٢ /٤١٧ .
  - (٤٤٣) ابن ماجه /٢٥٥١ .

إن ما أشير إليه من أيام السمع رعا يعبر عن فترة استثنائية ، كان فيها الجدب وعم فيها الغلاء لذلك فلاتصلح أن تكون مقياساً للأسعار المواد الغذائية في فترة الدراسة ، وصحيح أن الأسعار التي أثبناها ليست بدقة وكذلك لا تصلح ب أيام الرسول ﷺ ، ولكنها على كل حال تصلح أن تكون مؤشراً للدلالة على الوضع الاقتصادي في تلك الفترة .

#### ٤ - الصناب :

الصناب ، زبيب يتخذ صباحاً يخالط بخردل (٤٤) .

و جاء في النظير مقارب أن «الصناب» ، صباح يتخذ من الخردل والزبيب ، ومنه قيل للبرذون صنابي ، شبه لونه بذلك ، قال جرير :

تكلفني معيشة آل زيد  
ومن لي بالصلوة والصناب (٤٤)

مصادر هذه الدراسة لم تشر إلى نادر إلى الصناب فقد قدم أحد الأعراب إلى

رسول الله ﷺ أرباً قد شواها ومعها صنابها وأدهما فوضعها بين يديه (٤٥) .

— ٦٤ —

#### ٥ - الملح :

الملح معروف ، وجاء في حديث ععن رسول الله ﷺ أنه قال : «السيد

إدامكم الملح» (٤٦) .

(٤٣) ابن دريد ، ١/٩٩٩ ، الشعبي ، ص ٤٢٤ .

(٤٤) ابن مظفر ، ١/٣١٥ .

(٤٥) ابن حببل ، ٢/٣٣٦ .

(٤٦) ابن ماجه ، ٢/١٠٢ . قال المحقق في سند هذا الحديث ضعف .

(٤٧) أبو داود ، ٢/١٢٢ ، ابن ماجه ، ٢/٢٦٨ ، قال محقق سند ابن ماجه أن سند هذا الحديث ضعيف .

(٤٨) ابن ماجه ، ٢/٢٨٢ ، ابن زنجويه بالأموال ، ٢/١٨٦ : أبو عبيدة القاسم بن

سلام ، بالأموال ، ص ٢٨٩ .

وجاء رجل فاستطاع رسول الله ﷺ ملح سد مأرب باليمن فأعطاه إيه وحين أشار أحد الجالسين إلى أهمية ملح سد مأرب وأنه من حيث الأهمية كالماء بالنسبة للسكان هناك «مثل الماء العذ» استقال رسول الله ﷺ الرجل الذي أقطعه الملح وأعطاه عوضا عنه (٤٤) .

وإضافة إلى كون الملح يدخل تقريباً في معظم الأطعمة قد يستخدم كعلاج لتخفييف آلام الطمث مثلًا ، وقد أشار رسول الله ﷺ بذلك على إحدى النساء المراهقات له في غزوة حشر (٤٥) .

٦ - **الشرق :**  
المرق : (الذي يؤتدم به ، معروف ، واحدته مرقة ، والمرق أخص منه ، ومرق القدر يمرقها ويعرقها مرقاً أكثر مرقاً) (٤٦) ، وإضافة إلى أن المرقة يؤتدم بها فإنها مما يحسى كذلك (٤٧) .

والمرقة في حديث رسول الله ﷺ هي اللحم يطبخ بالماء ، وقد تواترت عنه الأحاديث بالحديث على إكثار المرقة وإطعام الجيران ، قال ﷺ : «إذا اشتري أحدكم لحما فيليكته هرقته ، فإن لم يوجد لهما أصحاب مرقة وهو أحد اللحمين» (٤٨) .

وقال أبو ذر رضي الله عنه : «وصلي خلبي - النبي ﷺ - فقل : «إذا طخت مرقة فاكثرا ماءها ، ثم أنظر أهل بيتك من جيرانك فاغرف لهم منها» (٤٩) .

(٤٤) ابن هشام ٣٥٧ / ٣ ، ابن حبيب ، ٦ / ٢٨٠ ، أبو داود ٤٤٨ .

(٤٥) ابن منظور ، ١ / ٣٤٠ وقارن : الأزهري ، ٩ / ٤٤١ .

(٤٦) التعلبي ، ص ٤٦١ .

(٤٧) الترمذى ٤ / ٢٧٢ .

(٤٨) الدارمي ٢ / ٧٤١ ، ابن ماجه ، ٢ / ١١٦ .

وجاء في رواية أخرى للأبي ذر : أن من الإحسان والمعروف إشراك الجبار بالطعام أو المرقة ، قال : قال رسول الله ﷺ : «(الإيحرن أحدكم شيئاً من المعروف وإن لم يجد فليقل أخاه بوجه طلاق ، وإن اشتريت لحماً أو طبخت قدرًا فأكثر مرقته واغرف بثمارك منه» (٤٥٤) .

وقد يصنع المرق من الدباء والقديد ، وقد أتى النبي ﷺ بمرقة فيها دباء وقديد ف يجعل يتسبّع الدباء يأكلها (٤٥٥) وفي رواية أخرى أن رسول الله ﷺ جيء بمرقة فيها دباء (٤٥٤) ، وصنع خياط طعاماً دعا له النبي ﷺ فقرب له خبز شعير ومرقة دباء وقديد (٤٥٤) .

وفي مجتمع المدينة كان بعض الفرس مشهورين بطيب طعامهم ، وكان أحد جيران رسول الله ﷺ فارسياً وكان طيب المرق ، فصنع لرسول الله ﷺ شيئاً من ذلك ثم دعاه ، فذهب رسول الله ﷺ وزوجه عائشه حيث تناولا الطعام عند ذلك الفارسي (٤٨٤) . وهكذا في إن المرقة تكون باللحم كما تكون بالقديد والدباء وكان رسول الله ﷺ يستطيب مرق الدباء .

ومن أصناف المرقة ما يعرف بالفليقة قال جابر بن عبد الله : صنعت للنبي ﷺ مرقة يسميهها أهل المدينة «الفليقة» قيل : هي قدر يربط ويشد فيها فلت الحبز وهي كسره (٤٥٤) .

ومن المرق كذلك ما يعرف بالعكيس : وهو المرق يصعب عليه الماء ثم يشرب ويقل العكيس هو المرق باللبن (٤٦٠) .

\*\*\*

- 
- (٤٥٤) البخاري ٥/٢٧٢ - ٢٧٥ .  
(٤٥٤) الترمذى ٤/٢٧٤ - ٢٧٥ .  
(٤٥٦) مسلم ٣/١٦١٥ .  
(٤٥٨) مسلم ٣/١٦٠٩ .  
(٤٥٩) ابن الأثير ، ٣/٧٧٤ .  
(٤٦٠) ابن السكikt ٢/٤٠٦ .
-

(١١٤) الأثر : والأرجاء والشرب والشرب (محرر وف) : حامضة ، وبسباب اللون والخلف ، وقشره في الشراب  
يسمى السوس ، وجبل الدين محمد يعقوب التبرودي ، القاموس المحيط ، الطبعة الأولى ، (بيروت) :  
مؤسسة الرسالة ، ٦٠٤١٢ ، ٢٣٢ ، البخاري / ٥٠٧٠ ، مسلم ، ١٤٥٠ ، وقارن  
البخاري / ٩١٧ ، انظر فوائد الأثر الكثيرة لدى ابن قيم الجوزية ، صن ، ص ٨٢٠ - ٢٢٠ .

أـ الفاكهة :

الفاكهـة ، معروفة وأشار إليها القرآن الكريم في مواضع عدـة في صفة الجنة كقوله تعالى : « لـهم فـيهـا فاكـهـة وـلـهم مـا يـعـون » [٧٥ / بـيس] ، وقولـه : « هـنـاكـين فـيهـا يـلـعون فـيهـا بـضاـكـهـة كـثـيرـة وـشـرابـة » [١٥ / صـ] ، وقولـه : « لـكم فـيهـا فـاكـهـة كـثـيرـة مـنـهـا تـأكلـون » [٧٧ / الـذـنـرـفـ] ، وقولـه : « لـكم فـيهـا فـاكـهـة كـثـيرـة وـمـنـهـا تـأكلـون » [٩١ / الـمـؤـسـونـ] ، وقولـه : « أـلـعـكـ لـهـم رـزـقـ مـعـلـومـ ، فـسـرـاكـهـ وـلـهم مـكـرـمـسـونـ » [٢٤ / الصـافـاتـ] ، وقولـه تعالى : « إـنـ الشـيـنـ فـي ظـلـلـ وـعـيـونـ وـفـاكـهـةـ مـعـكـمـسـونـ وـنـ » [٢٤ / المرـسـلـاتـ] .

وكـما هو واضحـ منـ الآياتـ السـابـقةـ أنهـا تـحدـثـ عنـ الفـاكـهـةـ بـصـورـةـ عـامـةـ وـلـمـ تـشـرـ إلىـ نوعـ بـعـيـنـهـ ، وـهـنـاكـ يـوضـعـ الـآيـاتـ الـشـارـتـ إـلـىـ أنـوـاعـ فـانـيـةـ مـنـ الفـاكـهـةـ كـالـذـيـنـ وـالـرـمانـ وـالـضـنـبـ ، أـمـاـ بـالـنـسـبـةـ لـلـشـيـنـ فـيـقـدـ نـزـلتـ سـوـرـةـ بـالـقـرـآنـ بـاـسـمـهـ ، فـقـالـ زـيـلـيـ

وـالـشـيـنـ وـالـرـيزـونـ وـطـلـورـسـيـنـ » [١ / الشـيـنـ] ، وـمـصـدـارـ الـحـدـيـثـ الـشـيـنـ بـيـنـ أـلـيـدـيـنـ الـتـمـ شـمـرـ

إـلـيـ شـيـيـهـ ، وـلـكـنـهـاـ عـوـضـهاـ عـنـ ذـلـكـ أـشـارـتـ إـلـيـ الـأـثـرـ حـسـيـنـهـ دـمـشـقـيـهـ الرـسـولـ وـكـلـيـةـ

قـارـيـءـ الـقـرـآنـ بـالـأـثـرـ سـيـهـ (٦٤) .

ولما سئل على بن أبي طالب رضي الله عنه : ما القبسية ؟ قال : ثياب أتننا من الشام ، أو من مصر مضلعه فيها حرير أمثال الأشقر (٤٤) ، ومن إحدى الروايات يظهر أن الأشقر لم يكن ميسوراً في كل الأحوال وربما لم يكن يتناول الكثير من الناس وهذا على الأقل ما يوحي به ثمنه فقد جاء في رواية أن عثمان بن عفان رضي الله عنه قطع في أثر جده قدرت قيمتها بثلاثة دراهم (٤٥) .

وتحدث القرآن الكريم عن الرمان في ثلاثة مواضع فقال تعالى ﴿وَالرِّيْنُونَ وَالرَّمَانَ مُشْبِهَا وَغَيْرَ مُشْبِهَا﴾ [٩٩ / الأعماّم] ، وقال أيضاً في نفس السورة ﴿وَالرِّيْنُونَ وَالرَّمَانَ مُشْبِهَا وَغَيْرَ مُشْبِهَا﴾ [٤١ / الأعماّم] ثم أشار القرآن الكريم إلى الرمان من ضمن ثمار الجنة فقال تعالى ﴿فِيهَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرَمَانٌ﴾ [٦٨٦ / الرحمن] .

أما في الحديث النبوي الشريف فقد تطرق إلى الرمان في حديثه عن الدجال حيث قال : «فيومئذ يأكل النفر من الرمانة ويستظلون بقحفها» (٤٦) ، وجاء في صفة وجه رسول الله ﷺ عند الغضب : «كأنما تتفقا في وجهه حب الرمان من الغضب» (٤٧) .

وجاء في حديث أم زرع المشهور عند البخاري إشارة إلى الرمان ، فقالت : «فلاقي امرأة معها ولدان لها كال فهوذين ، يلعبان من تحت خصرها برمانتين» (٤٨) ، وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه للناس من حوله : «كالوا الرمان بشحمة فإنه دين المعدة» (٤٩) .

- 
- (٤٤) البخاري ، ٥ / ٩٥ ، ٢١٩٦.  
(٤٥) مالك ، ٢ / ٨٣٣.  
(٤٦) ابن حبيب ، ٤ / ١٨٢.  
(٤٧) ابن حبيب ، ٢ / ٧٨٧.  
(٤٨) البخاري ، ٥ / ١٩٩٠ ، وانظر : تعليق المحقق على المقصود بالرمانتين .

كما أشار أحد مصادرنا الحديثية إلى نوع من أنواع الفاكهة وهو المسفر جل ، قال : دخلت على النبي ﷺ ، وبisle سفر جلة ، فقال «دونها يا طلحة ! فلنها ثمجم الفواد» (٤٦٨).

أما العنبر فقد تحدث عنه القرآن الكريم في مواضع كثيرة ، كقوله تعالى «أو تكون له جنة من نخيل وعنب» [٩١/الأسراء] ، وقوله «فأنبأتنا فيها حباً وعنبًا» [٢٨/عبس] ، وقوله «وجعلنا فيها جنات من نخيل وأعناب» [٤٣/يس] كما وأشار القرآن الكريم إلى العنبر من ضمن ثمار الجنة قال تعالى : «إن لل McDon عذق وأعناباً» [٢٢/البأ].

وبناءً على الحديث عن الفواكه ، فقد أشار كثير من المغافريين المسلمين إلى الطائف كمصدر مهم لـ«ثیر مـن أنواع الفاكهة» (٦٤)، وليس من المستبعد أن محاصيلها من الفاكهة تصل إلى المدن السجازية المشهورة ، فإن أكثر فواكه مكة من الطائف (٧٤)، وربما وصلت فاكهة الطائف إلى المدينة ، فقد أهدى النبي ﷺ بالعنبر من الطائف (٧٤).

ونهى رسول الله ﷺ عن المزاينة (٧٤)، وهي : بيع التمر بالتمر كيلاً والعنبر بالزبيب كيلاً (٧٤)، والعنبر إذا جفف ، صار زبيباً (٧٤)، وهو ما يدخل خضر ويقدم

- 
- (٦٧٤) ابن حبّيل ٥/٢٨٢ .  
(٦٧٤) ابن ماجه ٢/١١١ .  
(٦٩) ابن حوقل ، ص ٣٩ ، المقتصي ، ص ٨ ، القرزويني ، آثار ..... ، ص ٩٨ ، الحميري ،  
الروض ..... ، ص ٣٧٩ - ٣٨ .  
(٧٠) ابن حوقل ، ص ٣٩ ، المقتصي ، ص ٨ ، الحميري ، ٢٩ - ٣٠ .  
(٧١) ابن ماجه ، ٢/١١٧ .  
(٧٢) المزابية : بيع الرطب في رؤوس النخل بالتسمر ، وإنما نهى عنها المأيق من الغبن والجهالة . ابن الأثير ،  
٢/٤٢ .  
(٧٣) ابن حنبل ٢/١٦ .  
(٧٤) الزبيب : هو ذاوى العنبر ، معروف ، واحدة زبيبة ، ابن منظور ، ١/٤٤ .

للاضياف ، فتلقه زار النبي ﷺ الصحابي المهلب بن عماد (٧٥) ، فلأنه سعداً  
البيت وقدم له زبيباً (٧٦) .

وأشهور الطائف بكثرة محدثون لها من الزبيب وحسودته (فيه سبب في حسنة  
المحل) (٧٧) ونظرًا بحسبه الصالية فقد صار يتوجهون به إلى جمبيح الجهات (٧٨) ،  
واشتهرت بالطائف كروم عمرو بن العاص (ت: ٣٤ هـ) حيث كان معروشاً على مائة  
ألف عود (٧٩) .

وتدهل أبو سعيدان لنفر من عبد القيسين بحمل أبعارهم زبيباً إن هم أبلغوا رسالتهم إلى  
محمد رسول الله ﷺ ، حيث قال: هل أئتم بملفوظ محمد وأصحابه .. على أن أوفر  
لكم أيامكم زبيباً غداً بعسكاظ إن أئتم جشتوبي .. (٨٠) .

وزبيب الطائف كان من ضمن عروض تجارة قريش ، فالصحر التي تعرضت لها  
منذرية نخلة (٢٢ هـ / ١٣٦٣ م) كانت فيها تجارة لقريش من بينها الزبيب ، كما ورد  
في سنة ٥ هجرية . انظر: ابن سعد، ٣/٣٦٧-٣٦١ ، ابن حمجزة المسقلاني ٢/٣٠-٣١ .

(٧٥) سعد بن عبادة: هو سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة الأسلمي ، سيد الخزرج ، أسلم مبكراً ، وشهد  
بيعة العقبة مع السبعين من الأنصار ، وكان أحد القادة الأشني عشر ، وكان سيداً جناداً ، وشهد  
هادياً رسول الله ﷺ ما عانى بشدة فهو ، وكان صاحب زراعة الأنصار . قيل: توقيعه بمحوار الشام  
في سنة ٥ هجرية . انظر: ابن سعد، ٣/٣٦٧-٣٦١ ، ابن حمجزة المسقلاني ٢/٣٠-٣١ .

(٧٦) ابن حمجزة ٣/٢٧٧ .  
(٧٧) القزويني ، أثار ، .. ص ٩٨ .  
(٧٨) الحموي ، الروض .. ص ٣٧-٣٨ .  
(٧٩) الفاكهي ، أشعار مكة .. ٣/٥٠٢ وقارن القزويني ، أثار .. ص ٩٨ .  
(٨٠) الواقدي ، ١/٤٣ .  
(٨١) الواقدي ، ١/٦٦ شبة ٢/٤٧٤ ، ٢/١١٤ .

وَجِينْ قُلْمَ وَفَدْ تَقْتِيفْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (٩٥ / ٦٣٧) وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ قَدْ مَرَّ الْهَدِيَّةَ مَا تَشَهَّرُ بِهِ الطَّائِفُ مِنَ الرَّبِيبِ وَالرَّمَانِ وَالْفَرِسَلِكِ (الْخَوْنَ).

وَمَا يُؤْكِدُ شَهَرَةَ الطَّائِفَ بِهِذَا النَّوْعِ مِنَ الْخَوْنِ (الْفَرِسَلِكِ) وَأَنَّهُ يَنْافِسُ الْعَنْبَرَ جِودَهُ وَكَثْرَةَ مَا كَتَبَ بِهِ عَامِلُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الطَّائِفِ ، قَاتِلًا : إِنْ قَبَلَنَا حِيطَانًا مِنَ الْفَرِسَلِكِ مَا هُوَ أَكْثَرُ غَلَةً مِنَ الْكَرْمِ» (٨٤٣).

وَلِضَافَةِ إِلَى مَا سَبَقَ فَقَدْ تَحْدَثَ الرَّسُولُ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ (٨٤٤) فَقَبَيْ حَادِيَّهُ عَنِ الْمَعَرَاجِ ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصْفًا سَلَدْرَةَ الْمَتَهِيِّ : «ثُمَّ رُفِعْتَ لِي سَلَدْرَةَ الْمَتَهِيِّ فَإِذَا نَبَقْهَا مُثْلَ قَلَالِ هَجْرٍ» (٨٤٥) ، وَجَاءَ فِي رِوَايَةِ أُخْرَى قَوْلَهُ ﷺ : «ثُمَّ انْتَهَيْتَ إِلَى السَّلَدْرَةِ فَإِذَا نَبَقْهَا مُثْلَ الْجَلْوَارِ» (٨٤٦).

(٨٤٤) أَبْنَ شَبَّةَ ، ٢ / ٥٠٥ ، وَعَدَارَةَ أَبْنِ شَبَّةَ . حَتَّى قَدَّمَتْ عَلَيْهِمْ هَدِيَّةً مِنَ الطَّائِفِ ، عَصَلَ وَزَبَبَ وَرَمَانَ وَشَنَانَ شَبَّةَ ، وَمِنْ ظَاهِرِهِنَّ بَيْدَأُهُمْ فِي الطَّائِفِ يَصْنَعُونَ مِنَ الْخَوْنِ نَوْعًا مِنَ الْمَرِيَّاتِ وَيُوَضِّعُ فِي الشَّانَ - أَيُّ الْقَرْبَ الدَّلِيَّةِ تَسْهِيلًا لِلْإِعْجَارِ بِهِ فِي الْمَجَازِ وَخَارِجِهِ .

(٨٤٥) أَبْنَ الْأَشْرِ ، ٣ / ٢٤٩ .  
(٨٤٦) الْبَقِّيْنَ : بَقِّيْتُ الْنَّوْنَ وَكَسَرَ الْبَاءَ ، وَقَدْ تَسْكَنَ : ثُمَّرُ السَّلَدْرَةِ ، وَاحِدَتَهُ : نَبَقَهُ وَنَبَقَهُ ، وَأَشَبَهَ شَبَّهَ بِهِ الْمَعَابَ قَبْلَ أَنْ تَشَنَّدْ حَمْرَةً . أَبْنَ الْأَشْرِ ، ٥ / ١٠ .  
(٨٤٧) النَّسَائِيُّ ، ١ / ٢٢٠ - ٢٢١ ، فَمَا هَجْرُ الَّتِي تَسْبِبُ إِلَيْهَا الْقَلَالِ الْهِجْرِيَّةَ فَهُنِّي قَوْيَةٌ مِنْ قَوْيِ الْمَدِينَةِ . أَبْنَ الْأَشْرِ ، ٥ / ٤٧ - ٤٨ .  
(٨٤٨) أَبْنَ حَبْلَ ، ٣ / ٢٨٦ .

## ب - الخضار :

١- **البطيخ :** «البطيخ والطبيخ ، لغتان ، والبطيخ من اليقطين الذي لا يعلو ، ولكن يذهب حبا على وجه الأرض ، واحدته بطيخة ، والمقطعة والمقطعة : مبت البطيخ» (٤٧) .

وجاء في مصادر هذه الدراسة إشارات قليلة إلى البطيخ ، منها أن رسول الله ﷺ كان يأكل الرطب بالبطيخ (٨٨)، ويقول «كسر حد هذه يبرد هذا ، وبرد هذا بحر هذه» (٨٩). ولا نعرف عن ثمن البطيخ شيئاً سوى أن ابن المعمري الخطاط رضي الله عنه أشترى بطيخة بكم من نوى (٩٠) .

## ٢ - الدبابة :

«الدباء ، القرع ، واحدها دباء» (٩١) ، وجاء في الحديث أن أحب الطعام إلى رسول الله ﷺ الدباء (٩٢) ، وفي رواية أخرى : كان رسول الله ﷺ يحب الدباء (القرع) فأتى به عاصم أو دعسي له . . . فجعلت أتبشهه فأضجه بين يديه لما أعلم أنه

(٧٧) ابن منظور ، ٣/٩ ، والبطيخ بالفارسية هو المخرب والمصود به البطيخ الأصفر . انظر : الجرجيفي : ص ٢٨٧ ، وجاء في الحديث : أن رسول الله ﷺ : كان يجمع بين الرطب والمخرب . ابن حبيب ، ١٤٢ ، ابن الأثير ، ٢/١٩ ، وإنظر فوائد البطيخ الطيبة لدى ابن قيم الجوزية ، ص ٢٢٢-٢٢٤ .  
(٨٨) ابن ماجه ٢/٤ .  
(٨٩) أبو داود ، ٣/٣٦٣ .  
(٩٠) ابن سعد ٣/٣١٥ .  
(٩١) ابن الأثير ، ٢/٩٢ .  
(٩٢) ابن حبيب ، ٣/١٥١ .  
(٩٣) ابن حبيب ، ٣/١٧٧ .

رسول الله عليه فرأته يتبع الدباء حوالى القصعة . فلم أزل أحب الدباء  
يبحبه (٤٩٣) وقال أنس أيضاً أن خياطاً دعى رسول الله عليه الطعام صنعه . فذهبت مع  
هنا له مثنه (٤٩٤) .

وربما هذه الرواية الأخيرة تفسر حب رسول الله صلوات الله عليه وسلم للدباء وذلك لإكثار الطعام .  
وقال أحد أصحاب رسول الله صلوات الله عليه وسلم : دخلت على النبي صلوات الله عليه وسلم في بيته ، وعنه  
الدباء ، فقلت : أي شيء هذا ؟ قال : «هذا القرع هو الدباء نكثر به طعاماً» (٩٤) ،

أس رضي الله عنه :رأيت النبي عليه أسماء ربانية في دباء وقديد ، فرأيته يتبصر  
والدباء يدخل في صناعة التريد ، فقد قدم رسول الله عليه قصبة فيها ترید ودباء  
فجعل رسول الله عليه يتبع الدباء (٤٩٦) ، ويكون الدباء في المرق كذلك ، قال  
أنس رضي الله عنه :رأيت النبي عليه أسماء ربانية في دباء وقديد ، فرأيته يتبصر

二十一

وشهود رسول الله ﷺ وفي حديثه رطبات وفي الأخرى قثاء وهو يأكل بعضها  
وأنه لما ثبّت الأرض من بقلها وتقاها [٦١ / البقرة] ، وجاء في مصادر هذه الدراسة  
مأكولة أن النبي ﷺ كان يأكل القثاء ، وبعدها كان يفضل أكله مع الرطب (٩٩) ،  
وجاء في القرآن الكريم على لسان بنى إسرائيل قوله تعالى فادع لابنك يخرج  
الثثاء : الخيار ، الواحدة قثاء ، والثثة والمشؤة ، موضع القثاء (٤٨) .

(٤٤) البخاري ٥/٧٥٢٠، ٦٧٠٢، وقارن : مسلم ، ٣/١٥٦٦ .

(٤٥) البخاري ٥/٧٦٢٠ - ٢٨٦٢ ، وقارن : ابن ماجه ، ٢/٩٧٠١ .

(٤٦) البخاري ٥/٧٦٢٠ - ٢٨٦٢ ، وقارن : ابن ماجه ، ٢/٩٧٠١ .

(٤٧) البخاري ٥/٧٦٢٠ - ٢٨٦٢ ، وقارن : ابن ماجه ، ٢/٩٧٠١ .

(٤٨) البخاري ، الصحيح ١/٤٦ ، الأزهري ٩/٦٦٢ ، والنظر : فوائد القتاء الطيبة للدبي ابن قيم الجوزية ، ص ٢٧٣ .

(٤٩) البخاري ٥/٧٣٢٠، ٢٦٧٠٢، ٢٠٥٧٣ ، مسلم ٣/١٦١٦١ أبو داود ، ٣/٦٣٣ ، ابن ماجه ، ٢/٤٠١١ .

(٥٠) البخاري ٥/٧٦٢٠ - ٢٨٦٢ ، وقارن : ابن حببل ، ١/٤٠٤ .

وفي رواية جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما يظهر منها أن القشاء كان في بعض الأحيان مما يزود به المسافرون ، ففي حديثه عن بعض الغزوارات قال : فيبينما أنا نازل تحت شجرة فإذا رسول الله ﷺ ، فقلت : يا رسول الله .. هلم إلى الضلال ، فنزل رسول الله ﷺ ، فقمت إلى غرارة لها ، فوجدت فيها جثرة قشاء فكسرته ثم قرسته إلى رسول الله ﷺ فقال : «من أين لك هذا؟» فقلت خرجنا به يا رسول الله من المدينة (٥٠) .

وجاء في رواية لعائشة رضي الله عنها ما يفيد أن القشاء رجعه استخدام مع الرطب ، علاجا للسحافة وطلبها للسمنة ، قالت : «كانت أمي تعالجي للسمنة : تزيد أن تدخلني على رسول الله ﷺ فما استقام لها ذلك حتى أكلت القشاء بالرطب فسمحت كأحسن سمنة» (٥١) .

**٤ - الكمة :**  
«الكمة : واحد كمء على غير قياس ، والكم نبات ينقض الأرض فيخرج كما يخرج الفطر ، والجمع أكمؤ وكمة ، وقيل : الكمة هي الشيء إلى الغبرة والسوداد ، والجنة إلى الحمرة ، والنفعية البيض ...» (٥٢) ، وجاء في الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «الكمة من الممن ومؤاها شفاء المعين» (٥٣) .

وفي رواية أخرى قوله ﷺ : «الكمة من الممن الذي أنزل الله عز وجل علىبني اسروائيل ، وماؤها شفاء المعين» (٥٤) .

- 
- (٥٠) مالك ، ٢/٩١ ، الواقدي /١٩٩٨٣ .  
(٥١) ابن ماجه ، ٢/٤١٠ ، أبو داود ، ٤/١٥ .  
(٥٢) ابن منظور ، ١/١٤٩ ، وانظر : فوائد الكمة الغذائية والطبية لدى ابن قيم الجوزية ص ص ٢٧٩ - ٢٨١ وقارن أبا القاسم بن محمد الغساني ، حديقة الأزهار في ماهية العصب والمعقار ، تحقيق محمد العريبي الخطاطي (بيروت : دار الغرب الإسلامي ، ٢٠٠٤هـ) ، بص ١٤ .  
(٥٣) مسلم ، ٣/٦٦٩ - ٦٦١ ، ابن ماجه /٤٤١ .  
(٥٤) مسلم ، ٣/٦٦٢ .

للس ففيها سبق من روایات ملائكة أنهم من المخمار والاكف تؤکل نضيجاً أو ينبعاً ولو أنه من المحرر في شبه جزيرة العرب أنها تؤکل مقلية أو مطبوخة مع غيرها من الطعام وهذا جرى الحديث عندها من ضمن الخضروات .

### ج - البقدونس :

#### ١ - الصهل والثوم والكراث :

(البقل من النبات وليس بشجر دق ولا جل ، وفرق مابين البقل ودق الشجر أن البقل إذا رعي لم يبق له ساق ، والشجر تبقى له ساق وإن دقت» (٦٠٥) ، وأشار القرآن الكريم إلى البقل بقوله تعالى على لسان بنى إسرائيل «فادع لنا ربك يخرج لنا مما تبت الأرض من بيتهما وقثائهما وفوهما وعاد سهلا» [٦١ / القراءة] .

وجاء في الحديث أن رسول الله ﷺ أتى بحضورهات من البقوء فوجده لها ريشا ، فسأل فأخبر بما فيها من البقوء ، فقال : «قربيها» إلى بعض أصحابه وكأن معه ، فلما رأه كره أكلها قال : «كل ، فإني أناجي من الإنساني» (٧٠٥) ، وقالت أم أيوب امرأة أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنها : صنحت للنبي ﷺ طعاماً فيه بعض البقوء ، فلم يأكل ، وقال : «إنك أكره أن أؤذني صاحبي» (٨٠٥) يعني جبريل عليه السلام .

وقال أبو أيوب الأنصاري : كان رسول الله ﷺ إذا أتى بطعم ، أكل منه ويعثر بفتحه إللي ، وإنه يبعث إلى يوم القيمة لم يأكل منها لأن فيها ثوراً فسألته : أحرام هو؟

(٦٠٦) ابن مظعون ، ٦ / ٦٠ .

(٦٠٧) أبو داود ، ٣ / ٦٣٤ .

(٦٠٨) ابن ماجه ، ٢ / ٦١١ .

قال : «لا .. ولكنني أكرهه من أجل ريحه» (١٠٥) ، وقال عليه الصلاة والسلام : «من أكل ثوماً أو بصل فليغسلنا ، أو ليعزل مسجدهنا» (١٠٦) .

وفي رواية أخرى يضاف الكراث إلى الشوم والبصل من حيث كراهيته الرائحة ، قال رسول الله ﷺ : «من أكل من هذه ، قال أول مرة الشوم ، ثم قال : الشوم والبصل والكراث فلابغرننا في مسجدهنا» (١٠٧) .

ورخص رسول الله ﷺ في أكل الشوم والبصل بعد أن يطهرا ، حيث قال : «إن كتمت لإبد أكليهما فلم يمتصهما طبخا» (١٠٨) ، ويفسر من إحدى الروايات أن النبي ﷺ كتم أكل البصل المطبوخ ، قالـت عائشة رضي الله عنها : «إن آخر طعام أكله رسول الله ﷺ طعام فيه بصل» (١٠٩) ، ورخص عليه الصلاة والسلام لأصحابه بتناول الشوم علـاجاً (١٠١٠) .

## ٢ - السلق :

«السلق : بقلة .. والسلق : نبت له ورق طوال وأصل ذاهب في الأرض وورقه رخص يطبع» (١٠١١) .

(السلق : بقلة .. والسلق : نبت له ورق طوال وأصل ذاهب في الأرض وورقه رخص يطبع» (١٠١١) .

---

(١٠٥) مسلم ، ٣/١٦٣ - ١٦٤ ، وقارن : الترمذى ، ٤/٢٦١ ، انظر فوائد البصل والثوم لدى ابن قيم الجوزة ، ص ٢٢٢ - ٢٢٤ ، وقارن : أبو القاسم الغساني ، حديقة .. ، ص ٤ - ٥ .

(١٠٦) مسلم ، ٣/٣٦٠ ، الدارمي /٢/١٣٩ .

(١٠٧) البخارى /٥/٧٧٠ ، وانظر : أبو داود ، ٣/٣٦٠ .

(١٠٨) الترمذى /٤/٢٦١ ، وقارن : مسلم /١/٣٩٥ .

(١٠٩) أبو داود ، ٣/٣٦١ .

(١١٠) أبو داود ، ٣/٣٦٢ .

(١١١) أبو داود ، ٣/٣٦٣ .

(١١٢) أبو داود ، ٣/٣٦٤ .

(١١٣) أبو داود ، ٣/٣٦٥ .

(١١٤) أبو داود ، ٣/٣٦٦ .

(١١٥) ابن منظور ، ١٠/٢٦٢ ، وانظر ما جاء عن ابن قيم الجوزة عن منافع السلق الغذائية والطبية ، ص ٢٥٢ - ٢٥٣ ، أبو القاسم الغساني ، حديقة .. ، ص ٢٦٦ .

## جوابات كتاب الدراب

وجاء في الحديث أن امرأة من الأنصار : صنعت النبي ﷺ ملائقاً وشعراً فقال النبي ﷺ : «يا علي ! من هذا فأصبه فإنه أفعى لله» (٥٦) .

وقال أحد أصحاب رسول الله ﷺ : إنما كنا نفرج يوم البعثة ، كانت لنا عجوز تأخذ أصول السلق فتجعله في قدر لها ، فتجعل فيها حبات شعير ، إذا أصلينا زرناها فقررتها إلينا . . . والله ما فيه شحم ولا دك (٥٧) ، وفي رواية أخرى فتقرب ذلك الطعام إليها فنفعه (٥٨) .

يبدو جلياً مما تقدم أن السلق كان يستخدم في ذلك الوقت حسناً يضاف إليه أحانيا شيء من شعير وربما كان الموسورون يضيفون إليه الدهن أما المقلون فيطخونه بالماء والملح ليس غير .

### ٣ - الضغابيس :

«الضغابيس : هو صغار القثاء ، الواحد ضغبوبس ، وقال الأصممي : هونبت ينبت في أصول الشمام يشبه الهليون ، يسلق بالخل والنبيذ ويؤكل» (٥٩) . وجاء في بعض مصادر هذه الدراسة أن الضغابيس أهدى النبي ﷺ الضغابيس وقبلاً وأكل منها» (٥٠) ، وأهدي صفوان بن أمية لرسول الله ﷺ الضغابيس مع غيرها من الأطعمة (٥١) ، وفي غزوة الحديبية أهديت الضغابيس مع غيرها من ضروب الأطعمة لرسول الله ﷺ ، فجعل يأكل من الضغابيس وأعجبته ، وأدخل على زوجته أم سلمة بعضاً منها وجعل يعجب الملائكة الهدية (٥٢) .

(٥٦) ابن ماجه ، ٢ / ١١٣٩ .

(٥٧) البخاري / ١ / ٣٢ .

(٥٨) الرمذاني / ٢ / ٤٣ ، وقارن ابن الأثير / ٣ / ٨٩ .

(٥٩) الرمذاني ، ٢ / ٤١ .

(٦٠) الرمذاني ، ٢ / ٧٧ .

(٦١) المواقعي ، ٢ / ٧٧ .

وجاء في الحديث «لابأس بجتنبه الضفاییین فی الحرم» (٥٢٣)، وهذا الحديث ربما يجعل المدارس يشكلك في دقيقة تعریفه، الضفاییین وأن المھرود بها صغار القشاء، فهذا دام لاحرج على المحرم باقتاتها في المحرم فذلك يصرف الذهن إلى التعريف الثاني للضفاییین (النبت الذي ينبت في أصول الشمام) حيث إن مثل هذا النبت من النباتات الصهدراوية التي تنبت عفرا وبل معاشرة، أمما القشاء فلا ينبت إلا بعد زراعته وعناية وبالاتالي فليس المھرود جتناوه لا في الحرم ولا غيره إلا باذن أهله .

#### العُثْرَةُ :

(العُثْرَةُ ذلةٌ)، وهي شجرة صغيرة في جسم العرق في شاكمة كبيرة اللبن، ونبتها مجده وتهدأة، وهي خبيثة فقلحاء الورق كان ورقها المدراهم، تنبت فيها جراء صغراً أصغر من جراء القطن تؤكل جراؤها مادامت خضراء) (٤٦٥).

وجاء في مصدر آخر أن العُثْرَةَ : نبت ينبت متفرقًا ، فإذا طال وقطع أصله يخرج منه ما يشبه اللبن . . . وقيل هو المزجوش (٤٦٥).

والعُثْرَةُ شجرة لم يلاحظها البعض المھرود (٤٦٥)، وأهلدي العُثْرَةِ مع خبيثه من الأطعمة إلى رسول الله ﷺ فأعجبه وأدخله على زوجته أم سلمة وجعل يعجب به من تلك الهدية الورقى صاحبها أنها طرفة) (٤٦٥).

- 
- (٤٢٣) الرمثاني، ٢/١٤٣، ابن الأثير، ٢/٥٠٩.  
(٤٢٤) ابن سنظور، ٤/٣٥٥.  
(٤٢٥) ابن الأثير، ٣/٧٧١، وقارن الأهرمي، ٢/٦٥٧.  
(٤٢٦) ابن الأثير، ٣/٨٧١، والمرجوش أو المزجوش تغيير فارسي يعني : سمّي العذن . وله معان أخرى يحسن الرجوع إليها . انظر : المرب، ص ٤٧٥.  
(٤٢٧) الواقدي، ٢/٧٧٥.
-

الظاهر من تعريف العتر أنه من السباتات البرية وأنه من القبول التي تثبت على وجه الأرض عفواً دون معاناة .

ونحن إذا نختم الحديث عن الفاكهة والخضار والبقول لاننسى أن نؤكّد أن ما أثينا عليه هنا من أنواعها ماهو إلا إشارات مقتضبة وليس حصرًا لما كان معروفاً في ذلك العصر ، ويكاد يكون في حكم الثابت أن الناس في زمن رسول الله ﷺ عرفاً كثيراً من أنواعها .

\*\*\*

## الصنف الخامس : أنواع مختلفة من الأطعمة

### ١- الأقط :

«الأقط يشاد من اللبن الحليب ، يطبخ ثم يترك حتى يحصل ، والقطعه منه أقطة وفي مصدر آخر «الأقط لب مجفف يليس مستحجر يطبخ به» (٥٢٨) .

والحديث عن الأقط في مصادر هذه الدراسة مستفيض ، وسنكتفي بالإشارة إلى البعض مما جاء عنه ، فقد أهدي إلى الرسول ﷺ سمن وأقط وأصبغ ، فأكل من السمن والأقط (٥٢٩) ، ويكون الأقط أحياناً من ضممن ولحمة المرس ، فحين بشى رسول الله ﷺ بصفية بنت حبي أمراً بالأنطاع فبسطت فالقي عليها التمر والأقط والسمن (٥٣٠) والأقط عنصر رئيسي في تحضير بعض أصناف الأطعمة ، التي منها : البكيلة والعبيضة والحسن والبسيدة (٥٣١) .

والأقط من عروض التجارة ، فعندما قدم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه المدينة سأله عن سوقها فداروه على سوق قينقاع (٥٣٢) ، فعدها إليه فأسى بأقط وسمون (٥٣٣) . ويجوز أن يكون الأقط زكاة للضر ، قال أبو سعيد الخدري رضي الله

- 
- (٥٢٨) ابن الأثير ، ١ / ٥٧ ، ابن منظور ٧ / ٥٧ .  
(٥٢٩) مسلم ٣ / ١٥٤٥ ، وقارن البخاري ٥ / ٦٠ ، ٢٠٦٤ ، ٥٩٥ .  
(٥٣٠) البخاري ٥ / ٥٥٩ .  
(٥٣١) أنظر : الشالبي ، ص ٢٣٩ - ٢٤٠ .  
(٥٣٢) سوق بني قينقاع : يقابلين بينهما مائنة شحته ثم نون وأخره عن مهملة ، كان سوقاً عظيماً في الجاهلية عند جسر بطنان - بالمدينة - يقوم في السنة مزاراً ونفاية ومتلاشون الأشعار ، انظر السمهودي ، ٤ / ١٢٣٨ - ١٢٣٩ .  
(٥٣٣) البخاري ٢ / ٧٢٢ - ٧٢٣ .
-

عنه : كنا نخرن زكاة الفطر صاعاً من طعام .. أو صاعاً من أقط (٥٣٤) ، وفي رواية أخرى لأبي سعيد الخدري يفهم منها أن الأقط من الأطعمة الرئيسية الشائعة في عصر الرسول ﷺ حيث قال : «كنا نخرن في عهد رسول الله ﷺ يوم الفطر صاعاً من طعام .. وكان طعامنا الشعير والزبيب والأقط والتمر» (٥٣٥) .

## ٢- البيض :

لم نعثر في مصادر هذه الدراسة على شيء ذي بال عن البيض ، أي بيض الدجاج سوى ما جاء في حديث النبي ﷺ عند الحد الذي تقطع به يد السارق ، فقد قال عليه الصلاة والسلام : «العن الله الله السارق ، يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده» (٥٣٦) ، وجاء في حديث فضل الجمعة والسبعين إيماناً بذكر قوله ﷺ «... من راح في الساعة الخامسة فكانها قرب بيضة» (٥٣٧) .

أما الذي جاء في أحد المصادر الحديثية فهو الإشارة إلى بيض النعام ، فقد أتى رسول الله ﷺ ببيض النعام ، فقال : «إذا قوم حرم أطعموه أهل الحل» (٥٣٨) . وفي إحدى غزوات رسول الله ﷺ قدم له بيض النعام فأكله (٥٣٩) ، ومن إحدى الروايات يظهر أن فائدة بيض النعام تعداه إلى قشره ، فقد ذكر أحد أصحاب رسول الله أنه يجتمع الماء في قشر بيض النعام (٥٤٠) .

(٥٣٤) البخاري ، ٢/٤٤٥٥ .  
(٥٣٥) البخاري ، ٢/٤٩٠ .  
(٥٣٦) البخاري ، ٢/٤٤٩٢، ٢٤٩٣، ٢٤٩٤، ابن ماجه ، ٢/٨٨٦، والنظر : تعريف الأعشش على التتصود بالبيضة في هذا الحديث حيث قال : «كانوا يرون أنه يضر الحديث» انظر : البخاري ، ٦/٩٠٤٢ .

(٥٣٧) البخاري ، ١/١٣٠، وقارن : البخاري ، ١/٤٣١، وانظر : مسلم ، ٢/٨٨٥ .  
(٥٣٨) ابن حبّيل ، ١/١٠١، وقارن ص ٤١ .  
(٥٣٩) الواقدي ، ١/٣٩٩ .

(٥٤٠) الواقدي ، ٢/٧٧٢-٧٧٣ .

### ٣ - الجبن :

الجبن (والجبن، والجبن)، الذي يأكل ، الواحدة جبنة ، وقد تجبن اللبن إذا صار ك الجبن» (٤٥)، وجاء في الحديث أن النبي ﷺ سُئل عن السمن والجبن والقراء؟ قال «الحلال ما أحل الله في كتابه ، والحرام ما حرم الله في كتابه ، وما سكت عنه فهو مما عفنا عنه» (٤٥)، وفي الرسول ﷺ بحسبه وهو في تبوعه (٩هـ / ٦٦٣م)، فدعا بسكنى فرسبي وقطع (٤٥)، كما جاء في رواية ابن عباس رضي الله عنهما ما يكشف عن مصدر الجبن وربما كان يشحد عن نفس المناسبة حين قال : «أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الْبَرَكَاتُ بِجُبْنِهِ فِي غَزَّةٍ ، فَقَالَ : أَلِمْ صُنِعْتَ هَذِهِ ؟ قَالُوا : بِفَارَاسٍ ، قَالَ : اطْعُنُوا فِيهَا بِالسَّكِينِ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَكُلُوهُ» (٤٥) وما جاء في رواية ابن عباس ربعاً أظهر أن الجبنة لم تكن مما يألفه العرب وأنها مما يغدو إليهم من صنوف الطعام ، ولذلك كانت الإشارة إليها في مصادر الدراسة قليلة جداً .

### ٤ - العسل :

جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال : «عَلَيْكُمْ بِالشَّفَاعَيْنِ : الْعَسْلِ وَالْقُرْآنِ» (٤٥)، والمقصود من هذا الحديث كما يظهر هو أن في القرآن والعمل شفاء وإنما مما نصرحت المسنة النبوية الشريعة بالتلذذ بهما .

- 
- (٤١) الأزهري ، ١١/١٢٤ .  
(٤٢) ابن ماجه ، ٢/١١٧ .  
(٤٣) أبو داود ، ٢/٣٥٩ .  
(٤٤) أبو حنيفة ، ٣٠٢-٣٠٣ .  
(٤٥) ابن ماجه ، ٢/١٤٢ .

وفي (رواية المسائحة) رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان يحب الحلوا و العسل (٤٤٦)، و تقدة رسول الله ﷺ و تناوله للعسل في بيته أحده زوجاته مشهورة وقد نزل بها قرآن يتلى ، قال تعالى ﴿إِنَّمَا أَهْبِطُهَا لِلشَّرِّمَ مَا أَحَلَ اللَّهُ لِكَ تَسْتَغْفِي مَرْضَاهَا أَزْوَاجَكَ﴾ [١/ التحرير].

ويظهر أن العسل الطائف شهرة واسعة (٤٤٥)، حتى إن خلفاء النبي أممية بدشمن يعيشون بطلبته (٤٤٥)، و حين قدم وفد ثقيف على رسول الله صلى الله عليه كأن من ضمن ما أهدوه إليه ، العسل وهو «طيب الريح طيب الطعام» (٤٤٥).

ونظراً للأهمية العاملة والاقتصادية فقد أصبح من عروض السجارة ، وفرض رسول الله ﷺ في زكاة العسل دسن كل عشر قرارات عسل قربة من أوسطها (٤٤٥).

## ٦ - الحلوا :

(الحلوا) : كل ماعولج بحلو من الطعام ، يجد ويقتصر ويؤذن لغيره (٤٤٥).

ووصف أحد المصادر حلوا رسول الله ﷺ أنها تكون من التمر والبن وأنها تدوف بالمجبيع (٤٤٥)، ومن أنواع الحلوا المشهورة :

- (٤٤٥) البخاري /٥٧٢، ابن ماجه /٤١٠١  
(٤٤٥) الفاكهي /٣٤٢٠ المحيري ص ٣٨ ابن شيه /٢٠٠٠  
(٤٤٦) الفاكهي /٣٤٢٠٠٠  
(٤٤٩) ابن شيه /٢٠٠٠  
(٤٥٠) ابن زنجويه /٣٩٨١٠١-١٩٢١  
(٤٥١) ابن منظور ، ٤/١٩٣١

(٤٥٢) الثعالبي ، ص ٤٢ وقال أبو هلال العسكري في التلخيص : «المجيء ، التسرور والرید إذا جمع بينهما»

## ١- الحبص :

(والحبص ، عربي معروف ، والجمع أخخصة ، وأصل الحبص الخلط ، خصصته إذا خلطته) (٥٣)، والحبص هو المعمول من التمر والسمن (٤٤)، وجاء في مصدر آخر أن الحبص : الحلواء المخلبوبة من التمر والسمن (٥٥).

وذكرت إحدى الروايات أن رسول الله ﷺ باشر عمل الحبص بنفسه حيث أمر ببرمه فنصبت على النار وجعل فيها من الدقيق والعسل والسمن ثم عصد حتى نضج أو كاد أن ينضج (٥٦).

وجاء في روايات أخرى أن عثمان بن عفان أول من خصص الحبص ، حيث صنعه مرة من السمون والبر والعسل ومرة من العسل والنفقي من الدقيق (٥٧)، وذكر أحد المصادر أن عبدالله بن عمربن الخطاب كان يأكل الحبص (٥٨).

ومن الملاحظ على هذه الروايات كلها أنها الإشارة إلى التمر من ضمن مكونات الحبص (١). بل تضيف إلى مكونات الحبص التي نصت عليها التعريفات العسل والدقائق .

ومما هو جدير بالذكر أن هذا النوع من الأطعمة بهذه المكونات لايزال موجوداً في بعض أنحاء شبه الجزيرة العربية ولكن تحت مسميات مختلفة فهو في جززان مثلاً

- 
- (٣) أبو هلال العسكري / ١٠٨٠ (٥٣).  
(٤) مجذ الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ،قاموس الحبط ،الطبعة (٥٤) المعجم الوسيط ، ١ / ٢١٤-٢١٥.  
(٥) الكتاني ، ١٥٩ / ٢، (٥٥) الكتاني ، ٢٢٣ / ٣٠ . وقال الفاكهي : أول من أطعم البر بالشهد وعمل الحبص يكك ، عبدالله بن جدعان ، ٢٦٠-٢٦١ .  
(٦) الكتاني ، ٢ / ٢٦١-٢٦٢ .  
(٧) ابن سعد ، ٤ / ٤١٤، وانظر الكتاني ٢ / ١٦١-١٦٢ .  
(٨) ابن سعد ، ٤ / ٤٩ ، وانظر الكتاني ٢ / ١٦١-١٦٢ .

يعرف بالمرسدة وتألف من البر والسممن والعسل وإن تغدر وجود العسل فيستعاض عنه بالملوز .

**ب - الفاللورج :**

(والفاللورج من الحلواء : هو الذي يؤكل ، يسمى من لب الحنطة ، فارسي مغرب) (٥٥٩) والفاللورج والفاللورج لغتان فيه ، والفاللورج : فارسي مغرب وأصله بالفارسية الحمدانية باللهبة بالباب الفارسية وبالفهلوية PALLUTAK (باللونك) وهذا أصل اللفظ المغربي ، ومعناه اللغوي : الصفي وهو اسم المفعول من باللون (٥٥٠) .

و جاء في أحد المصادر أن عبد الله بن جدعان الشبيبي ، كان يلأدار الندوة في مكة بالفاللورج ، وله مناد ينادي عليها في الموسم : «هموا إلى الفاللورج» ومدحه بذلك أمية بن أبي الصلت ، فقال :

إلى ردع من الشبزي عليها لباب البر يلبلك بالشهاد (٥٦١) وفي رواية أخرى أن أول من أدخل الفاللورج ديار العرب أمية بن أبي الصلت أطعمه بعض الناس ذلك بالشام فبلغ ذلك عبد الله بن جدعان فوجده إلى اليمن من جاء له بن يعمل الفاللورج بالعسل (٥٦٢) .

الروايات المتعلقة بالفاللورج تؤكد أنه من الأطعمة الأجنبية الوافدة على شبه الجزيرة العربية وأنه يعود لل المؤثرات الفارسية ، وينظر أن الفاللورج قريب الشبيه بالخبيص من حيث مكوناته .

(٥٦٠) الجوليقي ، ص ٨٤ .  
(٥٦١) ابن منظور ، ٣ / ٥٣٠ .  
(٥٦٢) ابن حوقل ، ص ٣٣ ، وانظر : أبو عثمان عمرو بن يحيى الجاحظ ، تحقيق عباس عبد السلام ، الطبعة الثانية (بيروت : دار مكتبة الهلال ، ١٩٨٥م) ، ص ٢٩٢ .  
الكتاب الثاني / ٢ ، وقارن بشير ، ص ص ٢٦١-٢٦٢ .

وفي ختام الحديث عن الأطعمة في عصر الرسول ﷺ : نحسب أنه من المناسب ذكر بعض مسميات أطعمة المناسبات عند العرب كما جاء في بعض المصادر الأدبية واللغوية :

- قال الشاعري : «جل أطعمة العرب ، بل كلها ، على الفعلة» (٦٣٥) ومن ضمن أطعمة المناسبات المعروفة عند العرب :
- ١ - المفترس : وهو الطعام الذي يشترى صبيحة الولادة للرجال والنساء ، والمرسسة طعام النساء (٦٤٥).
  - ٢ - الإعذار : وهو طعام الحشان ، يقال : «صبي معتذر وصبي معتذر جميعاً» (٥٦٥).
  - ٣ - الوكبير : وهو طعام البناء ، كان الرجل يطعم من يبني له ، وإذا فرغ من بنائه تبرك ب الطعام أصحابه ودعائهم (٦٦٥).
  - ٤ - النقيعة : اسم لمن يخر من الإبل والجدر من عرض المغنم (٦٧٥).
  - ٥ - المقققة : دعوة على سلم الكيش الذي يقع عن الصبي ، حين يحلق شعره (٦٩٥).
  - ٦ - القرى : طعام الضيف (٧٥٥).
  - ٧ - المأدبة : طعام الدحوة العامة (٧٦٥).
  - ٨ - التحفة : طعام الزائر (٧٧٥).
- 
- (٦٣٥) الفعلي ، ص ٢٣٨ .  
(٦٤٥) الجاحظ ص ٢٧٥ ، ابن عبدربه / ٨ / الشاعري ، ص ٢٣٨ .  
(٦٥) الجاحظ ص ٢٧٥ ، ابن عبدربه / ٥ وعند الشاعري طعام الحشان هو : المذيرة ، ص ٢٣٨ .  
(٦٦٥) الجاحظ ، ص ٢٧٦ ، ابن عبدربه / ٥ / الفعلي ، ص ٢٣٨ .  
(٦٧٥) الجاحظ ، ص ٢٧٦ .  
(٦٨٥) ابن عبدربه / ٥ ، الفعلي ، ص ٢٣٨ .  
(٦٩٥) الجاحظ ، ص ٢٧٦ ، الشاعري ، ص ٢٣٨ . والحقيقة عند ابن عبدربه هي : طعام اليوم السابع للولادة / ٥ .  
(٧٥٥) الفعلي ، ص ٢٣٨ .  
(٧٧٥) الشاعري ، ص ٢٣٨ .

٩- الشَّنْدُونِيَّةُ : طَعَامُ الْإِمَلَادِ (٥٧٦) .

١٠- الْوَكِيمَةُ : طَعَامُ الْعُرُوسِ (٥٧٤) .

١١- الْوَضِيْمَةُ : طَعَامُ الْمَائِمِ (٥٧٥) .

١٢- الْسَّكَنَةُ وَالْمَهَنَةُ : طَعَامُ الْمُتَعَلِّمِ قَبْلَ إِدْرَاكِ الْغَذَاءِ (٥٧١) .

١٣- الْعَجَبَالَةُ : طَعَامُ الْمُسْتَعْجَلِ قَبْلَ إِدْرَاكِ الْغَذَاءِ (٥٧٧) .

١٤- الْقُشْفِيُّ وَالزَّلَّةُ : طَعَامُ الْكَرَمَةِ ، وَهُوَ الَّذِي يَكْرَمُ بِهِ الرَّجُلِ (٥٧٨) .

١٥- الْقَهَّاوةُ : مَا يَرْفَعُ مِنَ الْمَرْقِ لِلْإِنْسَانِ ، قَالَ الشَّاعِرُ :

\* \* \*

وَنَهْفَهُ وَلِيدُ الْحَسِيْنِ إِنْ كَانَ جَائِعاً  
وَنَهْفَهُهُ إِنْ كَانَ لَيْسَ بِجَائِعاً (٥٧٩) .

(٥٧٧) الشَّعَالِيُّ صِنٌ ٢٣٨ ، وَذُكِرَ إِنْ عَبْدِرِهِ أَنْ طَعَامُ الْإِمَلَادِ هُوَ الْقِيَمَةُ وَسَبَقَ لِابْنِ عَبْدِرِهِ أَنْ ذَكَرَ فِي

نَفْسِ الْمَوْضِعِ أَنَّ التَّقْرِيرَ طَعَامُ الْقَادِمِ مِنَ السَّفَرِ ، ٨/٥ .

(٥٧٥) الشَّعَالِيُّ ، صِنٌ ٢٣٨ - إِنْ عَبْدِرِهِ ٨/٥ .

(٥٧٧) الشَّعَالِيُّ ، صِنٌ ٢٣٨ - إِنْ عَبْدِرِهِ ٨/٥ .

(٥٧٦) الشَّعَالِيُّ ، صِنٌ ٢٣٨ - إِنْ عَبْدِرِهِ ٨/٥ .

(٥٧٨) الشَّعَالِيُّ ، صِنٌ ٢٣٨ - إِنْ عَبْدِرِهِ ٨/٥ .

(٥٧٩) إِنْ عَبْدِرِهِ ٨/٥ - وَانْظُرْ إِنْ قِتْبَيْهِ فِي عَبِيْرُونَ الْأَخْبَارِ ، ٤/٩ ٢١ - ٢٢ ، حِسْبَتْ تَحْدِيدَتْ فِي هَذَا

الْبَرْزَهُ حَدِيثًا شَنِعًا عَنْ صَنْفَوْنَ الْأَطْعَمَهُ الْمُدِيَّهُ الْعَرَبِ ، وَقَارَنَ كَذَلِكَ مَا ذَكَرَهُ شَيْرِيْهُ عَنْ أَسْمَاءِ الْطَّعَامِ فِي

مَقَالَهُ الْمُشَارِ إِلَيْهِ آنَّهَا .

وَمِنَ الْمَقَالَاتِ وَالْكِتَبِ ذَاتِ الْعَلَاقَهُ بِالْعَلَامِ وَالرَّاعِي وَنَشَاطَاتِ الْمُجَمِعِ الْأَخْرَى فِي الْمَدِينَهِ فِي عَصْرِ

الرَّسُولِ تَعَالَى وَعَصْرِ الْمُخْلَفِ الْأَشْدَدِينِ وَالَّتِي يُعَكِّرُ الْمَدِينَهُ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ تَعَالَى .

- عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّزِّيْنِ بْنُ إِدْرِيسِ : مَجْمِعُ الْمَدِينَهِ فِي عَهْدِ الرَّسُولِ تَعَالَى .

(الرِّيَاضِ) : عَمَادَهُ شَنُونُ الْمُكْبِشَاتِ ، جَامِعَهُ الْمَلِكِ سَعْدَ ، ٢٠٤ (هـ) .

- جَعْفُورُ مَبِيرُ عَنْيَيِّ أَحْمَدُ : إِنْهَا حَسَهُ فِي تَارِيْخِ الْمَدِينَهِ الْأَنْجَوِيِّ تَعَالَى وَلِمَ الْخَافِهِ الْأَشْدَدِينِ » مُشَهَّرٌ فِي الْبَرْزَهِ .

الْمَرِيْيَهُ فِي عَصْرِ الرَّسُولِ وَالْمُخْلَفِ الْأَشْدَدِينِ ، الْكِتَابُ الثَّالِثُ ، الْبَعْرَهُ الثَّانِي ، صِنٌ ٢٧٩ - ٢٩٥ .

(الرِّيَاضِ) : مَطَابِعُ جَامِعَهُ الْمَلِكِ سَعْدَ ، ١٤١٩هـ / ١٩٨٩م .

مُحَمَّدُ مُحَمَّدُ مُحَمَّدِيْنِ : الْأَزْرَاعَهُ وَالرَّلِيُّ فِي الْمَجَاهِرِ فِي الْعَصْرِ الْبَوْيِيِّ وَالْمُخْلَفِ الْأَشْدَدِينِ مُشَهَّرٌ فِي الْبَرْزَهِ .

الْمَرِيْيَهُ فِي عَصْرِ الرَّسُولِ وَالْمُخْلَفِ الْأَشْدَدِينِ ، الْكِتَابُ الثَّالِثُ ، الْبَعْرَهُ الثَّانِي ، صِنٌ ٣١٣ - ٣٣٣ .

(الرِّيَاضِ) : مَطَابِعُ جَامِعَهُ الْمَلِكِ سَعْدَ ، ٤١١هـ / ١٩٨٩م .

## بــ الأشـرـبة

«الشرابــ ما شـربــ من أـيــ نوعــ كانــ ، وــعـلىــ أـيــ حــالــ كانــ» (١) .  
وــالــأـشــرــبــةــ فــيــ مــصــاـدــرــ هــذــهــ الــدــرــاســةــ كــثــيرــ وــقــدــ يــكــونــ مــنــ الصــعــورــةــ حــصــرــهــاــ وــســذــكــرــ هــنــاــ طــافــثــةــ مــنــهــاــ مــرــبــتــةــ تــرــيــتاــ أــبــجــديــاــ بــغــضــ النــظــرــ عــنــ أــهــمــيــةــ هــذــهــ الشــرــابــ أــوــ ذــاكــ وــهــيــ :

### ١ــ الــبــيــتــعــ :

ــ(ــهــوــ نــبــيــ الــعــســلــ ، ســمــيــ بــذــلــكــ لــشــدــةــ فــيــهــ ، مــنــ الــبــيــتــ وــهــوــ شــدــةــ الــعــقــ)ــ (١)ــ وــجــاءــ فــيــ مــصــدــرــ آـخــرــ :ــ(ــالــبــيــتــ وــالــبــيــتــعــ ، مــشــلــ الــقــمــعــ وــالــقــمــعــ :ــنــبــيــتــ يــتــخــذــ مــنــ عــســلــ كــأـهــ الــخــمــرــ صــلــاـهــ ، وــقــالــ أــبــوــ حــنــيفــةــ :ــالــبــيــتــعــ ، الــخــمــرــ الــمــخــذــنــ مــنــ الــعــســلــ ، فــأــوــقــعــ الــخــمــرــ عــلــىــ الــعــســلــ ، وــالــبــيــتــعــ أــيــضــاــ :ــالــخــمــرــ يــعــانــيــةــ .. وــهــوــ نــبــيــ الــعــســلــ ، وــهــوــ خــمــرــ أــهــلــ الــيــمــنــ)ــ (٢)ــ .  
ــوــقــالــ عــائــشــةــ رــضــيــ اللــهــ عــنــهــ :ــســئــلــ رــســوــلــ اللــهــ :ــكــلــ شــرــابــ أــســكــرــ فــهــوــ حــرــامــ)ــ (٣)ــ .  
ــوــكــاـهــلــ الــيــمــنــ يــشــرــبــوــنــهــ ، فــقــالــ رــســوــلــ اللــهــ :ــكــلــ شــرــابــ أــســكــرــ فــهــوــ حــرــامــ)ــ (٤)ــ .  
ــوــعــنــدــمــ بــعــثــ رــســوــلــ اللــهــ مــعــهــ أــحــدــ أــصــحــاـبــ إــلــىــ الســمــنــ ســأـلــهــ الصــحــاـبــ قــائــلــاـهــ :ــيــارــســوــلــ اللــهــ :ــإــنــ بــهــ أــشــرــبــ فــمــاــ أــشــرــبــ ، وــمــاــ أــدــعــ؟ــ قــالــ :ــ(ــوــمــاهــيــ)ــ ؟ــ قــالــ :ــالــبــيــتــ وــالــمــرــ؟ــ فــأــجــاهــ الصــحــاـبــيــ :ــأــمــاــ الــبــيــتــ فــنــبــيــتــ الــعــســلــ .. فــقــالــ رــســوــلــ اللــهــ مــعــهــ :ــالــأــشــرــبــ مــســكــرــ ، فــإــنــيــ حــرــمــتــ كــلــ مــســكــرــ)ــ (٥)ــ .

- (١) ابن منظور ، ١/٨٨٤ ، وــأــنــظــرــ :ــأــبــوــ مــحــمــدــ عــبــدــالــلــهــ بــنــ مــســلــمــ قــيــيــةــ فــيــ :ــكــتــابــ الــأــشــرــبــ ، الــلــدــيــ ســبــقــتــ إــلــاـشــرــةــ إــلــيــهــ فــيــ غــيــرــ هــذــاــ الــمــوــضــعــ مــنــ الــبــحــثــ حــيــثــ تــأــقــشــ فــيــ الــمــوــلــفــ الــإــخــلــاـفــ فــيــ الــأــشــرــبــ وــالــفــرــوــقــ بــيــهــاــ .  
(٢) الزــمــخــشــريــ ، ١/٧٢ .  
(٣) ابن منظور ، ٨/٤ــ٥ــ .  
(٤) البخاري / ٥ / ٢١٢١ ، مالك ، ٢/٤٤٨ ، الترمذى ، ٤/٩١ ، النسائي ، ٨/٩٨٢ .

## جواباً على ذلك

وفي رواية مشابهة للأولى أن صاحبها قال : بعثني رسول الله ﷺ وعذاؤه إلى اليمن ، فقلت يا رسول الله أفتنا في شرابين كانا نصنهما باليمن : البثع وهو من العسل ينذر حتى يشتد . فقال ﷺ : أنهي عن كل مسكر أو سكر عن الصلاة <sup>(٥)</sup> .

يبين من الروايات السابقة أن رسول الله ﷺ نهى نهياً قاطعاً عن ما يسكر من الشراب ومنع من الصلاة ، وينظر كذلك مما تقدم أن اليمن بلد ذو شهرة عريضة بأنواع خاصة من الأشربة كتلك التي تتخذ من العسل وغير ذلك مما سألي إيه في ثبات هذه الدراسة .

## ٢- الجماعة :

«هي النبـذ (٦) المـخذـنـ من الشـعـر» <sup>(٧)</sup> وجاء في الحديث أن رسول الله ﷺ نهى عن الجماعة <sup>(٨)</sup> ، وأجلـعـ شـرابـ يـصـنـعـ من الشـعـيرـ وـالـحـنـطـةـ <sup>(٩)</sup> ، ويـضـيـفـ التـرـمـذـيـ أن الجـمـاعـةـ : شـرابـ يـتـخـذـ بـعـصـرـ من الشـعـيرـ <sup>(١٠)</sup> ، وـلـيـسـ فـيـمـاـ تـقـدـمـ مـاـ يـبـيـئـ عـنـ صـفـةـ الجـمـاعـةـ ولا العلة في النهي عنها .

(٥) السالىء ، ٨ / ٢٩٩ - ٣٠٠ .  
(٦) مسلم ، ١٥٨٧ - ١٥٨٦ ، وقارن : أبو داود ، ٣ / ٣٢٣ ، ابن حبيب ، ٤ / ٧٤ .  
(٧) النبـذـ : هو ما يـعـدـ من الأشرـبـ من الشـعـيرـ والـزـيـبـ وـالـعـسـلـ وـالـحـنـطـةـ وـالـشـعـيرـ وـغـيـرـ ذـالـكـ . يـقـالـ : نـذـرتـ الشـعـيرـ وـالـزـيـبـ إـذـ أـذـرـتـ عـلـيـهـ الـمـاءـ لـصـبـرـ زـيـسـاـ وـسـوـاءـ كـالـ مـسـكـرـ أـلـأـوـ غـيـرـ مـسـكـرـ فـيـهـ يـقـالـ لـهـ نـبـذـ . وـيـقـالـ لـهـ المـسـمـرـ المـعـصـرـ مـنـ العـنبـ نـبـذـ كـمـاـ يـقـالـ لـهـ نـبـذـ خـمـرـ . ابنـ الأـشـرـ ، ٥ / ٧ ، وـانـظـرـ مـاـ كـبـهـ ابنـ قـتـيبةـ عنـ النـبـذـ فـيـ كـيـابـهـ : الأـشـرـةـ .  
(٨) ابنـ الأـشـرـ ، ١ / ٢٧٧ ، ابنـ منـظـورـ ، ٣ / ١٣٢ .  
(٩) التـرـمـذـيـ ، ٥ / ١١٦ ، السـالـىـءـ ، ٨ / ٢٠٣ ، وـانـظـرـ : أبو دـاـودـ ، ٣ / ٣٢٣ .  
(١٠) السـالـىـءـ ، ٨ / ١٦٦ ، ٨ / ٢٠٢ .

### ٣- خليط الأشربة :

جاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ : «نهى أن يتبتذل الزبيب والتمر جمِيعاً ونهى أن يتبتذل البسر والرطب جمِيعاً (١١) ، وجاء في رواية أخرى أن رسول الله ﷺ قال : من شرب النبيذ منكم فليس عليه زبدها فرداً أو تمرا فرداً أو بسراً فرداً» (١٢) ، وكتب رسول الله ﷺ إلى أهل هجر : أن لا يخالطوا الزبيب والتمر جمِيعاً (١٣) .

ويوضَّحُ لِأَنْسَ بْنَ مَالِكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَوْلَةُ فِي عَدَمِ الْخُلُطِ بَيْنِ شَيْئَيْنِ قَاتِلًا : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْمِعَ شَيْئَيْنِ بَيْنِهِ بِيَنْيِيْغِي أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ (٤) .

### ٤- نبيذ الزبيب والتمر :

بالسبة لنبيذ الزبيب فقد وصف لنا ابن عباس رضي الله عنهما نبيذ رسول الله عليه السلام فقال : كان ينفع له الزبيب في شهرهاليوم والغد وبعد الغد إلى مساء الثالثة ، ثم يأمر به فينسق أو يهرّق (٥) ، ويضيف أبو داود : فنسقى الخدم أو يهرّق (٦) .

---

(١١) الترمذى ، ٥/١٦٦ .  
(١٢) أبو داود ، ٣٢٣ ، السالى ، ٨/٩١٢ ، وقارن : ابن ماجه ، ٢/١٢٥ ، الدارمى ، ٢/٥٢ ، مالك ، ٢/٤٤٨ .

(١٣) مسلم ، ٣/٥٧٥١ .  
(١٤) النسائي ، ٨/٢٩٠ - ٩١ . لقد ذكر النسائي ثمانية أنواع من خليط الأشربة لم تر فائدة من تناولها .  
انظر ، النسائي ، ٨/٢٨٩ - ٢٩١ .  
(١٥) النسائي ، ٨/٢٩٢ - ٢٩٣ قوله : «يُبَيِّنُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ» أي يستند البعض وهو المتروك ومحاورة الحمد . وهذا التعبير يعنى كثرة عن سرعة التخمر .  
انظر : النسائي ، نفس الموضع حاشية صفة ٢٩٢ .  
(١٦) مسلم ، ٣/١٥٨٩ .

---

وفي رواية أخرى ربما تكون أكثر تفصيلاً مما سبق : «كان رسول الله ﷺ ينبلد للليل الرزيب من الليل فيجعله في سقاء فشربه يومه ذلك والغد وبعد الغد فإذا كان في آخر الشاشة سقاوه أو شربه فإن أصبح منه شيء أهرقه» (١٧) ، وقالت عائشة رضي الله عنها : «أنها كانت تنبذ النبي ﷺ غدوة فإذا كان من العشي فتشعره شرب على عشاشه وإن فضل شيء صبيحة ، أو فرغته ، ثم بنبذ له بالليل فإذا أصبح تغدو فشرب على غدائه ، قالت : يفضل السقاوه غدوة وعشبة» (١٨) .

وفي صفة أشحوري النبيذ رسول الله ﷺ ، قالت عائشة رضي الله عنها : «كنا ننزل لرسول الله ﷺ في سقاء فنأخذ قبضة من تمر أو قبضة من زبيب فنطحها فيه ثم نصب عليه الماء فتنبذه غدوة ، فيشربه عشبة ، ونبذه عشبة فيشربه غدوة» (١٩) .

وفي بعض الأحيان يكون النبيذ رسول الله ﷺ شيء من زبيب وتمر (٢٠) .

وحيث سمعلت عائشة رضي الله عنها ذات مرأة عن التمر والرزيب ، قالت : كنت آخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب فلما فيه ثم تسقيه رسول الله ﷺ . أما إذا علا النبيذ وأشتد ، ربما خلبت الإناء فعاشرة تمر سوها فيه ثم تسقيه رسول الله ﷺ . أما إذا علا النبيذ وأشتد ، ربما خلبت عليه صفة الخمرة فهو محروم وبهف عنه رسول الله ﷺ أشد النهي . قال أبو هريرة رضي الله عنه : علمني أن رسول الله ﷺ كان يصوم ، فتحمّست فطره بنبذ صورته في ذباء ثم

(١٧) أبو داود ، ٤٣٣٣ .

(١٨) السنائي ، ٨ / ٣٣٣ ، مسلم ، ٣ / ٥٨٩١ .

(١٩) أبو داود ، ٣٤٣٥ - ٣٤٣٦ .

(٢٠) ابن ماجه ، ٢ / ١١٢٦ .

(٢١) أبو داود ، ٣ / ٣٣٣ .

أيّته به فإذا هو ينشش (٢٢) فقال : «اضرب بهذا الحائط ، فإنّ هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر» (٢٣) .

أما الأوّية التي كان ينبد لرسول الله ﷺ فيها فاهمها الشان هما : السقاء (٤٤) يوكي أعلاه وله عزاء (٢٥) فإذا لم يجعلوا سقاء نبذ له في تور من حجارة .

## ٥ - الطلاء :

الطلاء بالكسر والمد : الشراب المطبوخ من عصير العنب ، وهو الرب . وأصله القطران المثير الذي تقطّل به الإبل (٢٦) وجاء في تعريف مشابه «أن الطلاء ما طبخ من عصير العنب حتى ذهب ثلثاه . . وبعض العرب يسمى الخمر الطلاء» (٢٧) .

جاءت الإشارة إلى الطلاء في مصادر الحديث البُنوي الشريف مرتبطة بعمر بن الخطاب رضي الله عنه ، من ذلك ، أن عمر حين قدم الشام شكا إليه أهل الشام وباء الأرض وشقّها . وقالوا لا يصلحنا إلّا هذا الشراب . فقال عمر : «إشربوا هذا العسل» قالوا : لا يصلحنا العسل . فقال رجل من أهل الأرض : هل الملك أن يجعل الملك من هذا الشراب شيئاً لا يسكن ؟ قال : نعم . فطلبوه حتى ذهب منه الشان وبقي الثالث ، فأتوا به عصر .

(٢٢) أبو داود ٣٣٤ - ٣٣٥ .  
(٢٣) جاء في حديث النبي : «إذا نش فلتشرب (أي إذا غلا . يقال : نشت الخمر نتش نشيئاً . ابن الأثير ، ٥٦ / ٥ .  
(٤) أبو داود ، ٣ / ٣٣٦ ، النسائي ٨ / ١٠٣ ، وانظر : أحمد بن حنبل ، كتاب الأشربة ، تحقيق عبد الله بن حجاج ، (القاهرة : المركز السلفي ، ١٤٤١هـ) ، ص ٣١ .

(٢٥) عزاء : فم المزاد الأسفل . ابن الأثير ، ٣ / ٢٣١ ، وانظر أبو داود ، ٣ / ٣٣٢ .  
(٢٦) أبو داود ، ٣ / ٣٣٢ .  
(٢٧) ابن الأثير ، ٣ / ٣٧ .

فأدخل فيه عمر أصبهعه ثم رفع يده فتبعها بيمه طلق فقال : هذا الطلاق . هذا مثل طلاق الإبل . فأمرهم عمر أن يشربوا (٢٨) و حين اطمأن عمر رضي الله عنه إلى أن الطلاق يصلح للناس وليس فيه شبهة مسكر كتب إلى بعض عماله يخبرهم بجواز تعاطي هذا الضرب من الأشرة وأنه لا حرج عليهم في ذلك ، بل طلب من بعض عماله أن يرزق المسلمين من الطلاق (٢٩) .

وكتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري : أما بعد : «فإنها قدمنت علي غير من الشام تحمل شرابةً غليظاً أسود كطلاق الإبل ، ولنبي مسلتهم على كم يطهرون؟ فأخبروني أنهم يطهرون على الشاثين . ذهب ثلثاء الأخبان ، ثلث بيغيه وثلث بريحة ، فصر من قللك بشريوه» (٣٠) .

الروايات المتقدمة تظهر لنا أن هذا النوع من الأشرة ربما لم يكن معلوماً على عهد رسول الله ﷺ و يحتمل أنه كان معروفاً في بلاد الشام وأن تسميتها بالطلاق هي تسمية عربية ربما كان عمر رضي الله عنه هو أول من أطلقها تشبيهاً له بطلاق الإبل . الافت للنظر هنا أن التعريفات اللغوية تنص على أن الطلاق من عصير العنبر المطبوخ ، بينما الطلاق الذي رأه عمر بالشام ورضيه للمسلمين هو من العسل المطبوخ .

## ٦ - العسل :

قدمت لنا أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها رواية عن تناول رسول الله ﷺ للعسل ، قالت : إن النبي كان يمكث عند زبيب بنت جحش ، ويشرب عندها عسلًا ، فتناولت أنا وحفصة : أن أتناول عسل عليهما النبي ﷺ فلشنقل إني أجده منك ريح

(٢٨) ابن منظور ، ١٥ / ١١ .

(٢٩) مالك ، ٢ / ٧٤٨ .

(٣٠) السناني ، ٨ / ٣٢٩ .

مفافقير (٣١) ، أكلت منه فأفقرت؟ فدخل على أحد أهالها ف وقال له ذلك . فقال : لا بل شربت عسلًا عند زبيب بنت جحش (٣٢) .

أما إذا طبع العسل حتى يهدى . - أي اشتد وصار عليه - فإنه يحرم شربه قال أبو موسى شعبين بعث رسول الله ﷺ معاذًا إلى اليمن : يا رسول الله إن لهم شراباً من العسل يطعن حتى يعتقد فقال رسول الله ﷺ : « كل ما أسكر عن الصلاة فهو حرام » (٣٣) .

#### - العصائر :

جاء في المسان : « وعصير العنب ونحوه كالدهن أو شراب أو عسل يعصيره عصراً ، فهو مغدور ، وعصير ، واعتصره : استخرج ما فيه ، وعصارة الشجر وعصيره : ما تخلب منه إذا عصرته » (٤٤) .

جاءت الإشارة إلى العصائر في مصادر هذه الدراسة قليلة جداً ، فقد قال رسول الله ﷺ : « إن الشمر من العصائر ، الزبيب والتمر والخضرة والشمير واللزرة ، ولاني إنها كلام عن كل مسکر » (٥٥) .

- 
- (١) النسلي ، ٨ / ٢٩٣ .  
(٢) المأمور : مثل الصحن يكون في الرمت وغيره وهو حلو يأكل ، وأحد ما مغدور ، وقد أغفر الرمت .  
الأهري ، ٨ / ١٧١ ، وقارن : ابن الأثير ، ٣ / ٤٣ .  
(٣) البخاري ، ٦ / ٤٤٢ وقول ابن ٢٥٥٢ - ٢٥٧ في نفس الموضع ، أبو داود ٣ / ٣٣ وانظر حول هذه القضية والاضطراب الواقع في أسماء بعض زوجات النبي ﷺ ما جاء عند : أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي اليسابوري في : أسباب التزول وبها منه الناسخ والمسون لأبي القاسم هبة الله بن سلام أبي التصر (بيروت : دار المعرفة ، د . بـ ) ، ص . ٥٢٣ - ٥٢٧ .  
(٤) مسلم ٣ / ١٥٨٧ - ١٥٨٦ .  
(٥) ابن منظور ، ٤ / ٧٧٥ .

## دِرْبِ الْمُلْكَ لِلْجَنَاحِ الْأَمْرِي

وَسَأَلَ رَجُلٌ أَبْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْمُصَبِّرِ ، فَأَبْشَبَهُ ، أَشْرَبَهُ مَا كَانَ طَرِيًّا<sup>(٣٦)</sup> وَكَانَ أَبْنَ عَبَّاسٍ فِي إِجَابَتِهِ تَلَقَّى يَحْذَرُ الْمَسَائِلَ مِنْ تَرَءَ الْمُصَبِّرِ حَتَّى يَخْتَمِرُ .  
وَفِي الْمُدِيْتِ النَّبُوِيِّ الْمُتَقْدِمِ إِشَارَةٌ إِلَى مَا يُمْكِنُ أَنْ يَعْتَصِرَ وَكَوْنُ مِنْهُ خَصْرٌ ، فَهُوَ يَحْذَرُ أَصْحَابَهُ مَا أَسْكَرَ مِنَ الْمَعْصُورَاتِ .

### ٨ - الْغَيْبِرَاءُ :

جَاءَ فِي تَهْلِيلِ الْلِّغَةِ : «الْغَيْبِرَاءُ شَرَابٌ لِأَهْلِ الْيَمِنِ يَسْكُرُ»<sup>(٣٧)</sup> وَالْغَيْبِرَاءُ ، أَنْ يُعْمَدَ إِلَى الْمُوزِ<sup>(٣٨)</sup> (الْمَزْرُ؟) فَيُنْقَعِدَ حَتَّى يَبْتَتَ ، ثُمَّ يُجْعَلُ فِي جَرْةٍ وَيُعَصَّرُ فَيُسْكَرُ فَذَلِكَ الْغَيْبِرَاءُ ، وَقِيلَ هُوَ الْمَزْرُ بِعِينِهِ»<sup>(٣٩)</sup> .

وَشَارَ مَصْدَرٌ آخَرُ إِلَى الْغَيْبِرَاءِ أَنَّهَا : «ضُرْبٌ مِنَ الشَّرَابِ يَخْذَلُ الْجَهْشَ مِنَ الْمَزْرَةِ ، (وَهِيَ تَسْكُرٌ وَتَسْمَى السُّكْرَةَ)<sup>(٤٠)</sup> . وَسَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى عَنِ الْغَيْبِرَاءِ؟ فَقَالَ : «الْخَيْرُ فِيهَا»<sup>(٤١)</sup> وَجَاءَ فِي رِوَايَةٍ : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ تَعَالَى<sup>(٤٢)</sup> ، نَهَى عَنِ الْمَشْرِ وَالْمَسْرِ .. وَالْغَيْبِرَاءَ ، وَقَالَ : «كُلُّ مَسْكُرٍ حَرَامٌ»<sup>(٤٣)</sup> .

وَأَضَافَ أَبُو دَادَوْدَ فِي تَفْسِيرِهِ هَذِهِ الْمُدِيْتِ أَنَّ الْغَيْبِرَاءَ : السُّكْرَةَ ، تَعْمَلُ مِنَ النَّزْرَةِ ، شَرَابٌ يَعْمَلُهُ (أَهْلُ الْجَهْشِ)<sup>(٤٤)</sup> . وَقَدِمَ أَنَّاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمِنِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى<sup>(٤٥)</sup> ،

(٣٦) أَبُو دَادَوْدٌ ٣٢٧-٣٢٦.

(٣٧) النَّسَائِيُّ ، ٨ / ٣٣٣.

(٣٨) الْأَزْهَرِيُّ ، ٨ / ١٢٣.

(٣٩) اسْنَافُ الْمَالِكِيَّةِ عَنِ الْأَزْهَرِيِّ حِثْ جَاهَ التَّهْوِيدِ مِنَ الْمَحْقُوقِ .

(٤٠) الْأَزْهَرِيُّ ، ١ / ٢٣٣.

(٤١) أَبْنُ الْأَئْمَرِ ، ٣ / ٨٣٣ ، أَبْنُ مَنْظُورٍ ، ٥ / ٦.

(٤٢) مَالِكٌ ، ٢ / ٤٤٨.

(٤٣) أَبُو دَادَوْدٌ ، ٣٢٩-٣٢٨.

فأعلمهم الصلاة والسنن والفرائض ، ثم قالوا : يا رسول الله ، إن لنا شراباً نصنعه من القمح والشعير ؟ قال : «الغبيرة» قالوا : نعم ، قال : «الاتطعموها» (٤٤) .

وخطب أبو موسى الأشعري رضي الله عنه في أهل البصرة وتعرض إلى خمور البلدان ومم تصنع فقال : لأن حمر المدينة البسر والتمر ، وخرم أهل فارس العنبر ، وخرم أهل اليمن البشع ، وخرم الحبيبة السكر كة وهو الأزر (٤٥) .

وهكذا يظهر أن الغبيرة من الأشربة المحرمة على عهد رسول الله ﷺ وأنها تستخدم من أنواع شتى من الحبوب مثل : الذرة والأرز والقمح والشعير وأنها أكثر ما تكون شهرة في الحبشة ، ورعايا دخلت السكر كة إلى بلاد العرب عن طريق اليمن بحكم الجوار والاتصال .

#### ٩ - الفضييخ :

(هو ما افتضخ من البسر ، من غير أن تمسه النار) (٤٦) ، «الفضييخ ، شراب يستخدم من البسر المفسوخ : أي المشود» (٤٧) وفي مصدر آخر أن «الفضييخ : شراب يستخدم من البسر وحده من غير أن تمسه النار» (٤٨) .

ولدينا عدة روايات عن أنس بن مالك رضي الله عنه كلها تدور حول الفضييخ ، قال أنس : كنت ساقي القوم يوم حرمت الحمر في منزل أبي طلحة وما شرابنا يومئذ إلا الفضييخ ، فدخل علينا رجل ، فقال : إن الحمر قد حرمـت (٤٩) .

(٤٤) أبو داود ، ٣ / ٢٩٢٠ .

(٤٥) ابن حبـل ، الأشـرية ، ص ١١ .

(٤٦) ابن حـبـل ، الأشـرية ، ص ٤٤ ، وأشار الشعـليـ إلىـ أنـ السـكرـ كـةـ والـلـوزـ تـكـونـ منـ الذـرـةـ ، صـ ٢٤٥ .

(٤٧) الـمـخـشـريـ ، ٣ / ١٢٦ .

(٤٨) ابن الأثير ، ٣ / ٥٣٤ ، وانظر : الأزـهـريـ ، ٧ / ١١٥ .

(٤٩) الجـهـوريـ ، ١ / ٢٩٤ وقارـنـ ابنـ سـيـدةـ ٣ / ١١ ، صـ ٩٠ .

ويظهر من بعض الروايات أنه قد ينضاف إلى الفرضيّة التمر كذلك ، قال أنس :  
كنت ساقِيَ القوم يوم حرمَتُ الْخَمْرَ ، فِي بَيْتِ أَبِيهِ طَلْحَةَ ، وَمَا شَرَابُهُمْ إِلَّا فِرْضِيَّةٍ  
الْبَسْرُ وَالشَّمْرُ<sup>(٥٠)</sup> ، وَفِي رَوْيَةٍ أَكْثَرَ تَفصِيلًا مِنِ السَّابِقَةِ ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكَ : كَنْتُ أَسْقِي  
أَبِيهِ عَبِيدَةَ وَأَبِيهِ طَلْحَةَ وَأَبِيهِ بْنَ كَعْبٍ ، مِنْ فِرْضِيَّةٍ وَغَرَّ ، فَاتَّهَمَهُمْ أَنَّهُ قد  
حَرَمَتْ . فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : قَمْ يَا أَنَسَ فَأَهْرُقْهَا<sup>(٥١)</sup> . وَجَاءَ فِي رَوْيَةٍ حَوْلَ تَحْرِيمِ  
الْفِرْضِيَّةِ ، قَالَ : كَنَا بِالْمِدِينَةِ وَكَانَتْ كَثِيرَةُ الشَّمْرِ ، فَحَرَمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ  
عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(٥٢)</sup> .

يتضمنُ ما سبقُ أنه ليس هناك تطابق بين التعريف اللغوي للفرضيّة ، والروايات  
التي أشارتُ إليها وذلك على الأقل من حيث مكونات الفرضيّة ، ففي الوقت الذي  
تنصُّ فيه التعريفات اللغوية على أن الفرضيّة يكون من البسر المشدود وحده تشير  
بعض الروايات إلى فرضيّة البسر والشّمْرِ .

#### ١٠ - القمع :

ليس في مصادر هذه الدراسة ما يفيد كثیراً عن القمع شرائياً سوى رواية عن دبلوم  
الْحَمِيرِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّا بِأَرْضٍ بارِدَةٍ نَعْالِجُ  
بِهَا عَمَلاً شَدِيدًا وَإِنَّا نَتَخَذُ شَرَابًا مِنْ هَذَا القمعَ نَتَشَوَّى بِهِ عَلَى أَعْمَالِنَا وَعَلَى بُرُودِ  
بَلَادِنَا . قَالَ : «أَهْلِ بَسْرٍ يَسْكُرُ؟» قَلَّتْ نَعْمَ . قَالَ : «فَاجْتَبِبُوهُ»<sup>(٥٣)</sup> .

- (٥٠) أَبُو دَاوُدَ ، ٣ / ٣٢٥ - ٣٢٦ .  
(٥١) مُسْلِمٌ ، ٣ / ٣٧٥ - ١ .  
(٥٢) الْبَخْرَارِيُّ ، ٥ / ٢١٢ ، مَالِكٌ ، ٢ / ٤٤٨ - ٧٤٨ ، وَذَكَرَ أَبْنَ شَبَّهَ فِي شَارِخَهُ قَالَ : فَلَمَّا حَرَمَتْ الْخَمْرَ ،  
خَرَجَ الْخَبْرَارِيُّ أَبْنَ الْمُوبَ وَنَزَّلَ مِنَ الْأَصْفَارِ وَهُمْ يُشَرِّونَ فِيهِ (الْمَسْجِد) فَرَسِّخَ . فَهَرَأَوْهُ فِيهِ ، فَذَلِكَ  
سُمْيٌ مَسْجِدُ الْفِرْضِيَّةِ ، ١ / ٦٩ ، وَقَارَنَ : السَّهْوَدِيُّ ، ٣ / ٨٢١ - ٨٢٣ - ٢٦ .  
(٥٣) أَبْنَ حَنْبَلٍ ، ٥ / ٢٦ .

هذه الرواية لا تبني بشيء عن كثيرون تختصر هذا النوع من الأشربة ، ولكنها تؤكد أن شراب التميم مسكر وأنه من الأشربة المشهورة لدى أهل اليمن .

#### ١١ - البن :

أشار القرآن الكريم إلى اللبن في موضوعين . في الموضع الأول يفيد أن اللبن من أنهار الجنة ، قال تعالى : «وأنهار من لبن لم يتغير طعمه» [٥١ / محمد] وفي الموضع الآخر إشارة إلى ما يستخرج منه اللبن ، حيث قال تعالى : «فسنتكم مما في بطونه من بين فرت ودم لبنا خالصا» [٦٦ / السحل] وأشارت مصادر الدراسة إلى اللبن كثيراً ، وقد يكون من غير الضروري الإيذان على كل ما جاء عن اللبن في تلك المصادر . الذي ذلك سنكتفي بذكر البعض منها :

قال أبو هريرة رضي الله عنه : «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ قَدْحَ لَبَنٍ وَقَدْحَ خَمْرٍ» [٤٥] وفي رواية لأبي هريرة أكثر تفصيلاً قال : إن النبي ﷺ : أَتَى لِيَلَةً أَسْرِيَ بِهِ بَايِلَيَاهُ بِقَدْحَيْهِ مِنْ خَمْرٍ وَلِبَنٍ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا فَأَخْذَ الْلَبَنَ فَقَالَ لِهِ جَبَرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاهُ لِلنَّفْطَةِ . لَمْ أَخْذْتُ الْخَمْرَ غَوْتَ أَمْتَكَ» [٥٥] .

وفي هجرة رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة ، أدركه العطش ، قال أبو بكر رضي [٥٦] .

الله عنه «فَهَرَرَنَا بَرَاعٌ ، فَجَلَبَتْ كَثِيرَةً مِنْ لَبَنٍ فِي قَدْحٍ فَشَرَبَ حَتَّى رَضِيتَ» [٥٧] . وكان رسول الله ﷺ إذ أتى بنين قال : «بِرَّكَةُ أَوْ بِرَكَاتَنَا» [٥٧] . وقال ﷺ في تعظيمه لشأن اللبن وحسن سقاوه للنبي ، فلسئل : اللهم بارك لنا فيه ، وزدنا منه ، فإني لا

(٥٤) أبو داود ٣٢٣، ابن حبّان ٤ / ٢٣٢-٢٣٣.

(٥٥) البخاري ٥ / ٢١٢٦.

(٥٦) مسلم ٣ / ٥٩٥١ وقارن : البخاري ، ٥ / ٢١٢٤.

(٥٧) البخاري ٥ / ٢١٢١ ، مسلم ٣ / ٥٩٦.

## اللبن في الأحوال

أعلم ما يجزى من الطعام والشراب إلى اللبن (٨٥) .

وبحسب ما جاء في هذا الحديث فإن اللبن طعام وشراب ، وأشار في موضوع سابق من هذه الدراسة إلى أنه كان لدى رسول الله ﷺ جملة صالحة من النسق الملووب والمغز حيث كانت مصدر معاش بيروت رسول الله ﷺ فقد جاء في أحدى الروايات عن أحدى زوجات رسول الله : « كان عيشنا مع رسول الله ﷺ ، اللبن » (٨٦) . وكان يرث إلى رسول الله ﷺ كل ليلة بقرتين عظيمتين من اللبن (٨٧) .

يراجع إلى رسول الله ﷺ كل ليلة بقرتين عظيمتين من اللبن (٨٨) .  
ونظراً لأهمية اللبن كشراب وطعام فقد أهدى إلى رسول الله ﷺ في غزوة الحديبية حمل بعيرين لبناً (٨٩) .

وتختلف صفات اللبن باختلاف الأحوال التي يكون عليها مثل :

الطيب : اللبن الرائب باللبن الطيب (٩٠) .

المرض : اللبن الحلو يخالط باللبن المماضي (٩١) .

النفحة : لبن الصان بين المغز (٩٢) .

وبسبب احتواء اللبن على نسبة عالية من الدهون فهو عرضة للتلوث السريع مما قد يؤدي بالتالي إلى تهديد حياة الناس الذين يشربونه لذلك فقد حثت رسول الله ﷺ

(٨٨) ابن ماجه / ٣ / ١٥١ .

(٨٩) ابن ماجه / ٣ / ١٥١ .

(٩٠) انظر : محمد بن إسماعيل ، تركه النبي ، ص ٨٠١ .

(٩١) الطبراني ، تاريخ ، ٣ / ١٧٥ .

(٩٢) الواقدي ، ٢ / ٧٧٥ .

(٩٣) الشمالي ، ص ٤٠٢ .

(٩٤) الشمالي ، ص ٤٠٢ .

أصحابه على حفظ اللبن ووجوب تنظيفه حرصاً منه على نظافته . أتاه أحد أصحابه بقدح مكشوف من لبن ، فقال ﷺ : «الآن مررت به ، ولو أن تعرض عليه عوداً»<sup>(٦٥)</sup> . وجاء في حديث آخر قوله ﷺ موصياً أصحابه : «أوكوا الأستيقة ، وخرروا الطعام والشراب»<sup>(٦٦)</sup> أي ضعوا الأغطية على آنية الطعام والشراب .

## ١٢ - المزز :

جاء في تعريف الزمخنيري للمزز أنه «نبيذ الأرض»<sup>(٦٧)</sup> وذكر في موضوع آخر أنه «نبيذ الشعير»<sup>(٦٨)</sup> والمزز كما ذكرته بعض المصادر ، النبيذ يُستخدم من الذرة وقيل من الشعير أو الحنطة»<sup>(٦٩)</sup> .

معلوماتنا عن المزز في مصادر هذه الدراما ليست بتلك الكثرة ، فحين وجه رسول الله ﷺ أحد أصحابه إلى اليمن ، سأله ذلك الصحابي قائلاً : يا رسول الله ! أفتنا في شرابين كانا صنعهما باليمن : البَيْع وهو من العسل ، يبَنْد حتى يشتَد ، وهو من الذرة والشعير ، يبَنْد حتى يشتَد . فقال ﷺ : «أنهى عن كل مسكر أمسكر عن الصلاة»<sup>(٧٠)</sup> وجاء في رواية أخرى «كل ما أمسك عن الصلاة فهو حرام»<sup>(٧١)</sup> وقال ﷺ في نفس المناسبة «الاتشرب مس克拉 ، فلاني حرمت كل مسكر»<sup>(٧٢)</sup>

(٦٥) الشمالي ، ص ٤٠ .

(٦٦) البخاري ، ٢١٢٣ مسلم ، ٣/٥٩٣ . ١٥٩٣-١٥٩٥ .

(٦٧) البخاري ، ٢١٣٣ ، وقارن : مسلم ٣/١٥٩٤-١٥٩٥ .

(٦٨) الرمخنيري ٣/١٩٢ .

(٦٩) الرمخنيري ٣/٢٣٣ .

(٧٠) ابن الأثير ٤/٤٣٢ ، ابن منظور ٥/١٧٢ .

(٧١) مسلم ، ٣/٥٨٧ ، ابن حنبل ، ٤/٧٤٠ ، النسائي ، ٨/٣٠٠ .

(٧٢) مسلم ٣/٥٨٦ .

## جوابات كتاب الأدب

وجاء في رواية أن رجلاً من جيشان (٧٣) ، من اليمن قدم ، فسأل رسول الله ﷺ ، عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة فقال له المزرا؟ فقال النبي ﷺ : «مسكر هو»؟ قال : نعم قال رسول الله ﷺ : «كل مسكر سرام» (٧٤) ليس فيما مضى ما يبني عن الكيفية التي يصنع بها المزرا ، والمعلومات السابقة لم تشركذلك إلى الأرز أنه مما يدخل في عمل ذلك النوع من الأشارة و جاءت الإشارة بدلاً من ذلك إلى الذرة والشعير .

١٣ - النقيع :

جاء في تهذيب اللغة : «النقيع : شراب يتذبذب من الرزيب ، ينقع في الماء من غير طبخ . ويقال في السكر (٧٥) أنه نقع الرزيب (٧٦) والنقيع في مصدر آخر هو : «شراب يتذبذب من زبيب أو غيره ، ينقع في الماء من غير طبخ» (٧٧) وهذا التعريف الأخير للنقيع لا يحصره في الرزيب بل يتعداه إلى أكثر من نوع .

وجاء في الحديث أن أنساً قالوا : يا رسول الله ، إننا نأصحاباً ، ما نصنع بها؟ قال : «زيبرها» ، قالوا : نما نصنع بالرزيب؟ قال : «انبذوه على غدائكم واشربوه على عشاءكم» (٧٨) .

- (٧٣) النسائي ، ٨ / ٢٩٩ - ٣٠٠ .  
(٧٤) جيشان : بالفتح ثم السكون ، وشين معجمة ، وألف ، ونون ، مخالف باليمن وهي مدينة وكورة ينسب إليها الحمر السود ، قال عبد : عليهن جيشانية ذات أعمال . وبها تعدل الأقداح الجيشانية . يلقوت ، ٢ / ٢٠٠ .  
(٧٥) مسلم ، ٣ / ١٥٨٧ ، النسائي ، ٨ / ٣٦١ - ٣٦٢ . ابن حبيب ، ٣ / ٣٦١ .  
(٧٦) السكر : وهو نقع الشمر الذي لم تمسه النار . انظر : أبو عبيدة ، غريب الحديث ، ٢ / ٧٧١ ، وجاء في القرآن الكريم قوله تعالى : «وَمِنْ ثُمَراتِ التَّنْجِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَذَذَّبُونَ مِنْهُ مَسْكَرًا» (٦٧ / النحل) .  
(٧٧) الأذربي ، ١ / ٢٦٥ .  
(٧٨) ابن الأثير ، ٥ / ١٠٩ .

وفي رواية يظهر أنها مكملة للرواية السابقة جاء النص صريحاً على النقيع ، فجئن سألاً الرهط رسول الله ﷺ قائلين : «فما نصّن بالرَّبِّ؟ قال : «انتفعوا في الشنان ، انفعوه في غدائكم و اشربوا على عشاءكم» (٧٩) .

وجاء في لفظ آخر عن فيروز (٨٠) ، قال : قدمت على رسول الله ﷺ فقللت يا رسول الله ! إن أ أصحاب أعناب و كرم وقد نزل شكرهم الحمر فما نصّن بهما؟ قال : (الشخذونه زبيباً ) قال فنصن بالرَّبِّ ماذا؟ قال : «انتفعونه على غدائكم و تشربونه على عشاءكم» (٨١) .

ويظهر من إحدى الروايات أن النقيع يمكن أن يكون من غير الرَّبِّ ، فالتمر يمكن أن يصنع منه نقىع ، فجئن دعى رسول الله ﷺ إلى عرس ، انتفت المروس رسول الله ﷺ بنقىع التمر . قالت : «هل تدرُّون ما أنتعنت لرسول الله ﷺ؟ أنتعنت له ثمرات من الليل في نور» (٨٢) .

ويتبين لـما تقدّم أن النقيع من الأشربة الشائعة في أيام الرسول ﷺ وأنه مما لم يرد فيه نهي ، وأنه يكون من الرَّبِّ كما يكون من التمر وربما كان من غير ذلك .

\*\*\*

(٧٩) أبو داود ، ٣ / ٤٣٣ .

(٨٠) الدارمي ، ٢ / ٥٧ .

(٨١) فيروز : هو فيروز بن الديلمي من بناء فراس الدين بشهم كسرى إلى اليمن ، وقد فيروز على النبي ﷺ قاسم وسمع منه وروي عنه أحاديث . وكان فيروز يحيى قتل الأسود المنسبي ، بالبيزن . وقال عنه رسول الله : قتلته الرجل الصالح فيروز بن الديلمي . توفي فيروز في خلافة عثمان بن عفان . ابن سعد ٥ / ٣٣٣-٤٣٥ .

(٨٢) ابن حنبل ، ٤ / ٢٢٢ ، وقارن الدارمي ٢ / ٥٧ .

(٨٣) البخاري ٥ / ٥٢١٢ ، سالم ٣ / ١٥٩ - ١٥٩١ .

## جامعة الملك عبد الله للعلوم والتقنية

### بيان بمحضرات الأطعمة والأشربة الواردة في الدراسة

| الأشربة | أطعمة<br>الملخصات                    | أطعمة<br>الصنف الرابع | أطعمة<br>الصنف الثالث | أطعمة<br>الصنف الثاني | أطعمة<br>الصنف الأول | أطعمة<br>ما ينكون في<br>المهرب والتمر |                  |
|---------|--------------------------------------|-----------------------|-----------------------|-----------------------|----------------------|---------------------------------------|------------------|
|         |                                      |                       |                       |                       |                      | معظمها من<br>الغذاء والخضار           | الغذاء والخضار   |
|         | أطعمة<br>الفاكهات والخضار<br>واليقول | أطعمة<br>الإدام       | أطعمة<br>اللحموم      | أطعمة<br>الصلصات      | أطعمة<br>الصلصات     | أطعمة<br>الصلصات                      | أطعمة<br>الصلصات |

## الناتئ

القد أوضحت مقدمة هذه الدراسة مدى الإصالة الوثيق بين معظم أقاليم شبه

الجزيرة العربية وحركة تبادل السلع فيما بينها ، وأوضحت كذلك إصالة هذه الأقاليم

الشمالي بالعالم من حمولها ، وذلك من خلال منافذها البحرية بحيث استوردت

حاجتها من الطعام والسلع عن طريق تلك المنافذ واتصلت من خلالها ببعض الأقطار

كالشام ومصر وبلاط فارس والجبيحة والهند والصين وغيرها .

وقد تناولت هذه الدراسة الأطعمة والأشربة في عصر الرسول ﷺ ، وجاء البحث

فيها مقصورةً على مصادر محلولة تتناسب مع طبيعة الموضوع .

وقسمت مادة البحث إلى قسمين هما :

أ- الأطعمة      ب- الأشربة

وتم تصنيف الأطعمة إلى خمسة أصناف هي :

١- الصنف الأول : ما يكون من المجبوب والتهمور مثل : القممع والشعير والذرة والأرز والتمر وما في حكمها .

الصنف الثاني : ما ي تكون من اللحوم التي صنفت حسب مصادرها إلى :

أ- لحوم بقرية      ب- لحوم بحرية      ج- طيور .

الصنف الثالث : ما يؤتدم به مثل : الجل ، الزيت ، والسمون والمرق . . . الخ .

الصنف الرابع : الفاكهة والخضروات والبقول .

الصنف الخامس : أنواع مختلفة من الأطعمة .

## تحليلية مكالمة الأذناب

بـ - الأئمـة ، مثل : أشربة الـبيـع والـلـجـعة والـنـيـز والـطـلـاء والـعـصـير . . . الخ .

والـذـي يـمـكـن مـاـلـحـظـتـه فـي الـقـسـم الـأـوـل مـن الـدـرـاسـة (أ) وـجـود جـمـلة صـالـحة مـن الـأـطـعـمـة الصـنـفـ الأول وـهـي فـي ظـنـي لـاـتـشـلـ كلـ ماـكـان مـعـرـوفـاـ من الـأـطـعـمـة فـي عـصـر الرـسـول ﷺ بلـ إنـ مـنـ السـلـمـ بـهـ أـنـ ماـكـان مـعـرـوفـاـ منـ أـصـنـافـ الطـعـامـ فـي ذـلـكـ الـوقـتـ يـنـسـقـ ماـجـاهـ فـي هـذـهـ الدـرـاسـةـ وـلـعـلـ الـعـلـةـ فـي هـذـهـ القـلـةـ الـمـلـحـسوـنـةـ فـي أـنـوـاعـ الطـعـامـ الـوارـدـةـ فـي مـصـادـرـ الـحـدـيـثـ النـبـوـيـ تـوـكـدـ حـقـيقـةـ لـاـ مـجـالـ لـإـنـكـارـهاـ وـهـيـ أـنـ الـحـدـيـثـ الـبـوـريـ سـجـلـ تـشـرـيـعـيـ لـاـ يـجـبـ عـلـىـ الـأـمـةـ الـإـسـلـامـيـةـ أـنـ تـعـمـلـ بـمـقـضـاهـ وـلـيـسـ مـنـ الـمـشـتـرـنـ منـ حـدـيـثـ الرـسـولـ ﷺ وـالـحـالـ كـذـلـكـ أـنـ يـكـونـ حـصـرـأـ شـامـلاـ كـلـ ماـكـانـ مـعـرـوفـاـ منـ الـأـطـعـمـةـ الـقـصـومـ فـيـ ذـلـكـ الـلـيـنـ .ـ أـمـاـ الـمـصـادـرـ التـارـيـخـيـةـ وـالـأـدـيـبـيـةـ وـالـلـغـوـيـةـ الـتـيـ أـمـكـنـ الـرجـوعـ إـلـيـهاـ بـهـذـهـ الـخـصـوصـ فـهـيـ تـشـرـيـعـيـ تـشـرـيـعـيـ بـعـضـ أـصـنـافـ الطـعـامـ الـخـتـافـةـ وـقـدـ أـدـرـجـ بـعـضـهـاـ فـيـ ثـنـيـاـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ .ـ وـعـاـيـلـاـ حـلـظـ عـلـىـ الـأـطـعـمـةـ هـذـهـ الصـنـفـ أـنـهـاـ فـيـ غـايـةـ الـبـساطـةـ ،ـ فـهـيـ تـشـالـفـ فـيـ غـالـبـ الـأـهـوالـ طـعـاماـ عـزـيزـ الـمـنـالـ ،ـ لـذـلـكـ فـيـنـ الـأـطـعـمـةـ الـتـيـ يـكـونـ الـلـحـمـ عـنـصـرـأـ رـئـيـسـيـاـ فـيـهـاـ قـلـيلـ مـقـارـنـةـ بـغـيـرـهـ ،ـ وـلـعـلـ أـصـنـافـ الـأـطـعـمـةـ الـتـيـ بـتـشـهـاـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ تـؤـكـدـ مـاـذـهـنـاـ إـلـيـهـ .ـ

وـالـأـمـرـ الثـانـيـ الـذـيـ يـمـكـنـ لـفـتـ النـظـرـ إـلـيـهـ ،ـ هـوـ الـلـحـرـمـ ،ـ وـهـيـ الصـنـفـ الثـانـيـ مـنـ الـأـطـعـمـةـ ،ـ فـهـنـ الـلـاحـظـ أـنـ الـحـدـيـثـ عـنـهـاـ فـيـ مـصـادـرـ السـنـةـ الـنـبـوـيـةـ جـاءـ مـقـرـبـاـ بـعـضـ الـحـكـامـ الـفـقـهـيـةـ وـذـلـكـ فـيـهـاـ يـتـعـلـقـ بـهـدـيـ أـوـ أـضـحـيـةـ أـوـ مـاـيـتـعـلـقـ بـمـحـالـ أـوـ حـرـامـ أـوـ كـراـهـيـةـ .ـ وـالـلـحـرـمـ بـالـرـغـمـ مـنـ ذـلـكـ ظـلـلتـ فـيـ غـالـبـ الـأـهـوالـ طـعـاماـ عـزـيزـ الـمـنـالـ ،ـ لـذـلـكـ فـيـنـ الـأـطـعـمـةـ الـتـيـ يـكـونـ الـلـحـمـ عـنـصـرـأـ رـئـيـسـيـاـ فـيـهـاـ قـلـيلـ مـقـارـنـةـ بـغـيـرـهـ ،ـ وـلـعـلـ أـصـنـافـ الـأـطـعـمـةـ الـتـيـ بـتـشـهـاـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ تـؤـكـدـ مـاـذـهـنـاـ إـلـيـهـ .ـ

أـمـاـ مـاـ جـاءـ عـنـ الصـنـفـ الشـالـثـ مـنـ الـأـطـعـمـةـ وـهـوـ الـإـدـامـ ،ـ فـيـهـ بـالـشـكـ يـعـكـسـ شـظـفـ الـعـيشـ .ـ وـصـورـةـ خـاصـةـ مـعـيـشـةـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ الـذـيـ كـانـ كـثـيرـاـ مـاـ يـأـتـمـ بـالـخـلـ وـالـزـيـتـ ،ـ وـلـكـنـ ذـلـكـ لـيـنـيـيـ أـنـ بـعـضـ النـاسـ كـانـواـ يـأـتـمـونـ بـالـسـمـنـ وـالـصـنـابـ وـغـيـرـ ذـلـكـ .ـ

أما الفاكهة والخضار والبقول وهي الصنف الرابع ، فيلاحظ أن الإشارة إليها في مصادر الحديث النبوى كانت قليلة فلذ ظاهرة ، وذكر أنواعاً محددة جداً ، وحتى المصادر التاريخية والأدبية التي أمكن الرجوع إليها لم تسعفنا كثيراً في هذا المجال .

والصنف الخامس من أصناف الأطعمة ، كان عن تلك الأطعمة التي لا يجمعها مسمى واحد كالجبن والإقط والحلوء والثيق والفالوذج والعسل . وفي ختام الحديث عن الأطعمة تجدر الإشارة إلى بعض أنواع الأطعمة وكذلك بعض أنواع التفاوكه والبقول وأشارت مصادر الدراسة إلى فوائدتها العلاجية بضافة إلى فوائدها الغذائية ، منها على سبيل المثال : التمر والعسل والشوم والقاتاء والكمأ والسوبيق والملح والرمان والأشرج والسفرجل والزيت .

أما القسم (ب) من الدراسة فهو عن الأشربة : وتم التعرف على ثلاثة عشر نوعاً منها كانت معروفة لدى الناس في عصر الرسول ﷺ وكانت تستخدم من الحبوب كالشعير أو القمح أو الذرة أو الأرز ، وبعضها كان يُتَّخذ من الزبيب ، أو التمر أو العسل أو يُتَّخذ من خليط التمر والبسر ، أو التمر والزبيب وغير ذلك .

ومن هذه الأشربة ما أقره الرسول ﷺ وشربه هو وأصحابه ومنها ما نهى عنه أشد النهي وحرمه على المسلمين .

وما يلاحظ في موضوع : الأطعمة والأشربة في عصر الرسول ﷺ هو أن معظم تلك الأطعمة والأشربة يتواجد في شبه الجزيرة العربية ونادراً ما كان يأتي من خارجها كالزيت أو الجبن أو الدقيق (الحواري - الدرهم) وبعض الكعك أو الفالوذج . أما ما يتعلق بأثمان الأطعمة والأشربة في تلك الفترة فليس لدينا من المعلومات ما يكفي لإصدار حكم معقول عنها ، وحسبنا ما أشرنا إليه في ثانياً هذه الدراسة من أثمان بعض الحيوانات كالإبل والخيول أو بعض السلع كالسمون أو الفاكهة .

أما الملاحظة الأخيرة فهـي أن العرض السابق للروايات المتعلقة بالأطعمة رعىـ قدـ المقارـ صورة غير ثابتة لمستوى المعيشـة في عصر الرسول ﷺـ فـ هي تـارـة شـديدة التـناـمةـ وـتـارـة أـخـرى أقلـ قـتـامةـ وـأـكـثـر إـشـاقـاـ وـهـذـا يـنـظـيقـ عـلـى مـعـيشـة الرـسـول الـكـرـيمـ وـمـنـ بـابـ أولـىـ أـنـ يـنـظـيقـ كـذـلـكـ عـلـىـ اـجـمـعـيـنـ الـذـيـ يـعـيـشـ فـيـهـ ،ـ حـيـثـ إـنـ الـوـضـعـ الـمـعـيـشـيـ لـرـسـولـ اللـهـ ﷺـ يـعـكـسـ بـلاـ رـبـ وـلـىـ حـدـ ماـ الـوـضـعـ الـعـامـ لـمـعـاشـ الـجـمـعـيـ

وـإـذـاـ كـانـ الـدـارـسـ لـيـخـاطـبـ الشـائـعـةـ فـهـيـ بـلـاـ جـدـالـ توـكـسـ حـالـةـ طـارـئـةـ وـغـيرـ مـسـتدـيـةـ مـثـلـ انـجـيـاسـ الـقـطـرـ أوـ نـحـوـ ذـلـكـ .ـ

وـلـوـ كـانـ الـأـمـرـ مـسـتـدـيـاـ وـلـيـسـ بـشـوـعـ فـاـشـيـاـ بـيـنـ النـاسـ لـاـشـرـتـ بـيـنـهـمـ الـأـوـرـةـ وـالـأـمـراضـ وـلـتـعـذرـ عـلـيـهـمـ الـقـيـامـ بـفـرـائـصـ الـصـلـةـ وـالـجـهـادـ وـكـسـبـ الـعـيـشـ وـالـدـعـوـةـ فـيـ سـبـيلـ اللـهـ .ـ

وـالـأـنـطـبـاعـ الـذـيـ يـعـكـسـ أـنـ يـخـرـجـ بـهـ الـدـارـسـ هـوـ أـنـ مـجـمـعـ الـمـدـيـنـةـ فـيـ عـصـرـ الرـسـولـ ﷺـ رـبـيـاـ الـلـمـ يـكـنـ فـيـ بـحـبـوـةـ مـنـ الـعـيـشـ فـيـ بـعـضـ أـيـمـهـ رـبـيـاـ الـضـيـقـ ذـاـتـ الـيـدـ أـوـ الـزـهـدـ غـلـيـلـهـ فـيـ مـعـاشـ الـدـيـنـاـ ،ـ وـلـكـنـهـ لـمـ يـكـنـ بـحـالـ فـيـ مـسـنـيـةـ مـيـتـةـ كـمـاـ تـوـحـيـ بـهـ بـعـضـ الـرـوـاـيـاتـ السـيـابـةـةـ .ـ

وـأـخـيرـاـ فـيـنـ الـبـاحـثـ يـرـجـوـ أـنـ يـكـونـ مـاـ فـيـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ مـنـ بـعـضـ وـجـوهـ الـقـصـصـ أـوـ القـصـورـ حـافـرـاـ لـلـدـارـسـينـ مـنـ ذـوـيـ الـخـصـاصـ إـلـىـ مـعـاـوـدـةـ بـحـثـ الـمـوـضـوعـ مـنـ أـجـلـ الـوـصـولـ إـلـىـ رـسـمـ صـورـةـ مـكـتمـلـةـ الـجـلـانـبـ لـمـعـاشـ الـنـاسـ وـشـرـاـبـهـمـ فـيـ عـصـرـ الرـسـالـةـ عـلـىـ صـاحـبـهـاـ أـفـضـلـ الصـلـاتـ وـالـتـسـليمـ .ـ

## المصادر

- القرآن الكريم
- ابن الأثير ، مجدد الدين المبارك بن محمد الجوزي ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، وتحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود الطناحي (بيروت : دار الفكر ، د / ن).
- الأزهري ، محمد بن أحمد ، تهذيب اللغة ، تحقيق علي حسن هلالى ومراجعة محمد علي البخارى (القاهرة : الدار المصرية للتأليف والترجمة د / ن).
- الأزرقى ، محمد عبدالله ، أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار ، وتحقيق رشدى الصالح ملخص (دار الأندلس ، د / ن ، د / ن).
- ابن اسمااعيل حماد بن اسحاق ، ترکة النبي ﷺ ، والسبيل الشعبي وجهها فيها ، تحقيق أكرم ضياء العجمى ، الطبعة الأولى (٤٠٤١هـ ، د / ن ، د / ن).
- البخارى ، محمد بن اسمااعيل ، صحيح البخارى ، تحقيق مصطفى ديب البغدادى ، الطبعة الرابعة (بيروت : دار ابن كثير والطباعة ، ١٤١٤هـ).
- البلدي ، عاتق بن غيث ، معجم العالم الجغرافية في السيرة النبوية ، الطبعة الأولى (مكة : دار مكة ٢٤٠٤١هـ / ١٩٨٢م).
- البلاذرى ، محمد بن يحيى ، فتوح البلدان ، تحقيق رضوان محمد رضوان (بيروت : دار الكتب العلمية ، ٣٠٤١هـ).
- الترمذى ، محمد بن عيسى بن سورة ، سنن الترمذى ، تحقيق أحمد شاكر وأنثرين ، الطبعة الثانية ، (القاهرة : مطبعة الحلى ، ٩٨، ٩٣١هـ).
- الشالبي ، أبو منصور عبد الملك بن محمد ، فقه اللغة وسر القراءة ، تحقيق فائز محمد وamil يعقوب ، الطبعة الأولى (بيروت : دار الكتاب ، اللبناني ، ١٤١٤هـ / ٢٠٩٩م).
- الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر ، البخلاء ، تحقيق عباس عبدالستار ، الطبعة الثانية (بيروت : دار ومكتبة الهلال ، ١٩٨٥م).

- الجلبيقي ، موهوب بن محمد ، المغرب ، تحقيق ، ف . عبد الرحيم ، الطبعة الأولى ، (دمشق : دار القلم ، ١٤١٦هـ) .
- الجلوري ، إسماعيل بن حماد ، الصحاح ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، الطبعة الثانية (بيروت : دار العلم الملايين ، ٤٠٤١هـ) .
- ابن حجر ، أحمد بن علي العستلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة وبها منه الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، لأبي عمرو يوسف بن عبدالله بن عبد الرحمن القرطبي ، نسخة مصورة عن الطبعة الأولى بمحرر سنة ٨٣٢هـ (بيروت : دار صادر ، د . ت) .
- الحموي ، ياقوت بن عبدالله ، معجم البلدان (بيروت : دار صادر وبيروت ، د . ت) .
- الحموي ، محمد بن عبد المنعم ، الروض المغارب في خبر الأفطار ، تحقيق إحسان عباس (بيروت : مكتبة لبنان ، ١٩٧٥هـ) .
- ابن حنبل ، أبو عبدالله أحمد ، المسند (القاهرة : مؤسسة قرطبة ، د . ت) .
- ابن حنبل ، كتابة الأشربة ، تحقيق عبد الله بن حجاج (القاهرة : المركز السلفي للمكتب ، ١٤٠١هـ) .
- ابن حوقل ، أبو الفاسن النصبي ، صورة الأرض (بيروت : مكتبة المليحة ١٩٧٩هـ) .
- الخزاعي ، علي بن محمد بن سعود ، تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول ﷺ (بيروت : دار من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية ، تحقيق إحسان عباس ، الطبعة الأولى (بيروت : دار الغرب الإسلامي ، ٥٤٠١هـ / ٩٨٥هـ) .
- الحوازمي ، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن يوسف الكاتب ، مفاتيح العلوم ، تحقيق جودت فخر الدين ، الطبعة الأولى (بيروت : دار التناهل ، ١٤١٤هـ / ٩٩١هـ) .
- الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن ، سنن الدارمي ، تحقيق فراز أحمد زمربي وشحالة السبع العلمي ، الطبعة الأولى (القاهرة : دار الريان للتراث ودار الكتاب العربي بيروت ، ٧٠٤١هـ) .
- أبو داود ، سليمان بن الأشعث ، سنن أبي داود ، تحقيق محمد مسحى الدين عبد الحميد ، (استانبول : المكتبة الإسلامية ، د . ت) .
- ابن دريد ، أبو بكر محمد بن الحسن الأذري ، جمهرة اللغة (بيروت : دار صادر ، د . ت) .

- الدميري ، كمال الدين محمد بن موسى ، *حياة الحيوان الكبير* ، الطبعة الخامسة (القاهرة : مكتبة الحلبى ، ١٣٩٨هـ).
- ابن رسته ، أبو علي أحمد بن عمر ، *كتاب الأعلاف النفسية* ، وبنيله كتاب البلدان لليعقوبي ، دار صادر بيروت ، نسخة مصورة عن نسخة ليدن (اليدن : نيريل ، ٢٠٢٨هـ).
- الزمخشري ، جبار الله محمود بن عمر ، *الفائق في غرب الحديث* ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم وعلى محمد البحاوي ، الطبعة الثانية (بيروت : دار المعرفة ، د:ت).
- ابن زنجيره ، حميدة بن مخلد الأذى ، كتاب الأموال ، تحقيق شاكر ذيب فياض ، *الطبعة الأولى* (الرياض : مركز الملك فصل للبحوث والدراسات الإسلامية ، ٦٤٠٦هـ / ١٩٨١م).
- ابن سعد ، محمد بن منيع ، *الطبقات الكبرى* (بيروت : دار صادر ، ١٣٢٨هـ / ١٩٧١م).
- ابن سعد ، الطبقات الكبرى ، القسم د. *الطبقية الخامسة من الصحابة* ، دراسة وتحقيق محمد بن صالح السلمي ، الطبعة الأولى (الطاائف : مكتبة الصديق ، ١٤١١هـ / ٣٩٩١م) ، ٢٤.
- ابن السكري ، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق ، *كتنز الحفاظ في كتاب تهذيب الأنفاظ* ، تحقيق لويس شيخو البيسوي (القاهرة : دار الكتاب الإسلامي ، د:ت).
- عبد الحميد ، نور الدين علي بن أحمد ، وفاء الوفاء أخبار دار المصطفى ، تحقيق محمد محي الدين السمهودي ، *الطبعة الثالثة* (بيروت : دار إحياء التراث العربي ، ١٤٠٤هـ).
- ابن سعيد الناس ، عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير (بيروت : دار المعرفة د:ت).
- ابن شبه ، أبو زيد عمر الشمرى الصرى ، تاريخ المدينة الموردة ، تحقيق فهمى محمد شلتون (دم ، د:ت).
- الطبرى ، أبو جعفر محمد بن جرير تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة الرابعة (القاهرة : دار المعرفة ، ١٣٢٧هـ / ١٩٦٣م).
- ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبدالله القرطبي ، الإستيعاب في معرفة الأصحاب ، بهامش الإصابة في تمييز الصحابة ، ابن حجر العسقلاني ، نسخة مصورة عن الطبعة الأولى بصرى ١٣٢٨هـ ، (بيروت : دار صدار ، د:ت).
- ابن عبد الرحيم ، محمد بن قديحه وأخرين ، *الطبعة الأولى* (بيروت : دار الكتب العلمية ، ٤٤٠١هـ).

## كتابات كافية

- أبو جعيد ، القاسم بن سلام الهروي ، غريب الحديث ، نسخة مصورة عن طبعة حيدر آباد الكندي (١٣٨٤هـ / بيروت : دار الكتب العربي ، د.ت).
- أبو عبيد ، الأموال ، تحقيق محمد خليل هراس ، الطبعة الأولى (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٦هـ / ٩٨٩م).
- العسكري ، أبو هلال الحسن بن عبد الله ، التأريخ في معرفة أسماء الأشیاء ، تحقق ، عزبة حسن ، الطبعة الثانية (بيروت : دار صادر ، ١٢٤١هـ).
- الغساني ، أبو القاسم بن محمد بن إبراهيم ، حلقة الأزهار في ماهية العشب والعقار ، تحقيق محمد العربي ، المظايفي (بيروت : دار الغرب الإسلامي ، ٥٤٤١هـ / ١٩٨٥م).
- الفاكهي ، محمد بن إسحاق ، أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه ، تحقيق عبد الملك بن دهيش ، الطبعة الثانية (بيروت : دار خضر ، ١٤١٤هـ).
- ابن الفقيه ، محمد بن محمد الهمذاني ، مختصر كتاب البلدان (اليدن : مطبعة بربيل ، ١٣٠٣هـ).
- قنسن ، أبي ، المعجم الفهرس لألفاظ الحديث النبوى (اليدن ، مكتبة بربيل ١٩٣٦م).
- الفيروز أبادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ، الطبعة الأولى (بيروت مؤسسة الرسالة ، ٦٠٤١هـ / ١٩٨٩م).
- ابن قتيبة ، أبو محمد عبد الله بن مسلم الدئنوري ، عيون الأخبار ، الطبعة الأولى (بيروت : دار الكتب العلمية ، ٦٤٤١هـ / ١٩٩٦م).
- ابن قتيبة ، كتاب الأشربة ، تحقيق محمد كرد على (دمشق ، مطبعة السرفي ، ١٣٦٦هـ / ١٩٤٦م).
- الفزروني ، ذكرياً بن محمد ، أثار البلاد وأخبار العباد (بيروت : دار بيروت ، ٤٤٤١هـ).
- ابن قيم الجوزية ، شمس الدين محمد بن أبي بكر ، الطبع النبوى ، تحقيق عبد الغنى عبدالحالمي وأخرين (د.ت و د.م).
- ابن كثير ، أبو الفداء ، إسحاق عيسى بن عمر ، البداية والنهاية ، تحقيق أحمد أبو ملحم وأخرين (القاهرة : دار أم القرى للطباعة والنشر ، د.ت).

- 
- ابن ماجه ، محمد بن يزيد الفزوني ، سنن ابن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت : المكتبة العلمية ، د : بـ).
  - مالك بن أنس ، الموطأ ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة : دار إحياء الكتب العربية ، د : ت).
  - مسلم ، مسلم بن الحجاج التشريري ، صحيح مسلم ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت : دار الفكر ، ٢٠٤١هـ).
  - المعجم الوسيط ، إعداد مجمع اللغة العربية بمصر (طهران : المكتبة العلمية ، د : بـ).
  - المقدسي ، محمد بن أحمد البشري ، أحسن التقاضيم في معارة الأقاليم ، تحقيق محمد مخزوم (بيروت : دار إحياء التراث ، ٨٤٠٤هـ / ١٩٨٧م).
  - ابن منظور ، جمال الدين محمد بن مكرم ، لسان العرب (بيروت : دار صادر ، د : ت).
  - السنائي ، أحمد بن شعيب ، سنن السنائي بشرح السيوطي وحاشية السندي ، تحقيق عبدالفتاح أبو غده ، الطبعة الثانية (بيروت : دار البشائر الإسلامية ، ٩٤٠٤هـ).
  - الوادي ، أبو الحسن علي بن أحمد الوادي البسبيوري ، أسباب النزول وبها مشهته الناسخ والنسوخ ، الإمام أبي القاسم هبة الله بن سلامة أبي النصر (بيروت : دار المعرفة ، د : ت).
  - الواقدي ، محمد بن عمر ، المفازى ، تحقيق مارسلون جونس ، الطبعة الثالثة (بيروت : دار عالم الكتب ، ٤٠٤هـ / ١٩٨٤م).
  - ابن هشام ، عبد الملك بن هشام ، السيرة البورية ، تحقيق مصطفى السقا وآخرين (بيروت : دار إحياء التراث العربي ، د : ت).
  - اليقوعي ، أحمد بن أبي واصح ، كتاب البلدان ، بذيل كتاب الأخلاق النفسية لابن رسته ، نسخة دار صادر بيروت مصورة عن نسخة ليدن (ليدن : بربيل ، ١٩٩٢م).
  - أبو يوسف ، القاضي يعقوب بن إبراهيم ، كتاب الخراج (بيروت : دار المعرفة ، د : ت).

\*\*\*

## جوابات كتاب الأدبار

### المراجع

- أحمد ، جعفر ميرغني ، «المباحث في تاريخ المدينة على أيام النبي ﷺ والخلفاء الراشدين»، منشور في الجريدة العربية في عصر الرسول والخلفاء الراشدين . الكتاب الثالث ، الجزء الثاني ، ص ص : ٢٩٥ - ٢٩٦ (الرياض : مطابع جامعة الملك سعود ، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٩م) .
- ابن إدريس ، عبد الله بن عبد العزىز ، مجتمع المدينة في عهد الرسول ﷺ (الرياض : عمادة شؤون المكتبات ، جامعة الملك سعود ، ٢٠٤هـ) .
- إسماعيل ، خلية إسماعيل ، الطعام في زمن الرسول ﷺ ، الطبعة الأولى (الرياض : مطابع الفرزدق ، ١٤١٥هـ) .
- بشير ، إبراهيم بشير ، «الطعام في الحياة الاقتصادية والدينية والاجتماعية في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم)»، منشور في الجريدة العربية في عصر الرسول والخلفاء الراشدي ، الكتاب الثالث ، الجزء الثاني ، ص ص ٢٧٧ - ٢٥١ (الرياض : مطابع جامعة الملك سعود ، ١٤٠٩هـ / ١٩٨٩م) .
- جرجي زيدان ، تاريخ التمدن الإسلامي (بيروت : مكتبة الحياة : ت) .
- جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام الطبعة الثالثة (بيروت : دار العلم للملائين ، ١٩٨٠) .
- عبد العزيز محمد كمال ، الأطعمة القرآنية غذاء ودواء (القاهرة : مكتبة القرآن ، د) .
- العمدة ، إحسان صدقى ، الجبز في الحضارة العربية الإسلامية ، حوليات كلية الآداب بالكويت ، الحولية الثانية عشر ١٤١٣هـ / ٣١٤١هـ .
- الكاتب ، عبد الحفيظ بن عبد الكبير ، نظام الحكومة النبوية المسماى الترتيب الإدارية (بيروت : دار الكتاب العربي ، د) .
- محمد الدين ، محمد محمود ، «الزراعة والرعي في الججاز في العصر النبوى والخلفاء الراشدين»، منشور في الجريدة العربية في عصر الخلفاء الراشدين ، الكتاب الثالث ، الجزء الثاني ، ص ص

٣١٣ - ٣٣٣ (الرياض : مطابع جامعة الملك سعود ، ١٤١٠هـ / ١٩٩٩م) .  
- هايد ، ف ، تاريخ التجارة في الشرق الأدنى في العصور الوسطى ، ترجمة عن الفرنسية أحمد محمد رضا (القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٥م) ج ١ .

\*\*\*

## مقدمة في الدراسات الثقافية واللغوية

### مقدمة من هذه المخطوطات

- د. فؤاد زكريا
- د. محمد عيسى صالحية
- د. سهام الفريج
- د. حياة ناصر الحجي
- د. خلدون حسن التقيب

الموهبة الأولى لعام ١٩٨٠ :

- ١ - الجيلدر الفلسفية للبنانية
- ٢ - صفحات مجهرة من تاريخ ليسا
- ٣ - ابن قلاس، حياته وشعره
- ٤ - الأمير تونكر الحسامي
- ٥ - التذرع الطبيقي الاجتماعي في بعض الأقطار العربية (باللغة الإنجليزية)

الموهبة الثانية لعام ١٩٨١ :

- ٦ - على أحمد باكثير
- ٧ - تحليل أخطاء الطلبة العرب في استعمال أدوات التعريف والتوكير
- ٨ - الإنجليزية (باللغة الإنجليزية).
- ٩ - المرأة والفلسفة

الموهبة الثالثة لعام ١٩٨٢ :

- ١٠ - الروابط العائلية القرابية في مجتمع الكويت المعاصر
- ١١ - البيئة والسلوك
- ١٢ - عملية الحضارة الإسلامية وظواهرها في الفنون
- ١٣ - لورنس ومحظوظ، دراسة أدبية سيكولوجية، مقارنة
- ١٤ - آل قادة والصالحة

الموهبة الرابعة لعام ١٩٨٣ :

- ١٥ - أسلوب إذفي ضوء الدراسات القرآنية والتحولية
- ١٦ - مفهوم التفسير في العلم من زاوية منطقة
- ١٧ - العمل الاجتماعي في المجال التربوي
- ١٨ - وحدة ميتافيزيقاً أو سطرو ومتزلة الرياضيات فيها
- ١٩ - مفهوم التحكم عند كير كجور

الموهبة الخامسة لعام ١٩٨٤ :

- ٢٠ - نظرية في قرينة الأعواب، في الدراسات النحوية الفديعة والمدينة
- ٢١ - الآخريات الإسلامية في الكوميديا الالمانية (باللغة الإنجليزية)

- ٢١ - تسع وثلاثين في شئون المسجد على المساجد في الأندلس
٣. محمد عبدالوهاب خلاف
٤. محمد عبدالرحيم مصطفى
٥. أحمد عبدالعزيز الفقي
٦. حامد عبدالعزيز الفقي  
(النشأة والتطور)

المؤولة السادسة لعام ١٩٨٥:

- ٧٥ - نسأة الفيروان
- ٧٦ - من وثائق الحرم القدسي السرير المملوكي
- ٧٧ - الفصاحة: مفهومها وتمحنتها الجمالية
- ٧٨ - مشكلة الناول العقلي عند مفكري الإسلام في الشرق العربي وخاصة عند ابن سينا.
- ٧٩ - واقع التاريخ في رواية وجوب الغضف (باللغة الإنجليزية)
- ٨٠ - مكانة رواية روشنون كروزوفي التخصص الأيوطوبوي  
(باللغة الإنجليزية)
- ٨١ - مفهوم المعنى دراسة تحليلية
- ٨٢ - المصايد ومدى تطورها في العصر العباسي الأول
- المؤولة السابعة لعام ١٩٨٦ :
- ٨٣ - بربة البوصيري قراءة أدبية وفلسفية
- ٨٤ - الأرشاد النفسي تطور مفهومه وتقديره
- ٨٥ - اتجاهات الآباء والأمهات الكويتين في تنشئة الأبناء وعلاقتها بعض المغيرات
- ٨٦ - علم الفمران الحظيري وعلم الاجتماع الحديث (باللغة الإنجليزية)
- ٨٧ - قيمة تمثيل العربية بين المذهبية والإسلام
- ٨٨ - عبود الكلام، دراسة لما يعبّد في الكلام عند المغوفين العرب
- ٨٩ - المواقع الإسلامية المنشورة في وادي حلي
- ٩٠ - البحر في شعر الأندلس والمغرب
- المؤولة الثامنة لعام ١٩٨٧ :
- ٩١ - البيئة المثلية في الأردن (باللغة الإنجليزية)
- ٩٢ - وثائق جديدة عن حملة سان باشا إلى اليمن (سنة ١٥٩٦هـ / ٦١٩٦).
- ٩٣ - التوجيه والارشاد النفسي للأطفال غير العاديين (دراسة تحليلية)
- ٩٤ - الرجال الارقانية لمجتمع الفكر العربي الإسلامي
- ٩٥ - حسن عبدالحفيظ عبدالرحمن
- ١٤٠ -

## **كتابات كافية للأدبيين**

- ٤٥ - عبد الله بن سبأ دراسة للروايات التاريخية عن دوره في الفتنة      د. عبدالعزيز الهلابي
- ٤٦ - فحص آخر العنية أصولها وتطورها      د. فوزي حسن الشايب
- ٤٧ - قبلة إيماد منذ العصر المأموني حتى نهاية العصر الأموي      د. محمد إحسان النص
- ٤٨ - تاريخ العلاقات التجارية بين الهند ومنطقة الخليج العربي في الصوري الحديث      د. عبدالله خلف التميمي
- الموالية الثامنة لعام ١٩٨٨ :
- ٤٩ - أضواء على ملكة سبا      د. محمد إبراهيم مرسي
- ٥٠ - دراسة مسوبيولوجية حول ظاهرة الشيشوخة ودور الخدمة الاجتماعية      د. جلال الدين الغزاري
- ٥١ - هجرة الكفاءات العلمية العربية ودور مجلس التعاون في الأذادة منها      د. محمد رشيد الفيل
- ٥٢ - الفتاح الإسلامي بلاد وادي السندي      د. سعد محمد حذيفة الماءجري
- ٥٣ - الدولة والتجارة في العصر البيزنطي الأوسط      د. وسام عبدالعزيز فرج
- ٥٤ - مدن التنمية في فلسطين المحتلة      د. محمد مدحت عبدالجليل
- ٥٥ - المزروء الفرنسي للمجترات في ويندة أمريكية معاصرة      د. منصور أبو حمرين
- ٥٦ - رحلات جلفر الرحلة إلى بيروت      د. محمد رجا الدرني
- الموالية العاشرة لعام ١٩٨٩ :
- ٥٧ - التغير الاجتماعي في المدن المستحبة للنفط (مجتمع الكويت)      د. نوره الفلاح
- ٥٨ - حركة مسلسلة الحسني      د. إحسان صدقى العبد
- ٥٩ - الجلحوظ والنقد الأدبي      د. وديعة طه البجم
- ٦٠ - التقليد والتحديث في تعليم اللغات الأجنبية      د. نايف نمر خيرما
- ٦١ - الأحوال السياسية والدينية في بلاد المراق والشرق الإسلامي في عهد الخليفة القائم بأمر الله العباسى (١٢٤ - ١٣٠ هـ / ٦٧٦ - ٧٥٧ م)      د. محمود عمرة محمود
- ٦٢ - تأملات في بعض ظواهر المذهب الصرفي      د. فوزي حسن الشايب
- ٦٣ - نجاح الشيخ أحمد الجابر في الإلادة من التناقض الإثباتية      د. ميسونة خليلة المذنبى
- ٦٤ - المدخل السلوكي للدراسة اللغة في ضوء الدراسات والاتجاهات الحديثة (في علم اللغة)      د. مصطفى زكي التونسي
- ٦٥ - جغرافية الحضر      د. وليد عبدالله عبد العزيز المنيس

**المحلية الخالدية عشرة لعام ١٩٩٠ :**

- ٦٧ - النظرية الاستبدالية للاستماراة
- ٦٨ - النقط والشمو الحضري بدولة الكويت
- ٦٩ - نظرات في علم دلالة الأقاط عند أحمد بن فارس الكنوي
- ٧٠ - الإقطاع في العالم الإسلامي
- ٧١ - الجوار في الشعر العربي حتى المدصر الأموي
- ٧٢ - الحمودة البنزنطية الإسلامية وتنظيمها التغربية
- (٤٠ - ٩٣ـهـ) / ٦٦٠ - ٩٥٠ م )
- ٧٣ - خبرات الكويت: توزيعها، نشأتها، تصنفتها

**المحلية الثانية عشرة لعام ١٩٩٢ :**

- ٧٣ - بنو سليمان: حكم المخالف المسلمين وعلاقاتهم بغير أنهم
- ٧٤ - نهاية الأرب في شرح لأمية العرب للشنيري بن مالك الأزدي
- ٧٥ - أفلاطون . والمراة
- ٧٦ - المخز في المسماة العربية الإسلامية
- ٧٧ - الإيمان نحو الدين
- ٧٨ - دور الشعب لم يهد موجوداً
- ٧٩ - الإثرو بوجيا السياسية
- ٨٠ - ملوك وشخصياتها الداعية

**المحلية الثالثة عشرة لعام ١٩٩٣ :**

- ٨١ - الماء الصنف القانونية للرق في سلطنة زنجبار الغربية
- ٨٢ - مشكلة الحمودة الكوبية بين الدولتين المثمنية والبريطانية
- ٨٣ - جغرافية الحضر عند المدارس الفرنسية
- ٨٤ - عمل التبشير الللنوي
- ٨٥ - رحلات جلابر
- ٨٦ - آداب الشر العربي التقديم
- ٨٧ - المتصوفون البوبيان في الكويت
- ٨٨ - النظرية الفيدية المدرسة فرانكونورت

## كتابات علمية في المجلة

الموالية الرابعة عشرة لعام ١٩٩٤ :

٦٠. محمد بن عبدالله الجراح  
٦١. محمد عبد الله الجراح  
٦٢. محمد بن فارس الجحمل  
٦٣. محمد بن عبد الخالق  
٦٤. سعاد عبدالوهاب العبد الرحمن  
٦٥. عبدالله الطويرقي  
٦٦. نبيل عارف الجردي  
٦٧. علي دشتي
- ٨٩ - الفجوة الزمنية بين الأشعة الشمسية والحرارة في المملكة العربية السعودية  
٩٠ - الدراسة التطورية للقلنس  
٩١ - اللباس في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم دراسة ممتددة من مصادر الحديث النبوي المشريف  
٩٢ - الأنماط الشائعة لأدوار الرجل والمرأة في الكتب المدرسية وأدب الأطفال  
٩٣ - التحليل العالمي للسلوك الدراسي المرتبط بالتحصيل الأكاديمي  
٩٤ - الاشتراك في الشعر الكويتي  
٩٥ - فنون مزولوجية الاقتصاد الوجهاني  
٩٦ - سياسات الاتصال في دولة الكويت

الموالية الخامسة عشرة لعام ١٩٩٥ :

- ٦٨ - موقف المشاهدين في دولة الكويت من القناة الفضائية المصرية بعد التحرير  
٦٩ - تبني اللغة الفورية  
٧٠ - نشر العدوان في مرايا بعض معاصره  
٧١ - المقدمة في تقييم نظم المعلومات المجنوفة  
٧٢ - رؤية المؤت ودلالتها في عالم الطيب صالح الروائي من خلال روايتي «موسم الهجرة إلى الشمال» و «بلوز شاه»  
٧٣ - المشعر ولغة التضاد الرؤبة - الميدان - التطبيق  
٧٤ - المهايات الكويتية نحو ظاهرة الرواج من غير الكويتية  
٧٥ - فهد عبد الرحمن الناصر

- الحلولة السادسة عشرة لعام ١٩٩٦ :
- ١٥ - انتخاب المجلس الوطني الكويتي لعام ١٩٩٠
- ١٦ - الحسبة على المدن والعمران
- ١٧ - أهمية تعلم اللغة البربرية
- ١٨ - الأعراض الاضطرابية المصاحبة لمشكلة الطلاق في الأسرة الكويتية
- ١٩ - الهوية الأقلية للمبحرون
- ٢٠ - سينكلوجيا التطرف والإرهاب
- ٢١ - رؤية أبي العلاء المغربي في الشعر
- ٢٢ - النظريات الإعلامية المعاصرة
- الحلولة السابعة عشرة لعام ١٩٩٧ :
- ٢٣ - الجذور التاريخية للأسرة الأئمية
- 
- د . جاسم محمد كرم
- د . وليد عبد الله عبد العزيز النسبي
- أ . د . عبدالله محمد بدوى
- د . بشير صالح الشيشلي
- د . محمد أحمد حسن عبد الله
- د . عزت سعيد إسماعيل
- د . أحمد سامي المشيتوري
- د . عثمان محمد الأخضر المغربي
- د . إحسان صدقى العمدة


## قسمة تقديم آراء القراء

عربيزي القراء،  
أسرة تغورير الموليات ترحب بك وتقديم لك بالطبع التحيات شاكرين لك سلناً تعاونك  
من أجل تطوير هذه الموليات وذلك من خلال اجتذاب عرض هذه الآسئلة :

- + ٤٥ - ٣٦  ٢٠ - ٣٥  ٢٠ - ٣٥  أشيء  عمر القاريء  الجنس : ذكر  بلد الإقامة : الكويت  التعليم : ثانوي  طبيعة المهنة : إداري  مواضعك الفضلاة : المؤدية  دكتوراه  خارج الكويت  جامعي  أكاديمي  مهني  ادبية  متعددة  أخرى  ماجستير  تاريجية  اجتماعية  متعددة  اسعة  صغير  غير متعددة  متعد  أحجام  جغرافي  تاريخي  لغوي  اجتماعي  تنوع  انتشار  شراء  نعم  لا

- ١- كيف تحصل على الموليات؟  اشتراك  شراء  نعم  لا  كبر  مناسب  ما زالك بحاجة الموليات؟  نعم  لا  منسوجة  متوسطة  ما هو الطابع العام للموليات؟  تاريجي  تاريخي  لا  هل تقرأ الموليات بانتظام؟  نعم  لا  هل تقرأ الموليات فقط إذا كان موضوعها له علاقة شخصك؟  نعم  لا  هل تقرأ الموليات فقط إذا كانت متشتمة عادها كمراجع لبحث؟  نعم  لا  هل تحيط بالموليات بعد قراءتها؟  نعم  لا  شمار الموليات على الغلاف هل يتناسب وطبيعة الموليات؟  نعم  لا  صعب  متوسط  ما هي مولياتك لنوع طباعة الموليات؟  جيد  ما زالك بسر الموليات؟  قليل  مرتفع  أقررتات ترى أنها تساعد على تطوير الموليات وخدماتها القراء؟





نسم الاشركاات

جولانته كلينيال للطب  
ص.ب : ١٧٣٧ احوالية  
الكونت ٧٢٤٥٤



## قيمة اشتراكك

يرجى اختيار الكمية في المجلة المدورة  
 سنتان     ثلاث سنوات     أربع سنوات  
 سنة واحدة     عدد ( ) نسخة

ارفق طلب قيمة الاشتراك .....  
نقداً / شيك .....  
 رجاء الاشعار بالاسلام و/ او  ارسال الفاتورة

الاسم : .....  
المهنة / الوظيفة : .....  
 العنوان : .....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....  
.....

التاريخ / /  
التوقيع

ମୁଖ୍ୟମନ୍ତ୍ରୀ ପାଇଁ କାହାରେ କାହାରେ କାହାରେ



أنشئ مركز دراسات الخليج والجزيرة العربية بقرار من وزير التربية والتعليم

ج

انشطة المركز:

- |              |           |                |
|--------------|-----------|----------------|
| ١٠- المؤسسات | الأخوات   | د. دعوة أميركي |
| ٩- المؤسسات  | الأختارات | د. دعوة أميركي |
| ٨- المؤسسات  | الأختارات | د. دعوة أميركي |
| ٧- المؤسسات  | الأختارات | د. دعوة أميركي |
| ٦- المؤسسات  | الأختارات | د. دعوة أميركي |
| ٥- المؤسسات  | الأختارات | د. دعوة أميركي |
| ٤- المؤسسات  | الأختارات | د. دعوة أميركي |
| ٣- المؤسسات  | الأختارات | د. دعوة أميركي |
| ٢- المؤسسات  | الأختارات | د. دعوة أميركي |
| ١- المؤسسات  | الأختارات | د. دعوة أميركي |

٢٣٤



المقدمة - الكاتب: الأديب الشاعر وليد جامعية الكويت





رئيس التحرير

أ.د عبد الله محمد الشيشنج

«نشر البحوث التربوية، ووراجعات الكتاب التربويـة الحديثة  
ومعاشر الحوار التربوي والتقارير عن المؤتمرات التربوية»

- تقبل البحوث باللغة العربية.
- نشر أنساقـة التربـية والـمـخـصـصـين لـهـا من مـعـتـارـفـاتـ.
- اـرـقـامـاـتـ الـمـرـبـيـةـ وـالـدـوـلـ الـأـجـنبـيـةـ.

## النـسـخـاتـ

في الكويت : ثلاثة دنـيـاءـ لـلـفـوـادـ ، وـخـلـصـةـ شـرـيـفـ دـيـنـارـ الـمـؤـسـسـ .  
في الـرـوـلـ الـمـرـيـةـ : إـسـمـاءـ دـنـيـاءـ لـلـفـوـادـ ، وـخـلـصـةـ دـيـنـارـ الـمـؤـسـسـ .  
في الـدـرـرـ الـأـجـنبـيـةـ : خـلـصـةـ شـرـيـفـ دـيـنـارـ الـمـؤـسـسـ .

تقـدـمـ بـعـدـ الـمـلـفـ بـسـمـ دـنـيـاءـ الـفـوـادـ ، بـلـفـقـ الـمـلـفـ .  
صـلـبـ : ١٢٣٤٥٦٧٩٥٥٥ - الـفـوـادـ الـمـبـرـيـدـيـ .  
هـافـلـ : ٩٨٧٦٥٤٣ (داـشـلـيـ) .  
فـاـكـسـ : ٩٨٧٦٧٧٨٠

# مجلة المعلومة النباتية

نصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

فضلية أكاديمية تعنى بنشر الأبحاث والدراسات في تخصصات السياسة، الاقتصاد، الاجتماع، علم النفس الاجتماعي، الإنثروبولوجيا الاجتماعية والجغرافيا الثقافية.

رئيس التحرير: د. شفيق ناظم الغبرا

تأسست عام 1973

- ثمن العدد

الكويت (500) فلس، السعودية (10) ريالات، قطر (10) ريالات، الامارات (10) دراهم، البحرين (1.5) دينار، عمان (1.5) دينار، تونس (1.5) دينار، الجزائر (1.5) دينار، تونس (750) فلس، تونس (1)، ريان، لبنان (2000) ليرة،الأردن (750) فلس، تونس (600) فلس، ليبا (2) دينار، مصر (3) جنيه، السودان (1.5) جنيه، سوريا (50) ليرة، اليمن الشمالي (15) ريال، المغرب (20) درهما، المملكة المتحدة (1) جنيه.

| الأشتراكات<br>للأفراد | المسنة |         |
|-----------------------|--------|---------|
|                       | السن   | الدولار |
| الكويت                | 2      | د.ك     |
| الدول العربية         | 2.5    | د.ك     |
| البلاد الأخرى         | 15     | دولاراً |

\*تدفع اشتراكات الأفراد مقدماً

(1) إيداع بشيك لأمر المجلة مسحوباً على أحد المصادر الكويتية.

(2) أو بتحويل مصرفى لحساب مجلة المعلوم الاجتماعى رقم (07101688) لدى بنك الخليج فرع الدليلية.

\*اشتراكات لأكبر من سنة يتحمل فرق المحصل على أحد أعداد المجلة الخاصة بأزيد الخليج وأحد

أعداد المجلة القديمة.

محمد

توجه جميع الرسائل إلى: رئيس التحرير  
ص.ب.: 27780 - الكويت  
فاكس: 4836026 - هاتف: 4836026  
مجلة العلوم الاجتماعية - جامعة الكويت  
4810436

# مجلة العلوم الحقوقية

النسمة التحرير

## الإسناد الدكتور عادل الطبطبائي

مجلة فصلية أكاديمية محكمة تعنى بنشر البحوث  
والدراسات القانونية والشرعية

تصدر عن مجلس النشر العلمي . جامعة الكويت

صدور العدد الأول في يناير ١٩٧٦

### الاشتراكان

في الكويت : ٣ ديناراً للأفراد ، ١٥ ديناراً للمؤسسات  
في الدول العربية : ٤ ديناراً للأفراد ، ١٥ ديناراً للمؤسسات  
في الدول الأجنبية : ١٥ دولاراً للأفراد ، ٦٠ دولاراً للمؤسسات

### الملاسلان

توجه جميع الملاسلات إلى رئيس التحرير على العنوان التالي:  
مجلة الحقوق . جامعة الكويت  
ص.ب : ١٣٥٤٥ الصفا ٥٤٦٢٦ الكويت  
تلفون : ٨٨٩٥٧٦٤ . فاكس : ٤٣١١٤٣٤

# المجلة العلمية الأكاديمية



تصدر عن مجلس التحرير العلمي - جامعة الكويت - دولة الكويت  
علمية محكمة تنشر الأبحاث الأصلية في مجال العلم الأدبي والعلمي

## رئيس التحرير

أ.د. محمد أحمد العذبة

- صدر العدد الأول في نوفمبر 1993.
- تهدف المجلة إلى المساعدة في تطوير ونشر الفكر الأدبي والمدرسيات الأدبية على مستوى الوطن العربي.
- تقبل المجلة الأبحاث الأصلية والباقية في مجالات الأدبية ، المحدثية ، المسؤول والاشتغال ، التسويق ، نظم المعلومات ، الأدبية ، الأسسية الكبيرة في الأدوار ، الأدلة الصناعية ، الأدوار ، الاقتصاد الأدبي ، وغيرها من المجالات المرتبطة بتطوير المعرفة والمدرسيات الأدبية .

- يصدر المجلة دعوكم للمساعدة في أحد أبوابها التالية:
- مراجعات الكتب
- الأبحاث
- ملخصات الوسائل البدنية
- الملايين ، الأدبية العلمية
- تقارير عن الدوارات والمؤتمرات العلمية .

## الاشتراكات

- |                                       |
|---------------------------------------|
| الكويت : 2 دينار لغير المدرسات        |
| الدول العربية : 5 دينار لغير المدرسات |
| الدول الأجنبية : 10 دينار للمؤسسات    |

تحجب جميع المنشآت باسم رئيس التحرير على اختياره

- |                                                         |
|---------------------------------------------------------|
| الجامعة العربية للعلوم الأدبية - جامعة الكويت           |
| عن بـ 28558 - 30 نايف ، 4415 ، 4416 ، 4846643 ، 4817028 |
| هاتف :                                                  |

# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

عَامَسَةً وَجَمَكِمَةً تَقْنِيَّاً بِالْمَعْوَدِ وَالدِّرَسَاتِ الْإِمَتَادِ مُدَّيَّةً

نَصْدِرُ عَنْ بَعْلَمِ النَّشْرِ الْعَالَمِيِّ فِي جَمَائِعِ الْمُكَوَّتِ كُلَّ أَزْيَعَةِ أَنْشَهَرِ

رِئِيسُ التَّحْرِيرِ الْأَسْتَاذُ الدَّكُورُ: مُحَمَّدُ أَمْرُ حَرَاطَانَ

## تَشْكِيلُ عَلَى:

- ★ بِحْكُومَةِ يَافِيِّ خَنْفَافِ الْعِلْمَوْمِ الْإِسْلَامِيَّةِ .
- ★ دَارَاسَاتِ قَضَائِيَا إِسْلَامِيَّةِ مَعَاصِرَةِ .
- ★ مَرَاجِعَاتِ كَلَّاتِ شَرِيعَتِيَّةِ مَعَاصِرَةِ .
- ★ فَتَاوِيْعِيَّاتِ شَرِيعَتِيَّةِ .
- ★ قَتَارِيَّيَّاتِ وَتَعْلِيقَاتِ عَلَى قَضَائِيَّاتِ .

قِيمَةُ الاشتراكِ بِالْكُوَيْتِ

٣ دَنَانِيرُ الْأَفْرَادِ

١٥ دَنَانِيرُ الْمُؤْسَسَاتِ

قِيمَةُ الاشتراكِ فِي الْوَطَنِ الْعَالَمِيِّ

٤ دَنَانِيرُ الْأَفْرَادِ


١٥ دَنَانِيرُ الْمُؤْسَسَاتِ

قِيمَةُ الاشتراكِ فِي الدُّولِ الْأَجْنبِيَّةِ

١٥ لَذَقْرَادِ

٦٠ دَلْرُ الْمُؤْسَسَاتِ

جَمِيعُ الْمَرْكَلَاتِ تَوْرِسَ بِالْمِنْزِلِ الْجَمِيرِ  
وَصِ: ب٢٢٤٧ - الْمُوْرَبِدِيٌّ: ٧٢٤٥٥ - فَكِسْن١٠٤٠٦١٨٢ - كِسْن١٠٤٠٦١٨٣  
الْكِبِيْبٌ هَاتِ: ٩٠٥١٨٢ - فَكِسْن١٠٤٠٦١٨٤ - فَكِسْن١٠٤٠٦١٨٥ - دَنَانِيٍّ



the first time in the history of the world, the  
whole of the population of the globe has  
been gathered together in one place.

It is a remarkable fact that the  
whole of the population of the world  
is now gathered together in one place.

It is a remarkable fact that the  
whole of the population of the world  
is now gathered together in one place.

It is a remarkable fact that the  
whole of the population of the world  
is now gathered together in one place.

## THE WORLD'S FAIR

The World's Fair is a remarkable  
and unique exhibition, and it is  
a remarkable fact that the  
whole of the population of the  
world is now gathered together in  
one place.

The World's Fair is a remarkable  
and unique exhibition, and it is  
a remarkable fact that the  
whole of the population of the  
world is now gathered together in  
one place.

The World's Fair is a remarkable  
and unique exhibition, and it is  
a remarkable fact that the  
whole of the population of the  
world is now gathered together in  
one place.

The World's Fair is a remarkable  
and unique exhibition, and it is  
a remarkable fact that the  
whole of the population of the  
world is now gathered together in  
one place.

The World's Fair is a remarkable  
and unique exhibition, and it is  
a remarkable fact that the  
whole of the population of the  
world is now gathered together in  
one place.

The World's Fair is a remarkable  
and unique exhibition, and it is  
a remarkable fact that the  
whole of the population of the  
world is now gathered together in  
one place.

The World's Fair is a remarkable  
and unique exhibition, and it is  
a remarkable fact that the  
whole of the population of the  
world is now gathered together in  
one place.

The World's Fair is a remarkable  
and unique exhibition, and it is  
a remarkable fact that the  
whole of the population of the  
world is now gathered together in  
one place.

The World's Fair is a remarkable  
and unique exhibition, and it is  
a remarkable fact that the  
whole of the population of the  
world is now gathered together in  
one place.

The World's Fair is a remarkable  
and unique exhibition, and it is  
a remarkable fact that the  
whole of the population of the  
world is now gathered together in  
one place.

The World's Fair is a remarkable  
and unique exhibition, and it is  
a remarkable fact that the  
whole of the population of the  
world is now gathered together in  
one place.

The World's Fair is a remarkable  
and unique exhibition, and it is  
a remarkable fact that the  
whole of the population of the  
world is now gathered together in  
one place.

---

## **Kinds of Foods and Beverages in the time of the Prophet (PBUH)**

### **ABSTRACT**

This paper is an attempt to provide a comprehensive study of food and Beverages in the time of the prophet (PBUH).

Few works have been done on the topic but none of them had dealt with the hadith literature as the main source of the study. However, they dealt with prophet's tradition very slightly, thus their works in the author's view remain incomplete.

Therefore, this paper will rely heavily upon the hadith literature in order to draw an approximate picture of the standard of living of the muslim society in that time.

We assume there will be many questions regarding food and beverages can't b answered through the tradition, therefore, the study used other primary and secondary sources beside the hadith literature.

For the purpose of the study, the subject has been divided into two parts :

#### **A. Food :**

Food is divided into five groups:

- 1- food made out of grains such as : wheat, rice, corn, barley or dates
- 2- Meat : meat of animals, birds and fishes.
- 3- Dunking sauce : "idam" : anything eaten with bread : such as Vinegar, Olives Oil, Cooking butter, Fatty ingredients etc.
- 4- Fruits, Vegetables and Herbs.
- 5- Other Kinds of food.

#### **B . Beverages :**

Beverages made out of Corn, wheat, barley, dates, honey, milk, etc.

---

\*\*\*

7- The journey of Sallam Attujuman to the  
dam of Yagog Magog.

6- Women's Jewelry in the time of the  
prophet (PBUH).

5- Vessels and Containers In the time of the  
prophet (PBUH).

4- The Oriental Books in al-Andaluse dur-  
ing the Umayyad Rule, (138 -422 A.H).

3- Furniture and Drapes "Al furush waas-  
tur" at the time of the prophet (PBUH).

2 - The Libraries of the Arabs during the  
time of the Abbassides, ( Translated  
from English into Arabic)

1- Islamic Rings in the first and second cen-  
turies, A.H.

Wrote several articles mainly in the field of  
Islamic Civilization, some of them have  
been published.

**Publications :**

- Associate professor, Dept. of History, Fa-  
culty of Arts, King Saud University, Ri-  
yadh, Saudi Arabia.

Ph.D. In Islamic History, University of  
Michigan, U.S.A.

- Muhammad ben Fares Al Jameel.

**Author :**

**Kinds of Foods and Beverages  
in the Time of the Prophet (PBUH)**

**Dr. Mohammad ben Fares Al Jameel**

Dept. of History - King Saud University

the same time, the number of species per genus was also calculated.

#### 3.3. Statistical analysis

The relationship between the number of species per genus and the number of species per family was tested by using the Spearman rank correlation coefficient.

#### 3.4. Data analysis

The data were analysed using SPSS version 11.0 (SPSS Inc., Chicago, IL, USA) and Microsoft Excel 2003 (Microsoft Corp., Redmond, WA, USA).



Fig. 1. Relationship between the number of species per genus and the number of species per family.

#### 4. Results

##### 4.1. Number of species per genus

The number of species per genus ranged from 1 to 1000, with a mean of 11.2 species per genus (SD = 10.2; range = 1–1000). The distribution of species per genus was highly skewed, with 10% of the genera containing 10 or more species and 50% containing 1 or more species.

The number of species per genus was significantly correlated with the number of species per family ( $r_s = 0.75$ ,  $P < 0.001$ ), indicating that families with more species tended to have more species per genus.

The number of species per genus was also significantly correlated with the number of species per order ( $r_s = 0.72$ ,  $P < 0.001$ ), indicating that orders with more species tended to have more species per genus.

The number of species per genus was also significantly correlated with the number of species per class ( $r_s = 0.68$ ,  $P < 0.001$ ), indicating that classes with more species tended to have more species per genus.

The number of species per genus was also significantly correlated with the number of species per phylum ( $r_s = 0.65$ ,  $P < 0.001$ ), indicating that phyla with more species tended to have more species per genus.

The number of species per genus was also significantly correlated with the number of species per kingdom ( $r_s = 0.62$ ,  $P < 0.001$ ), indicating that kingdoms with more species tended to have more species per genus.

The number of species per genus was also significantly correlated with the number of species per domain ( $r_s = 0.58$ ,  $P < 0.001$ ), indicating that domains with more species tended to have more species per genus.

The number of species per genus was also significantly correlated with the number of species per superdomain ( $r_s = 0.55$ ,  $P < 0.001$ ), indicating that superdomains with more species tended to have more species per genus.

The number of species per genus was also significantly correlated with the number of species per domain ( $r_s = 0.52$ ,  $P < 0.001$ ), indicating that domains with more species tended to have more species per genus.

The number of species per genus was also significantly correlated with the number of species per superdomain ( $r_s = 0.48$ ,  $P < 0.001$ ), indicating that superdomains with more species tended to have more species per genus.

The number of species per genus was also significantly correlated with the number of species per domain ( $r_s = 0.45$ ,  $P < 0.001$ ), indicating that domains with more species tended to have more species per genus.

The number of species per genus was also significantly correlated with the number of species per superdomain ( $r_s = 0.42$ ,  $P < 0.001$ ), indicating that superdomains with more species tended to have more species per genus.

The number of species per genus was also significantly correlated with the number of species per domain ( $r_s = 0.39$ ,  $P < 0.001$ ), indicating that domains with more species tended to have more species per genus.

The number of species per genus was also significantly correlated with the number of species per superdomain ( $r_s = 0.36$ ,  $P < 0.001$ ), indicating that superdomains with more species tended to have more species per genus.

**Edition board**

Dr. Abdallah Al. U'mar  
(Chairman)

Prof. M. Rajab Al-Najjar

Prof. Mustafa Torki

Assist. Prof. Fatma Al Abdul Razzaq

Dr. Munira Al- Thamar

### **Consultants:**

|                      |                             |
|----------------------|-----------------------------|
| Prof. Hassan Hanafi  | Prof. A'bdul Salam Al Masdi |
| Prof. Ghanim Hana    | Prof. Mohammed Al - Jarrash |
| Prof. Lutfia A'Shour | Prof. Mustafa Al - Souwaif  |
| Prof.                | Prof. Mahmoud A'oudah.      |

---

# **ANNALS OF THE FACULTY OF ARTS**

*Issued by the Academic Publication Council - Kuwait University*

**A REFEREED SCIENTIFIC PERIODICAL THAT PUBLISHES  
MONOGRAPHS ON TOPICS RELEVANT TO THE SCIENTIFIC  
CONCERN OF THE VARIOUS DEPARTMENTS IN THE  
FACULTY OF ARTS**

---

**Volume XVII, 1996**

**Price of the Monograph**

**500 Fils in Kuwait  
\$ 3.00 in all other countries**

| Subscription for 8 Monographs |              | Subscription | Volume      |
|-------------------------------|--------------|--------------|-------------|
| Kuwait                        | Individuals  | K.D. 3.000   | K.D. 6.000  |
|                               | Institutions | K.D. 15.000  | K.D. 18.000 |
| Arab Countries                | Individuals  | K.D. 4.000   | K.D. 7.000  |
|                               | Institutions | K.D. 15.000  | K.D. 20.000 |
| Foreign Countries             | Individuals  | \$ 15.00     | \$ 40.00    |
|                               | Institutions | \$ 60.00     | \$ 70.00    |

**50% of Special Discount for Faculty Staff & Students**

All Correspondence and enquiries must be addressed to

Editor  
ANNALS OF THE FACULTY OF ARTS  
P.O. Box 17370 EL-Khaldiah - KUWAIT 72454  
Tel: 4810319 Fax: 4810319

# **ANNALS OF THE FACULTY OF ARTS**

Issued by the Academic Publication Council - Kuwait University



## **Kinds of Foods and Beverages in the Time of the Prophet (PBUH)**

**Dr. Mohammad ben Fares Al Jameel**

Dept. of History - King Saud University

**Volume XVII 1996 1416 - 1417**  
**One Hundred Fourteenth Monograph 1996 - 1997**